

جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية



الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل: D /02/ 10

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

العنوان:

معدل التشارك وعلاقته بالاستقرار الاقتصادي

من إعداد الطالب:

مناح فاتح

تاريخ المناقشة 17/جانفي/2019

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة	الصفة
خبابة عبد الله	أستاذ التعليم العالي	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
لحيلح الطيب	أستاذ التعليم العالي	جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي	مشرفا
زنكري ميلود	أستاذ محاضر (أ)	جامعة البشير الإبراهيمي برج بو عرييج	مناقشا
موسى ابن البار	أستاذ محاضر (أ)	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا
العايشي عجلان	أستاذ محاضر (أ)	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا
فوزي محيريق	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	مناقشا

السنة الجامعية 2019/2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَالَّذِي جَعَلَ الْمَوْتَ
وَالْحَيَاةَ وَالَّذِي
يُحْيِي الْمَوْتَى
وَالَّذِي يُخْرِجُ
الْحَبَّ وَالذُّرْءَ
وَالَّذِي يُصَوِّرُ
الْبَشَرَةَ فِي أَحْسَنِ
تَقْوِيمٍ
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ
اللَّهُ أَكْبَرُ عَمَّا يُشْرِكُونَ

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبعد:

يسعدني التوجه بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور الطيب لحيلج على وافر عطائه وحسن توجيهاته، وعلى الجهد المبذول لإتمام هذا العمل.

وبنفس القدر من الشكر والعرفان التوجه به إلى أعضاء لجنة المناقشة لتحملهم قراءة هذه الرسالة وإثرائها.

إهداء

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله ورعاهما

إلى الزوجة الكريمة والأبناء: شوقي، محمد، عبد الواحد، عبد الحي

إلى كل العائلة والأحباب والأصدقاء

أهدي هذا العمل.

الطالب: مناع فاتح

فهرس المحتويات

قائمة الأشكال.....

مقدمة ب - خ

1..... الفصل الأول: الاستقرار الاقتصادي

2 تمهيد

3..... المبحث الأول: مفهوم الاستقرار الاقتصادي ومؤشراته

3..... المطلب الأول: مفهوم الاستقرار الاقتصادي

4..... الفرع الأول: تعريف الاستقرار الاقتصادي

5..... الفرع الثاني: تحديد مؤشرات الاستقرار الاقتصادي

6..... المطلب الثاني: التوازن الكلي في الفكر الاقتصادي الوضعي

8..... الفرع الأول: مفهوم التوازن

8..... الفرع الثاني: توازن الاقتصاد الكلي في النموذج التقليدي

9..... أولا: فروض النموذج التقليدي للتوازن

10..... ثانيا: دالة الإنتاج وفق النموذج التقليدي

12..... ثالثا: التوازن في سوق العمل

13..... أ: دالة الطلب على العمل

14..... ب: دالة عرض العمل

17..... رابعا: توازن السوق النقدي

20..... خامسا: توازن سوق السلع والخدمات

20..... أ: معادلة التبادل لفischer

22..... ب: معادلة كامبريدج

- 24.....سادسا: التوازن الكلي في النموذج التقليدي.
- 25.....الفرع الثالث: توازن الاقتصاد الكلي في النموذج الكينزي.
- 26.....أولا: التوازن في سوق السلع والخدمات.
- 27.....أ: دالة الإنفاق الاستهلاكي.
- 30.....ب: دالة الإنفاق الاستثماري.
- 32.....ثانيا: التوازن في سوق السلع والخدمات واشتقاق منحنى IS.
- 34.....ثالثا: التوازن في السوق النقدي واشتقاق منحنى LM.
- 35.....أ: العرض النقدي.
- 35.....ب: الطلب على النقود.
- 39.....ج: التوازن في السوق النقدي.
- 41.....د: اشتقاق منحنى LM.
- 42.....رابعا: التوازن الكلي وفق النموذج الكينزي.
- 44المبحث الثاني: مؤشرات الاستقرار الاقتصادي.
- 45.....المطلب الأول: مؤشر النمو الاقتصادي.
- 45.....الفرع الأول: تعريف النمو الاقتصادي.
- 46.....الفرع الثاني: نماذج النمو الاقتصادي.
- 47.....أولا: النموذج التقليدي.
- 48.....ثانيا: نموذج هارود-دومار.
- 50.....ثالثا: نموذج سولو.

52.....	المطلب الثاني: مؤشر التضخم.
52.....	الفرع الأول: مفهوم التضخم.
53.....	الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في التضخم.
53.....	أولاً: العرض النقدي.
54.....	ثانياً: فجوة الناتج.
54.....	ثالثاً: استقلالية البنوك المركزية.
57.....	الفرع الثالث: أنواع التضخم.
57.....	أولاً: التضخم المعتدل.
57.....	ثانياً: تضخم جلب الطلب.
57.....	ثالثاً: التضخم الجامح.
58.....	رابعاً: التضخم المكبوت.
58.....	خامساً: التضخم المستورد.
58.....	سادساً: التضخم الركودي.
58.....	الفرع الرابع: السياسة النقدية وعلاقتها باستقرار معدلات التضخم.
59.....	أولاً: مفهوم السياسة النقدية.
60.....	ثانياً: أدوات السياسة النقدية.
62.....	المطلب الثالث: مؤشر البطالة.
62.....	الفرع الأول: مفهوم البطالة.
63.....	الفرع الثاني: معدل البطالة.

- 64..... الفرع الثالث: أنواع البطالة.
- 65..... أولاً: البطالة الهيكلية.
- 65..... ثانياً: البطالة الدورية أو الموسمية.
- 66..... ثالثاً: البطالة الاختيارية والإجبارية.
- 66..... رابعاً: البطالة المقنعة.
- 66..... خامساً: البطالة الفنية.
- 67..... خلاصة الفصل الأول:
- 68..... الفصل الثاني: معدل التشارك.**
- 69..... تمهيد.
- 70..... المبحث الأول: نظرية الربح والتمويل في الاقتصاد الإسلامي.
- 70..... المطلب الأول: مفهوم الربح في الإسلام.
- 71..... الفرع الأول: المفهوم اللغوي للربح.
- 71..... الفرع الثاني: المفهوم الفقهي للربح.
- 72..... الفرع الثالث: المفهوم الاقتصادي للربح.
- 73..... المطلب الثاني: مبادئ استحقاق الربح.
- 73..... الفرع الأول: مبدأ استحقاق الربح بالمخاطرة بالمال.
- 74..... الفرع الثاني: مبدأ استحقاق الربح بالعمل.
- 74..... الفرع الثالث: مبدأ استحقاق الربح بالضمان.
- 75..... المطلب الثالث: مفهوم التمويل الإسلامي.

- 75.....الفرع الأول: تعريف التمويل الإسلامي
- 76.....الفرع الثاني: صيغ التمويل الإسلامي
- 77.....أولاً: التمويل التكافلي والتضامني
- 77.....أ: التمويل عن طريق الزكاة
- 78.....ب: التمويل عن طريق الوقف
- 78.....ثانياً: التمويل التجاري
- 79.....أ: المرابحة
- 79.....ب: السلم
- 81.....ثالثاً: الاستصناع والتمويل التأجيلي
- 81.....أ: التمويل بصيغة الاستصناع
- 81.....ب: التمويل بالإجارة
- 82.....رابعاً: التمويل الزراعي
- 82.....ا: أسلوب المزارعة
- 83.....ب: أسلوب المساقاة
- 84.....خامساً: التمويل التشاركي
- 84.....أ: صيغة المضاربة
- 86.....ب: صيغة المشاركة
- 88.....المبحث الثاني: مفهوم ومكونات معدل التشارك
- 88.....المطلب الأول: تعريف معدل التشارك

90.....	المطلب الثاني: شروط معدل التشارك
90.....	الفرع الأول: شروط معدل التشارك في صيغة المضاربة
92.....	الفرع الثاني: شروط معدل التشارك في صيغة المشاركة
94.....	المطلب الثالث: خصائص معدل التشارك
94.....	الفرع الأول: خاصية المشروعية
94.....	الفرع الثاني: خاصية القابلية للتطبيق
95.....	الفرع الثالث: خاصية المعاصرة
95.....	الفرع الرابع: خاصية المرونة عند التطبيق
96.....	المطلب الرابع: مكونات معدل التشارك
98.....	الفرع الأول: معدل العائد الداخلي
98.....	أولاً: معدل العائد الداخلي في الاقتصاد الوضعي
100.....	ثانياً: معدل العائد الداخلي في الاقتصاد الإسلامي
100.....	الفرع الثاني: معدل عائد الربح (معدل العائد المحاسبي)
101.....	أولاً: معدل عائد الربح في الاقتصاد الوضعي
102.....	ثانياً: معدل عائد الربح في الاقتصاد الإسلامي
104.....	خلاصة الفصل الثاني
105.....	الفصل الثالث: علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي...
106.....	تمهيد:
107.....	المبحث الأول: علاقة معدل التشارك بالتوازن والنمو الاقتصادي الكلي في اقتصاد إسلامي...

- 107.....المطلب الأول: السلوك الاستهلاكي للفرد المسلم
- 108.....الفرع الأول: بعض الضوابط الشرعية المحددة لسلوك المستهلك المسلم
- 109.....أولاً: ترتيب الأولويات
- 109.....ثانياً: الوسطية والاعتدال في الإنفاق
- 110.....ثالثاً: الإنفاق في الطيب المباح
- 111.....الفرع الثاني: دالة الاستهلاك المقترحة في إطار اقتصاد إسلامي
- 118.....المطلب الثاني: السلوك الادخاري في الاقتصاد الإسلامي
- 119.....الفرع الأول: المفهوم الإسلامي للادخار
- 119.....الفرع الثاني: صياغة دالة الادخار في اقتصاد إسلامي
- 121.....المطلب الثالث: علاقة معدل التشارك بالسلوك الاستثمار في اقتصاد إسلامي
- 122.....الفرع الأول: مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي
- 122.....الفرع الثاني: دالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي
- 124.....المطلب الرابع: نموذج التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي
- 125.....الفرع الأول: التوازن في القطاع الحقيقي
- 126.....الفرع الثاني: التوازن في القطاع النقدي
- 130.....الفرع الثالث: التوازن بين القطاعين الحقيقي والنقدي
- 131.....المبحث الثاني: المفهوم الإسلامي لمؤشرات الاستقرار الاقتصادي وعلاقتها بمعدل التشارك
- 134.....المطلب الأول: المفهوم الإسلامي للنمو الاقتصادي وعلاقته بمعدل التشارك
- 132.....الفرع الأول: المفهوم الإسلامي للنمو الاقتصادي

132.....	الفرع الثاني: علاقة معدل التشارك بالنمو الاقتصادي
137.....	المطلب الثاني: علاقة معدل التشارك بالتضخم
138.....	الفرع الأول: مصادر التوسع النقدي
138.....	أولاً: التمويل بالعجز
139.....	ثانياً: اشتقاق نقود الودائع
142.....	الفرع الثاني: السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي
143.....	أولاً: مفهوم السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي
144.....	ثانياً: أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي
152.....	الفرع الثالث: دور معدل التشارك في الحد من التضخم
155.....	المطلب الثالث: علاقة معدل التشارك بالبطالة
156.....	الفرع الأول: المفهوم الإسلامي للبطالة
157.....	الفرع الثاني: تكاليف البطالة
158.....	الفرع الثالث: علاج البطالة من منظور إسلامي
160.....	خلاصة الفصل
161.....	خاتمة
.....	المصادر والمراجع
.....	ملخص البحث

فهرس الأشكال

أولاً: فهرس الإشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
12	منحنى دالة الإنتاج	1
14	منحنى الطلب على العمل	2
15	منحنى عرض العمل	3
16	منحنى التوازن في سوق العمل	4
19	منحنى التوازن في السوق النقدي	5
23	منحنى التوازن في سوق السلع والخدمات	6
24	منحنى التوازن الكلي وفق النموذج الكلاسيكي	7
29	منحنى دالتي الاستهلاك والادخار وفق النموذج الكينزي	8
31	منحنى سعر الفائدة وعلاقته برأس المال المرغوب والإنفاق الاستثماري	9
33	منحنى IS	10
39	منحنى الطلب على النقود بدافع المضاربة	11
40	منحنى التوازن في السوق النقدي وفق النموذج الكينزي	12
41	منحنى LM	13
43	منحنى ISLM	14
77	صيغ التمويل الإسلامية	15
128	منحنى دالة الاستثمار	16
129	منحنى توازن السوق السلعي في اقتصاد إسلامي	17
132	منحنى توازن السوق النقدي في اقتصاد إسلامي	18
134	منحنى التوازن العام في اقتصاد إسلامي	19

مقدمة

تمهيد:

كشفت تداعيات الأزمات المالية والاقتصادية في العالم سيما في اقتصاديات الدول المتقدمة عن هشاشة الأنظمة الاقتصادية والمالية لهذه الدول، هذا ما يقود إلى القول بأن هناك خلا في النظام الوضعي، وبالتالي يتوجب مراجعة وإعادة النظر في الممارسات المالية والتعاملات الوهمية، فقد شاهد الاقتصاد الرأسمالي تحولا من اقتصاد حر إلى اقتصاد مختلط بالتدخل الحكومي الزائد والمفرط بعدما كان تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية احد الخطوط الحمراء التي لا يمكن تجاوزها مهما كلف الأمر، وأصبحت الدولة الرأسمالية تشتري الأسهم والحصص في المؤسسات المالية والاستثمارية من اجل إنقاذ النظام ومؤسساته، فرغم هذه الجهود الحثيثة لرأب الصدع في الاقتصاد الغربي بالذات والعالمي على وجه العموم إلا أن الأوضاع مازالت تتفاقم والبطالة في ارتفاع؛ فمجمال النتائج والدراسات ترجع سبب الأزمات المالية والاقتصادية إلى سبب جوهري وهو الإفراط في التعامل بالدين، والذي يرجع بالأساس إلى التعامل بسعر الفائدة، هذا ما جعل البحث عن بديل لسعر الفائدة ضرورة حتمية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، ولا يمكن أن يتحقق هذا الاستقرار في نظر الكثير من الاقتصاديين إلا إذا تم تحقيق المساواة لمعادلة طرفها الأول يمثل تدفقا حقيقيا والطرف الثاني يمثل تدفقا نقديا، ومن هنا جاء الحل الإسلامي ليس فقط لتحقيق هذه المعادلة، أو كحل للحد من تداعيات هذه الأزمات وإيجاد السبل الكفيلة لمعالجتها، ولكن كضامن يقي مسبقا من الوقوع في اهتزاز الاستقرار الاقتصادي، وهذا البديل يتمثل أساسا في معدل التشارك أو المشاركة في الربح والخسارة في عقود التمويل التشاركي، مما يسمح بتوزيع الثروة نتيجة لتشارك رأس المال برأس المال، أو تشارك رأس المال بالعمل، وهذا ما يحقق العدالة في التوزيع، حيث أن الإسلام يرفض أن يكون هناك ربحا فيه ضررا للآخرين، أو ربحا لا يقابله عمل، وبالتالي فالتمويل التشاركي يكون موجها للسوق الحقيقية لا للسوق الوهمي، وتلتقي بذلك مصلحة الممول مع مصلحة المستثمر، حيث التشارك في المغامم يكون على قدر التشارك في المغارم، وبناء على ما سبق يمكن أن نطرح التساؤل الرئيسي التالي:

كيف يؤدي معدل التشارك إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي؟
وللإجابة على هذا التساؤل يمكننا طرح أسئلة فرعية نحاول الإجابة عليها من خلال هذا
البحث:

1. ما هي انعكاسات تطبيق معدل التشارك على مكونات الطلب الكلي؟
2. ما دور معدل التشارك في تحقيق التوازن الاقتصادي؟
3. ما هي علاقة معدل التشارك بمؤشرات الاستقرار الاقتصادي؟

فرضيات البحث:

لمعالجة إشكالية البحث يمكن طرح الفرضيات الآتية:

1. العلاقة الايجابية بين معدل التشارك وحجم الادخار، واعتماده كبديل لسعر الفائدة لا يشكل عائقاً أمام تعبئة المدخرات، ويشجع أكثر على الادخار والاستثمار.
2. الارتباط العكسي لمعدل التشارك بالنواتج الكلي في السوق السلعي وارتباطه الايجابي به في السوق النقدي يسمح بتحقيق التوازن العام في الاقتصاد الإسلامي.
3. يؤدي معدل التشارك دوراً مهماً في دفع مؤشرات الاستقرار الاقتصادي نحو الاستقرار عند مستوى التوظيف التام.

أهداف البحث:

نسعى من خلال هذا البحث تحقيق الأهداف الآتية:

1. معرفة انعكاسات تطبيق معدل التشارك على الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري وانعكاساته على حجم الادخار في الاقتصاد.
2. معرفة طريقة عمل معدل التشارك في التأثير على المتغيرات الاقتصادية والنقدية، وكيف يتم الربط بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية.
3. معرفة انعكاسات وأثار تغير معدل التشارك على مؤشرات الاستقرار الاقتصادي، وكيف يمكن معالجة ظاهرة التضخم من خلال التغيير في نسب معدل التشارك.

أهمية البحث ودوافعه:

نحاول من خلال هذا البحث طرح بديل لمعدل الفائدة في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، وتطوير وتدعيم عملية الانتقال من اقتصاديات تعتمد على سعر الفائدة إلى اقتصاديات إسلامية خالية من الربا. بالإضافة إلى الدوافع الآتية:

- أهمية وجود مؤشر خاص بالتمويل الإسلامي منبثق من عقيدة مجتمعاتنا الإسلامية.
- فصل العلاقة بين بعض التمويلات الإسلامية وسعر الفائدة، فالكثير من البنوك الإسلامية تعتمد في تعاملاتها وفي تقديم تمويلاتها وفي تحديد هامش أرباحها على سعر الفائدة، مثل الاعتماد على سعر الفائدة في تحديد هامش المربحة أو هامش بيع السلم إلى غير ذلك من هذه التمويلات.
- إثبات أن التخلي عن معدل الفائدة وإبداله بمعدل التشارك يحقق استقرارا اقتصاديا ونقديا للاقتصاديات الإسلامية، ويسمح بتدفق دائم وطبيعي للتمويل من الوحدات ذات الفائض إلى الوحدات ذات العجز دون تفاقم للدين وليس على حساب الدائرة الحقيقية، مما يتيح الفرصة للنهوض بالتنمية الاقتصادية.

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

نظرا لطبيعة الموضوع تم الاعتماد على الأسلوب الوصفي التحليلي في تناول المفاهيم النظرية المتعلقة بالاستقرار الاقتصادي ومعدل التشارك، وتم الاعتماد كذلك على المنهج المقارن من خلال الجداول والأشكال والمنحنيات البيانية، كما تمت الاستعانة بالأدوات الكمية الإحصائية والرياضية عند استعراض آلية عمل معدل التشارك لمعرفة انعكاسات وآثار تغير معدل التشارك مقارنة بتغير سعر الفائدة على المتغيرات الاقتصادية الكلية.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات والأبحاث التي تتصل بتناول إشكالية البحث، إلا أنها ركزت على جوانب جزئية من الإشكالية المطروحة في هذا البحث، ومن بين أهم هذه الدراسات نذكر:

أولاً: دراسة عامر يوسف العتوم (2012) الموسومة بالتوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، حيث خلصت هذه الدراسة إلى أن التوازن في الاقتصاد الإسلامي مرتبط بشكل واضح بالسوق الحقيقي، وأن حالة التوازن بشكل عام في الاقتصاد الإسلامي أكثر واقعية منها في الاقتصاد الوضعي، فالطلب على النقود في الاقتصاد الإسلامي مرتبط بالربح المتوقع على عكس الطلب على النقود في الاقتصاد الوضعي مرتبط بمعدل الفائدة، ومن ثم كان معدل الربح في الاقتصاد الإسلامي أقرب إلى الواقع في تفسير توقعات المستثمرين السوق النقدي.

ثانياً: دراسة نديم الحق وعباس، السلوك الادخاري في اقتصاد خال من الفائدة الثابتة، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، 1992.

اهتمت هذه الدراسة بتحليل الموقف الذي يؤكد أن المدخرات ستخفض نتيجة انتهاج نظام مالي إسلامي على أنه يفترض ضمناً أن استبعاد معدل العائد الثابت المعلوم مسبقاً يحد من قائمة الأصول المتاحة للمدخر، ويزيد بذلك من المخاطرة التي تؤثر بدورها سلباً على المدخرات، وعليه يعد التحول نحو النظام المصرفي الإسلامي مكافئاً للتحول من نظام تتوافر فيه تشكيلة واسعة من الأصول ذات درجات مخاطرة متنوعة بما فيها الأصول الخالية من المخاطر إلى نظام تكون الأصول الوحيدة المتاحة فيه هي تلك القائمة على أساس معدل التشارك، من هذا المنطلق حاولت هذه الدراسة إثبات أن الانتقال من نظام قائم على سعر الفائدة إلى نظام قائم على معدل التشارك لا يعرقل النمو الاقتصادي المعتمد على حجم الادخار والتراكم الرأسمالي، واعتمدت هذه الدراسة في تحليلها على العلاقة الطردية بين الادخار ومتوسط معدل العائد، والعلاقة العكسية بين الادخار ومتوسط المخاطرة في الاقتصاد، وكانت النتيجة أن الاتجاه نحو نظام إسلامي خال من الفائدة يمكن أن يؤدي في ظروف معينة إلى زيادة معدلات التشارك على المدخرات، وبالتالي فإن تزايد مستوى عدم التأكد الذي يمكن أن ينشأ من استبعاد الأصل الخالي من المخاطرة يمكن أن يعوض بتزايد

معدل العائد على المدخرات، تاركا بذلك المستوى الكلي للمدخرات بدون تغيير، بل وقد يؤدي إلى زيادة المدخرات.

ثالثا: دراسة محمد أنوار، International Macro Economics planning Models for Islamic Economics Seminar, Islam Abad, 1986.

تناولت هذه الدراسة نمودجا للاقتصاد الكلي قائما على أساس صيغة المضاربة، حيث يقوم معدل التشارك بهذا النظام بدور معدل الفائدة في تحقيق التوازنات الكلية، وفي تحديد العائد الداخلي للمشاريع الاستثمارية، وتظهر هذه الدراسة آليات التوازن انطلاقا من العلاقة العكسية بين معدل التشارك والاستثمار، والعلاقة الايجابية بين معدل التشارك والادخار، وأهم ما يميز هذه الدراسة أنها أعطت أهمية كبيرة للمعدل الاسمي للعائد الذي يحدد تكلفة الفرصة البديلة، وما يعاب على هذه الدراسة أنها اعتمدت على صيغة واحدة تمثلت في صيغة المضاربة، إلا أنه هناك صيغة أخرى لا تقل أهمية عن المضاربة، تتمثل في صيغة المشاركة، كما أن اعتبار نسبة المشاركة في الربح تتحدد وفق السلطة النقدية قد تكون له انعكاسات سلبية على مرونة معدل التشارك،

خطة البحث:

حتى نتمكن من الإجابة على إشكالية البحث والأسئلة المطروحة وتحليل أبعادها واثبات صحة الفرضيات، تم تقسيم خطة البحث إلى ثلاثة فصول: يتناول الفصل الأول الجانب النظري لاستقرار الاقتصادي ومؤشراته، وكذا التمييز بين مفهومي الاستقرار الاقتصادي والتوازن الاقتصادي، وهذا من خلال مبحثين؛ المبحث الأول تم التطرق إلى مفهوم الاستقرار الاقتصادي، ومفهوم التوازن كشرط لتحقيقه حسب النموذج الكلاسيكي والنموذج الكينزي للتوازن الاقتصادي الكلي، أما المبحث الثاني فتم التطرق إلى مؤشرات الاستقرار الاقتصادي والنماذج الوضعية لكيفية تحققها، أما الفصل الثاني فتم تخصيصه لمعدل التشارك كبديل لمعدل الفائدة من خلال مبحثين، تم التطرق في المبحث الأول إلى مفهوم الربح في الاقتصاد الإسلامي ومبادئ استحقاقه، وكذا التطرق إلى مفهوم التمويل الإسلامي وصيغته

المختلفة، أما المبحث الثاني فكان حول مفهوم معدل التشارك وشروطه وبعض الأحكام الشرعية العامة الخاصة بتطبيقه ومكوناته ومحدداته، أما الفصل الثالث فكان بعنوان علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي، وتم تقسيمه كذلك إلى مبحثين، تم التطرق في المبحث الأول إلى علاقة معدل التشارك بالمتغيرات الحقيقية والنقدية في السوق السلعي والنقدي واليات تحقيق التوازن العام عند مستوى التوظيف التام، وهذا من خلال دالة استهلاك مقترحة في ظل اقتصاد إسلامي وكذا دالة الادخار المرافقة لها، أما المبحث الثاني فتم التطرق فيه إلى علاقة معدل التشارك بمؤشرات الاستقرار الاقتصادي (معدل النمو ومعدل التضخم ومعدل البطالة).

وأختتم البحث بخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات وآفاق الدراسة.

الفصل الأول:

الاستقرار الاقتصادي

تمهيد:

إن للاستقرار الاقتصادي انعكاسات تتعدى إلى الجوانب النقدية والمالية للنظام الاقتصادي وللمنظومة الاقتصادية ككل، وهذا ما جعله هدفا أساسيا لكل سياسة اقتصادية ومؤشر على مدى نجاح البرامج الحكومية والسياسات الاقتصادية في التعامل مع المتغيرات الاقتصادية التي هي غير مستقرة في طبيعتها، إذن فالتحدي الذي تواجهه هذه السياسات هو قدرتها على التحكم في هذه المتغيرات وجعلها أكثر استقرارا .

وسنحاول التطرق في هذا الفصل إلى مفهوم الاستقرار الاقتصادي من خلال مؤشراتته وشروط تحققه، وإلى مفهوم التوازن الاقتصادي وعلاقته بالاستقرار الاقتصادي.

المبحث الأول: مفهوم الاستقرار الاقتصادي ومؤشراته

يعتبر الاستقرار الاقتصادي أساس عمل كل سياسة اقتصادية، فالهدف من وراء تطبيق مختلف السياسات المالية والنقدية والتجارية هو تحقيق هذا الاستقرار.

المطلب الأول: مفهوم الاستقرار الاقتصادي

إن مفهوم الاستقرار الاقتصادي يتضمن تحقيق مستوى تشغيل كامل للموارد الاقتصادية المتاحة من جهة، وتحقيق استقرارا في المستوى العام للأسعار، ومن ثم ارتكز مفهوم الاستقرار الاقتصادي على عدم ظهور تقلبات في حجم الطلب الكلي والعمل على إضعاف القوى الاحتكارية التي تعمل على تحديد الأسعار وتقليص مرونة عناصر الإنتاج¹، فلا يوصف النشاط الاقتصادي بالاستقرار إلا إذا استقرت المتغيرات الكلية للسياسة النقدية والمالية من جهة، وتحققت معدلات فائدة منخفضة ومستقرة من جهة ثانية²، وهنا تجدر الإشارة إلى أن العديد من الدراسات والأبحاث أكدت على الأهمية البالغة للاستقرار الاقتصادي وعلاقته الايجابية بمختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية خاصة منها معدل النمو الاقتصادي والنتائج المحلي الخام، فقد أكدت دراسة حول علاقة الاستقرار الاقتصادي بمعدلات النمو المحققة في عينة مكونة من 92 دولة على أهمية الاستقرار الاقتصادي وعلى العلاقة الايجابية بين الاستقرار الاقتصادي ومعدل النمو، ومن أهم نتائج هذه الدراسة أن الدول التي تشهد أكثر استقرارا اقتصاديا لديها معدلات نمو مرتفعة³، وفي نفس سياق البحث عن علاقة الاستقرار الاقتصادي بالمتغيرات الاقتصادية الكلية أكدت دراسة أخرى على الارتباط الايجابي بين الاستقرار الاقتصادي ومعدل النمو الاقتصادي، وكانت أهم نتيجة لهذه الدراسة هي أن الدول التي تشهد استقرارا اقتصاديا لديها معدلات نمو عالية وان

¹ Johnson Gharry, on Economic and society, the university of Chicago press, 1975, p: 240

² Zied Ftiti, stabilité – croissance et performance économique: quelle relation selon une revue du la littérature ?, GATE Groupe D'analyse France,2010 , p : 10.

³ Ramey G, Ramey V, Cross Country Evidence on the link between volatility and growth, The American Economic Review, 1995, p: 15.

الدول الأقل استقرارا لديها معدلات نمو أقل خاصة تلك الدول غير المتطورة مؤسسياً أو التي تمر بمراحل متوسطة من التطور المالي أو غير قادرة على إتباع سياسات مالية مضادة لتقلبات الدورات الاقتصادية¹، وفي دراسة أخرى حول انعكاسات عدم الاستقرار الاقتصادي على النشاط الاقتصادي لعينة مكونة من 34 دولة كانت النتائج تؤكد على العلاقة السلبية بين التقلبات الاقتصادية والنمو الاقتصادي²، فكلما كانت البيئة الاقتصادية أكثر استقرارا كانت حالات عدم التأكد أكثر انخفاضاً وهذا ما يوفر مناخ استثماري جيد ومن ثم تحقيق معدلات نمو مرتفعة³.

رغم اختلاف مجمل هذه الدراسات والبحوث في تحديد مفهوم الاستقرار الاقتصادي إلا أن مجملها تشترك في نقطة أساسية واحدة وهي؛ أن الاستقرار الاقتصادي كمفهوم هو مصطلح يطلق على الوضعية الاقتصادية التي تشهد نمو اقتصادي متزايد وتقلبات ضئيلة في مستويات النشاط الاقتصادي، وتشهد أيضاً مستويات مستقرة في معدلات التضخم وانخفاضاً في معدلات البطالة، فمن هذه النقطة المشتركة بين هذه المفاهيم يمكن القول أن الاستقرار الاقتصادي هو مصطلح يعبر عن وضعية اقتصادية يسودها استقراراً في معدلات التضخم ومعدلات نمو الناتج وانخفاضاً في معدلات البطالة.

الفرع الأول: تعريف الاستقرار الاقتصادي

يشير مصطلح الاستقرار الاقتصادي إلى الوضعية الاقتصادية التي تتعدم فيها التقلبات المفرطة في المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل معدلات النمو الاقتصادي ومعدلات البطالة والتضخم، فهو يعبر عن مستوى التوظيف الكامل دون تضخم⁴، وهو مصطلح يمثل وضعية

¹ Hnatkovska V, Loayza N, Volatility and growth, Cambridge University press, new York, 2003, p: 19.

² Hnatkovska V, Loayza N, Volatility and growth, Cambridge University press, new York, 2003, p517.

³ Abdelkaader Aguir, stabilité , croissance économique et ciblage d'inflation, Thèse doctorat, université Grenoble Alpes, 2016, p : 139.

⁴ عبد الله الصعيدي، دور السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية في تحقيق منظومة الاستقرار الاقتصادي، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العربي الخامس حول المدخل المنظومي في التدريس والتعليم، جامعة عين الشمس، مصر، 2008، ص: 02.

اقتصادية تتحقق عندها معدلات عالية من العمالة ومعدلات مرتفعة من الناتج المحلي الإجمالي واستقرارا نقدياً¹، أما صندوق النقد الدولي فيعرف الاستقرار الاقتصادي على أنه الحالة التي تمكن الاقتصاد من " تجنب التقلبات الكبيرة في النشاط الاقتصادي وخاصة حالات التذبذب المفرط في الأسعار"²، وهناك من يرى أن الاستقرار الاقتصادي يعني تحقيق التشغيل التام للموارد الاقتصادية مع ثبات نسبي في مستوى الأسعار³، أي معنى الاستقرار الاقتصادي تحقيق الاستقرار في مستوى الاسعار والاستقرار في معدل نمو الناتج المحلي⁴، أما حالة عدم الاستقرار فهي تلك الحالة الاقتصادية التي تمتاز بعدم استقرار المتغيرات الاقتصادية الكلية خاصة منها معدل نمو الناتج الحقيقي ومعدل التضخم والعجز في الميزان التجاري⁵.

انطلاقاً مما سبق يمكن القول بأن الاستقرار الاقتصادي يمثل وضعية اقتصادية تشير إلى تحقق معدلات نمو متزايدة ومعدلات تضخم مستقرة ومعدلات بطالة منخفضة، بمعنى تحقيق مستويات توظيف عالية دون تضخم.

الفرع الثاني: تحديد مؤشرات الاستقرار الاقتصادي

في دراسة تحليلية لعلاقة الاستقرار الاقتصادي بالأداء الاستثماري تم حصر مؤشرات الاستقرار الاقتصادي في مؤشر معدل التضخم ومؤشر العجز في الميزانية ومؤشر سعر الصرف، وأي تذبذب في هذه المؤشرات يؤدي إلى نتائج سلبية على أداء الأسواق ومستويات

¹ Leonall C. Andersen, Jerry L, Monetary and Fiscal Action Test Of Their Relative Importance In Economic Stabilization, Federal Reserve Bank, Louis Review, November 2006, P : 09.

² International Monetary Fund ,How The IMF Promotes Global Economic Stability, Factsheet, March 2013, P: 02.

³ أحمد الراشد، السياسات المالية من منظور اقتصاد إسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الرابع بالكويت حول الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، 15- 16 ديسمبر 2010، ص : 06.

⁴ José Antonio Ocampo, A Broad View Of Macroeconomie Stability, Working Paper No1, United Nations Department Of Economic and social Affairs, October 2005, P: 03.

⁵ Peter Montiel, Luis Servén , Macroeconomic Stability In Developing Countries: How Much Is Enough?, World Bank Policy Research Working Paper 3456, November 2004, p: 03.

تحقيق الكفاءة فيها"¹، كما أكدت دراسة أخرى أن مؤشرات الاستقرار الاقتصادي تتمثل في ستة مؤشرات أساسية وهي؛ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، نسبة التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي، عجز الموازنة العامة، معدل التضخم، سعر الصرف، ميزان المدفوعات، ومن بين أهم نتائج هذه الدراسة أن أهم مؤشرات الاستقرار الاقتصادي تتمثل في؛ مؤشر النمو الاقتصادي ومؤشر استقرار مستوى الأسعار ومؤشر البطالة²، كما كشفت دراسة أخرى تخص قدرة الدول النامية على تحقيق الاستقرار الاقتصادي مقارنة بالدول المتقدمة أن هناك خمسة عوامل أساسية مؤثرة على الاستقرار الاقتصادي هي بمثابة مؤشرات له تتمثل في؛ معدل النمو الاقتصادي الحقيقي، ومعدل التضخم، وسعر الصرف، والعجز المالي، وصافي تدفقات رؤوس الأموال³، وتشير دراسة أخرى كذلك إلى أن تحقيق الاستقرار الاقتصادي يرتبط بالأداء الكفء لأربعة مؤشرات اقتصادية أساسية وهي: عجز الموازنة، معدل التضخم، الدين الخارجي، وأسعار الصرف⁴.

من خلال العديد من الدراسات التي تناولت مؤشرات الاستقرار الاقتصادي يمكن الاعتماد على ثلاثة مؤشرات أساسية تشترك فيها هذه الدراسات وهي؛ معدل النمو، معدل التضخم، ومعدل البطالة، وسنأتي على شرح كل مؤشر على حدة في المبحث الثالث.

المطلب الثاني: التوازن الكلي في الفكر الاقتصادي الوضعي

يربط جيمس جوارتيني التوازن الكلي بالاستقرار الاقتصادي من حيث الأهداف المحققة، حيث يرى أن أهداف الاستقرار تكمن في نمو الناتج الحقيقي، وتحقيق العمالة الكاملة، واستقرار الأسعار، ويرى بأن هذه الأهداف متداخلة ومترابطة، فبدون تحقيق التوازن الكلي

¹ Luis Servén, Uncertainty and Private Investment: Analytical Issue and Some Lessons For Africa, The World Bank, December 1996, P: 31.

² R.A Rathanasiri, Economic Stability and Private Investment In Developing Countries: The Case Of Srilanka, November 2009, P: 14.

³ Peter Montiel, Op.Cit, P: 04.

⁴ رشا سعيد عبد العزيز حامد، السياسة النقدية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة دكتوراه، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، مصر، 2011، ص : 84.

عند مستوى العمالة الكاملة فإن الناتج المحتمل في اقتصاد ما لن يتحقق كاملاً، كما أن التقلبات في الأسعار تؤدي إلى سيطرة عدم التأكد وعرقلة النمو الاقتصادي، ومن هنا كان الاستقرار الاقتصادي تعبيراً عن استقرار حالة التوازن الكلي¹، وهذا ما يؤكد ريتشارد موسجراف في كتابه حول المالية العامة بين النظرية والتطبيق، حيث يرى بأن الاستقرار يعبر عن تحقيق التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة، وتفايدي التغيرات الكبيرة في المستوى العام للأسعار مع الحفاظ على معدل نمو حقيقي مناسب من الناتج الحقيقي، ولا يمكن الحديث عن الاستقرار الاقتصادي ما لم يتحقق مستوى التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة²، من هذا المنطلق يمكن أن نصف الاستقرار الاقتصادي على أنه وضعية اقتصادية تحافظ على ديمومة حالة اقتصادية يتحقق عندها الاستخدام الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة، ودرجة مناسبة من الاستقرار في المستوى العام للأسعار، ولا يكمن أن تتحقق هذه الشروط إلا في حالة التوازن الاقتصادي الكلي، والمحافظة على التوازن الاقتصادي يخلق حالة من الاستقرار الاقتصادي، إذن فالتوازن الاقتصادي المستقر هو حالة قابلة لإعادة التوازن في حالة تعرض هذا التوازن إلى اختلال بفعل قوى ذاتية، وهذا نتيجة حدوث تعادل بين العرض الكلي والطلب الكلي الذي يعبر عن التوازن الاقتصادي العام³.

وخالصة القول؛ الاستقرار الاقتصادي هو المحافظة عن حالة توازن الاقتصاد الكلي، وأن مظاهر اختلال الاستقرار الاقتصادي هو اختلال التوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي نتيجة لتقلبات الدورة الاقتصادية.

من خلال علاقة التوازن بالاستقرار الاقتصادي، يمكن القول بأن التوازن الاقتصادي شرط لازم لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، فلا يمكن الحديث عن استقرار اقتصادي بدون تحقق

¹ جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمان، السعودية، 1999، ص: 195،
² ريتشارد موسجراف، المالية العامة بين النظرية والتطبيق، ترجمة حمدي الصباخي، دار المريخ، السعودية، 1992، ص: 356.
³ فريد جواد كاظم الدليمي، باسم خميس عبيد، تحليل الأثر الارتدادي والتفاعلي بين السياسة المالية والنقدية على التوازن الاقتصادي العام (IS-LM)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العراق، 2014، ص: 237.

شرط التوازن الاقتصادي والمتمثل في تعادل العرض والطلب، وهنا اختلفت النظريات والمدارس الاقتصادية في مستوى تحقق التوازن، فمن المدارس الاقتصادية من طرحت نموذج تبين فيه بأن التوازن الاقتصادي لا يتحقق إلا عند مستوى التشغيل التام، وبالتالي الاستقرار الاقتصادي يتحقق عند هذا المستوى، وهناك نماذج أخرى ترى خلاف هذا، وتؤكد على أن التوازن الاقتصادي يمكن أن يحدث عند مستويات تشغيل ناقص.

وسنتطرق في هذا الفصل إلى التوازن في الفكر الاقتصادي الوضعي من خلال النموذج التقليدي والنموذج الكينزي، أما نموذج الاقتصاد الإسلامي سوف يتم التطرق إليه في الفصل الثالث.

الفرع الأول: مفهوم التوازن

يعبر التوازن الاقتصادي العام عن التعادل بين الطلب الكلي والعرض الكلي في السوق النقدي والسوق السلعي اللذان يعكسان حالة التوازن في الاقتصاد، وأن كل سوق فيه شروط تعيد التوازن لأركانه الأساسية ليرجم التوازن النقدي والسلعي بصورة تؤدي إلى التوازن الاقتصادي العام في البلد¹، ويوظف مصطلح توازن الاقتصاد الكلي للتعبير عن تعادل قوى العرض والطلب وفق آلية الثمن، فهو يعبر عن مستوى توازن المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل الدخل الكلي ومعدل البطالة ومعدل التضخم وغيرها من المتغيرات الاقتصادية الكلية، وهنا نجد تعدد الآراء والتحليلات الاقتصادية المفسرة للوضع الاقتصادية التي تمثل فعلا حالة التوازن الاقتصادي الكلي.

الفرع الثاني: توازن الاقتصاد الكلي في النموذج التقليدي

يطلق اصطلاح التقليديين على جميع الاقتصاديين السابقين على كينز، ولقد اعتقدوا بأن العوامل الاقتصادية تعود تلقائيا إلى تحقيق العمالة الكاملة، كما اعتقدوا أن الاقتصاد يقع عند مستوى التشغيل التام، ورغم اعتقادهم بالطبيعة الدورية للنشاط الاقتصادي إلا أنهم زعموا

¹ فريد جواد كاظم الدليمي، باسم خميس عبيد، مرجع سابق، ص: 229.

أن قوى السوق تؤدي دائما إلى عودة الاقتصاد إلى مستوى التشغيل التام، وان الكساد لا يحدث إلا لفترات محدودة، ويرى التقليديون أن نقطة التوازن تتحقق في المدى القصير وأي ابتعاد عن هذا المستوى يؤدي إلى وجود قوى غير متوازنة تعمل ذاتيا على أن يعود العرض الكلي إلى مستواه التوازني الأول¹، كما يرون أن مستوى التوظيف الكامل هو الحالة العادية التي تمثل وضع التوازن في الأجل القصير²، ويقسمون النشاط الاقتصادي إلى ثلاثة قطاعات؛ القطاع الإنتاجي والقطاع العائلي والقطاع الإداري، ويقوم التوازن عندهم على أربع أسواق تتمثل في سوق العمل، وسوق السلع والخدمات، والسوق المالي، والسوق النقدي³، فسوق العمل يتحدد فيه الأجر الحقيقي وحجم العمالة، والسوق المالي يتحدد فيه سعر الأصول المالية، والسوق النقدي يتحدد فيه معدل الفائدة الحقيقي، وأخيرا سوق السلع والخدمات يتحدد فيه المستوى العام للأسعار، وهذا بالاعتماد على مجموعة من الفرضيات.

أولا: فروض النموذج التقليدي للتوازن

يعتمد التحليل التقليدي للتوازن على مجموعة من الفروض التي يمكن إجمالها فيما يلي:

أ- سيادة المنافسة الكاملة؛ فلن يتحقق التوازن من وجهة نظر التقليديون إلا إذا تحقق هذا الشرط الذي يضمن توفر السهولة والشفافية التامة في الحصول على المعلومة، وكذا سهولة الدخول والخروج من وإلى السوق⁴.

ب - كل عرض يخلق الطلب المقابل له؛ إن الاحتفاظ بجزء من الدخل في شكله السائل سلوك غير عقلاني، وحتى إذا تم الاحتفاظ بجزء من الدخل سوف يتحول في المدى

¹ أحمد مندور، إيمان محب زكي، إيمان عطية ناصف، مقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 48.

² أشرف محمد العدلي، الاقتصاد الكلي، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2006، ص: 44.

³ J- I. Bailly, G. Caire, C. Laviail, J. J Quilés, Macroéconomie, 2 Edition, Bréal, 2006, Paris, P : 22.

⁴ Isabelle Waquet, Marc Montoussé, Macroéconomie, Bréal, France, 2006, P : 17.

الطويل إلى جانب الطلب، والطلب يتجه دائما إلى مقابلة العرض، ومن ثم كان كل عرض يخلق الطلب المقابل له، وهذا ما يطلق عليه بقانون ساي للمنافذ¹.

ج - حيادية النقود، الفرض بحيادية النقود ما هو إلا امتداد للاعتقاد بان النقود لا تطلب لذاتها، حيث الزيادة في حجم الكتلة النقدية لا يؤثر على مستوى الإنتاج، وإنما له تأثير مباشر على مستوى الأسعار، إذ أن النمو في الاقتصاد طبقا للتحليل الكلاسيكي لا بد أن يستند إلى عوامل حقيقية مثل زيادة أرصدة وكميات عوامل الإنتاج أو التقدم في طرق وتقنيات الإنتاج، أما النقود فتقوم فقط بتسهيل المبادلات باعتبارها وسيلة للتبادل، ولذا فإن دور النقود في التحليل التقليدي هو دور حيادي².

د - يتحدد التوازن في الأسواق وفق فكرة اليد الخفية لآدم سميث أو ما يعرف بفكرة التوازن التلقائي للأسواق، فالأسواق في بطبيعتها متوازنة وإن حدث اختلال فإن قوى السوق كفيلة بإرجاع الأوضاع إلى حالتها الطبيعية وهذا من خلال جهاز الثمن الكفيل بتصحيح الاختلالات دون تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، وكنتيجة لذلك لو حدث عدم التوازن في سوق من الأسواق فسيكون عدم التوازن مؤقتا وليس مزمنا، بمعنى أن العمل الحر للأسواق يؤدي إلى توازن الاقتصاد الكلي بشكل تلقائي وتحقيق التشغيل التام بدون تضخم، وأن تدخل الحكومات قد يؤدي إلى عرقلة العمل التلقائي للأسواق ومن ثم يعرقل تحقيق الاستقرار الاقتصادي³.

هـ - النقود لا تطلب لذاتها، فالفرد لا يدخر رغبة في الاحتفاظ بالنقد في شكله السائل دون عائد بل يدخر رغبة في الحصول على فائدة من خلال توظيف هذه المدخرات في

¹ محمد الشريف إلمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات بيري، 1994، الجزائر، ص: 115.

² أحمد مندور وآخرون، مرجع سابق، ص: 50.

³ تومي صالح، مبادئ التحليل الاقتصادي الكلي، دار الشهامة للنشر والتوزيع، بدون سنة النشر، ص: 93.

البنوك أو شراء سندات، وكنتيجة لهذا السلوك الادخاري ستتحول في النهاية كل المدخرات إلى استثمارات.

ثانيا: دالة الإنتاج وفق النموذج التقليدي

لتحديد مستوى الناتج وفق النموذج التقليدي لابد من تحديد مستوى العمالة في سوق العمل، إذ أنهم ينطلقون في تحليلهم من فكرة أن ثروة المجتمع تتحدد وفق عوامل حقيقية وليست نقدية، فهم يركزون في تحليلهم على جانب العرض من خلال اهتمامهم بدالة الإنتاج وعلاقتها بعناصر الإنتاج المتمثلة أساسا في عنصر العمل وعنصر رأس المال والعنصر التكنولوجي، فالطاقة الإنتاجية للاقتصاد حسب هذا النموذج تتوقف على العوامل المجمعة في المعادلة الآتية¹:

$$Y = f(L, H, R, K, T) \dots\dots\dots (1)$$

حيث:

Y: تمثل الطاقة الإنتاجية للاقتصاد (الناتج المحلي الخام).

L: تمثل إجمالي الطاقة العاملة.

H: تمثل ساعات العمل العادية خلال السنة.

R: تمثل مخزون الموارد الطبيعية.

K: تمثل مخزون رأس المال.

T: تعكس المستوى التكنولوجي المستخدم في العملية الإنتاجية.


¹ تومي صالح، مرجع سابق، ص:97.

وبما أن التحليل الكلاسيكي تحليل قصير المدى كان الإنتاج تابع لمتغير واحد وهو عنصر العمل، وهذا على اعتبار أن كل من متغير رأس المال المادي ومتغير العنصر التكنولوجي ومخزون الموارد الطبيعية وكذا ساعات العمل ثابتين على المستوى القصير، ومن ثم يمكن كتابة دالة الإنتاج وفق هذا النموذج بالصيغة الآتية:¹

$$Y = f(L) \dots \dots \dots (2)$$

تبين المعادلة رقم (2) أن كمية السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد خلال فترة زمنية محددة (Y) تابعة لمتغير الطاقة العاملة، وهكذا يصبح حجم الإنتاج الحقيقي للمجتمع وفق النموذج التقليدي يتحدد بما يوظف من يد عاملة، والشكل الآتي يوضح علاقة مستوى إنتاج السلع والخدمات بكمية يد العاملة المستخدمة:

الشكل رقم(1): منحنى دالة الإنتاج



المصدر: عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص: 46.

يبين الشكل رقم (1) أن دالة الإنتاج في الأجل القصير تابعة فقط لمتغير عنصر العمل (L)، والشكل هنا يظهر العلاقة الطردية بين حجم اليد العاملة المستخدمة في العملية

¹ J- I. Bailly, OP.cit , P : 23.

الإنتاجية ومستوى الإنتاج، بحيث كلما زاد حجم التوظيف من طرف المنشآت زاد مستوى الإنتاج ولكن بزيادات متناقصة، ومن ثم كان لكل مستوى تشغيل مستوى معين من الإنتاج.

ثالثا: التوازن في سوق العمل

يتحدد سعر عنصر العمل في النموذج التقليدي في سوق العمل وفق آلية العرض والطلب، وهذا من خلال توافق رغبات عارضي العمل ورغبات طالبي العمل، حيث يمثل سوق العمل ركيزة أساسية في التحليل التقليدي، فوفقا لهذا التحليل يعمل سوق العمل بكفاءة كبيرة، و العمال والمنشآت يتصرفان بطريقة مثلى في اتخاذ القرار، ولا توجد أي قيود على تعديل الأجور النقدية التي تتصف بالمرونة الكاملة، ومن ثم يكون سوق العمل في حالة توازن دائم¹، وفيما يلي نتطرق إلى جانبي الطلب والعرض في سوق العمل.


أ: دالة الطلب على العمل

إن حجم الإنتاج في ظل النموذج الكلاسيكي لا يمكن تحديده إلا إذا تم تحديد حجم التوظيف في سوق العمل، وهذا الأخير تابع لحجم الطلب الكلي على العمل، ودراسة الطلب الكلي للعمل ينطلق من دراسة الطلب الكلي للمنشآت، فالمنشآت تسعى لتحقيق أكبر قدر من الإنتاج بأقل تكلفة لتحقيق أكبر ربح ممكن، وتكلفة الإنتاج على المدى القصير تتمثل فقط في الأجر الاسمي الممنوح للعامل، فالمنشأة تتوقف عن التشغيل عند مستوى تعادل الأجر الحقيقي لآخر عامل مع الإنتاجية الحدية لهذا العامل، ومن ثم هناك علاقة عكسية بين الطلب على العمل والأجر الحقيقي المدفوع لهذا العامل²، والشكل الآتي يعبر عن هذه العلاقة:

¹ أحمد محمد مندور وآخرون، مرجع سابق، ص: 54.

² Pierre- alainmoet , introduction a l'analyse macroéconomique, edition de lecole polytechnique, 2005, PARIS, P: 97.

الشكل رقم (2): منحنى الطلب على العمل



المصدر : محمد الشريف إلمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات بيرتي، 1994، الجزائر، ص: 101.

يبين الشكل رقم (2) أن دالة الطلب على العمل في التحليل الكلاسيكي في الأجل القصير تابعة لمتغير الأجر الحقيقي (W_p)، فالشكل يبين العلاقة العكسية بين حجم الطلب على اليد العاملة للقطاع الإنتاجي ومستوى الأجر الحقيقي، حيث كلما انخفض معدل الأجر الحقيقي كلما انخفضت تكلفة الإنتاج، وكلما انخفضت تكلفة الإنتاج زاد حجم التوظيف من طرف المنشآت، فيجب على المنشأة وفق هذا المنطق الاستمرار في الرفع والزيادة من حجم الإنتاج من خلال زيادة فرص توظيف جديدة ما دامت هناك إمكانية لتحقيق ربح أكبر ولو بوحدة قليلة، ومنه لا يتوقف القطاع الإنتاجي عن التوظيف إلا إذا كان إنتاج الوحدة الأخيرة لا يدر ربحا (الربح الحدي)، عند هذا المستوى تصبح تكاليف الوحدة الأخيرة مساوية لإيرادات الوحدة الأخيرة ومن ثم تتوقف المنشأة عن التوظيف.

ب: دالة عرض العمل

يعتبر منحنى عرض العمل محدد مهم لمستوى التوظيف في سوق العمل، حيث أن عرض العمل يرتبط طرديا بالدخل الحقيقي وهو دالة متزايدة بالنسبة للأجر الحقيقي¹، وهذا نتيجة لعملية تحكيم العمال بين تكلفة ساعات العمل وتكلفة ساعات الراحة، أي المقارنة بين ما

¹ أشرف محمد العدلي، مرجع سابق، ص: 53.

يتحصل عليه هذا العامل كدخل حقيقي من خلال قيامه بالعمل من جهة وما ينتفع به من راحة نتيجة عدم العمل من جهة ثانية، فإذا زاد معدل الأجر الحقيقي فهذا يعني ارتفاع تكلفة الراحة مما يؤدي إلى زيادة عرض العمل، لهذا نجد أن العلاقة بين الأجر الحقيقي وعرض العمل هي علاقة طردية، ومن ثم تكون لدينا الصيغة الآتية:


$$L_S = f (W_P)$$

L_S : تمثل عرض العمل

W_P : يمثل الأجر الحقيقي

ويمكن التعبير عن هذه الدالة بالمنحنى الآتي:

الشكل رقم (3) : منحنى عرض العمل




المصدر : محمد الشريف إلمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات بيرتي، 1994، الجزائر، ص: 98.

يبين الشكل رقم (3) أن دالة عرض العمل في الأجل القصير تابعة لمتغير الأجر الحقيقي (W_P)، فالشكل يوضح العلاقة الطردية بين حجم اليد العاملة المعروضة ومستوى الأجر الحقيقي، حيث كلما ارتفع معدل الأجر الحقيقي كلما زادت تكلفة ساعات الراحة ومن ثم يزيد عرض العمل، والعكس صحيح.

من خلال دالتي عرض العمل والطلب عليه يتبين أن المحدد الأساسي لحجم العمالة في سوق العمل هو الأجر الحقيقي (W/P) ، أي عند تقاطع منحنيي الطلب على العمل وعرض العمل يتحقق التوازن عند مستوى الأجر الحقيقي التوازني. وحتى يكون هناك توازن في سوق العمل يجب أن تتعادل كل من معادلة الطلب على العمل ومعادلة عرض العمل أي: $L_S = L_D$ ، والمنحنى البياني الآتي يبين حالة التوازن في سوق العمل:

الشكل رقم (4): منحنى التوازن في سوق العمل



المصدر: محمد الشريف إلمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات بيرتي، 1994، الجزائر، ص: 105.

من خلال الشكل رقم(4) فإن التوازن في سوق العمل يتحقق عند النقطة التي يتقاطع فيها منحنى الطلب على العمل(LD) مع منحنى عرض العمل(LS)، فإذا انخفض معدل الأجر الحقيقي إلى مستوى $(W/P1)$ نلاحظ ارتفاع مستوى الطلب على العمل نتيجة انخفاض تكلفة الإنتاج المتمثلة في معدل الأجر الحقيقي، أي أن المنشآت على استعداد لاستيعاب عدد اكبر من العمال، وهذا يعني أن هناك فجوة في سوق العمل ناتجة عن زيادة حجم الطلب على العمل وهذا يؤدي إلى ارتفاع معدل الأجر الحقيقي مرة أخرى إلى أن يصل للمستوى التوازني الجديد (W / PE) ، أما إذا كان معدل الأجر الحقيقي عند المستوى (Wp)

فإن عرض العمل يكون أكبر من الطلب عليه، وهذا ما أدى إلى وجود فجوة في سوق العمل ناتجة عن زيادة حجم العرض على حجم الطلب، هذا ما يدفع بالأجور الحقيقية إلى الانخفاض حتى تصل إلى المستوى التوازني للأجر الحقيقي (W / PE) ، ومن ثم هناك نقطة واحدة للتوازن الممثلة بـ (W / PE) وهو الأجر الحقيقي التوازني الذي يحدد حجم الاستخدام التوازني، ومنه يصبح الأجر الحقيقي التوازني هو ذلك المستوى من الأجر الحقيقي الذي يرضى به كل من المنتج والعامل في آن واحد والذي تمثله بيانياً النقطة E وهي نقطة التقاء منحنى الطلب على العمل ومنحنى عرض العمل، ورياضياً عند تساوي دالتي عرض العمل والطلب على العمل.

رابعاً: توازن السوق النقدي

يتحدد سعر الفائدة التوازني بالمعدل الذي يساوي بين عرض الأرصدة النقدية القابلة للإقراض والطلب عليها، فالأرصدة القابلة للإقراض والتي يمثلها حجم الادخار تتضمن التضحية بالاستهلاك في الوقت الحاضر من أجل زيادته في المستقبل، وكلما زاد سعر الفائدة تصبح شروط التبادل بين الاستهلاك في الحاضر مقابل المستقبل أكثر ملائمة¹، إذ أن قرار الأفراد فيما ينفقونه على الاستهلاك الآني وما يؤجلونه للمستقبل يعود إلى مستوى سعر الفائدة الحقيقي، فسلوك المستهلك وفق النموذج التقليدي يقوم على عملية المفاضلة بين ما يستهلكه من سلع وخدمات في الوقت الحاضر وبين ما سيتم استهلاكه من هذه السلع والخدمات في المستقبل، وما يحصل عليه من فائدة فهو مقابل حجم التضحية بالامتناع عن الاستهلاك، ومن ثم لا يتحقق التوازن في هذا السوق إلا بتعادل الطلب على الأرصدة النقدية من طرف قطاع الأعمال وعرضها من طرف القطاع العائلي، وهذا من خلال التغيرات الحاصلة على مستوى سعر الفائدة الحقيقي الذي يعتبر دالة متزايدة بالنسبة لعرض رؤوس الأموال ودالة متناقصة بالنسبة للطلب عليها، ويتم تحديد معدل الفائدة الحقيقي التوازني بتعادل حجم

¹ أحمد محمد مندور وآخرون، مرجع سابق، ص: 87.

المدخرات S مع حجم الاستثمار I ، فسعر الفائدة التوازني يعبر عن سعر الفائدة الذي تكون عنده الأرصدة النقدية المعروضة مساوية للأرصدة النقدية المطلوبة، فمن جهة نجد أن سعر الفائدة يمثل تكلفة بالنسبة لطالبي الأرصدة النقدية، فكلما ارتفع سعر الفائدة كلما زادت تكلفة الحصول على رؤوس الأموال وهذا يؤدي إلى انخفاض حجم الاستثمار، ومن جهة ثانية نجده يمثل دخلا بالنسبة لعارضي الأرصدة النقدية، فكلما كان سعر الفائدة أكبر كلما شجع الأفراد على الادخار أكثر، إذا فسعر الفائدة له علاقة طردية بحجم مدخرات الأفراد وعلاقة عكسية بحجم الاستثمار، ويمكن التعبير عن علاقة سعر الفائدة بالطلب على رؤوس الأموال وعرضها على الشكل الآتي:

$$S = S(r) ; S'(r) > 0$$

حيث:

S : الادخار

r : معدل الفائدة الحقيقي

ويمكن التعبير عن دالة العرض النقدي بالصيغة الآتية:

$$I = I(r) ; I'(r) < 0$$


حيث:

I : الادخار

r : معدل الفائدة الحقيقي

والتوازن في سوق رأس المال يتحقق بتعادل المعادلتين، ويمكن توضيح كيفية تحديد سعر الفائدة بيانيا وفق النموذج الكلاسيكي كما يلي:

الشكل رقم (5): منحنى التوازن في السوق النقدي.



المصدر: أشرف محمد العدلي، الاقتصاد الكلي، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2006، ص: 80.

يوضح الشكل (5) الحالة التوازنية للسوق النقدي عند تقاطع منحنى الادخار (s) مع منحنى الاستثمار (i)، حيث نقطة التوازن (E) تمثل التوليفة التوازنية للادخار والاستثمار عند معدل الفائدة التوازني (r0)، فعند انخفاض معدل الفائدة من المستوى التوازني (r0) إلى المستوى (r1) هذا يؤدي إلى ارتفاع في حجم الاستثمار إلى أن يصل إلى المستوى (a) وانخفاض في حجم الادخار إلى المستوى c، وهذا التغير ينتج عنه انكماش في حجم رأس المال المعروض، الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع في معدل الفائدة حتى يصل إلى المستوى التوازني r0، والعكس صحيح عند ارتفاع معدل الفائدة من المستوى التوازني (r0) إلى المستوى (r2)، ومن ثم هناك مستوى واحد للتوازن في سوق رأس المال يتحقق عند معدل فائدة توازني r0 الذي يحدد الحجم التوازني للادخار والاستثمار.

خامسا: توازن سوق السلع والخدمات

بعدها يتحقق التوازن في سوق العمل والسوق النقدي، وبعدها يتم تحديد كل من الأجر الحقيقي التوازني ومعدل الفائدة الحقيقي وحجم الإنتاج الحقيقي، يبقى كمرحلة أخيرة تحديد المستوى العام للأسعار، فالمستوى العام للأسعار وفق النموذج الكلاسيكي يتحدد وفق نظرية كمية النقود، حيث يقوم مضمون هذه النظرية على أن التغير في كمية النقود يؤدي إلى التغير في مستوى الأسعار بنفس المعدل وفي نفس الاتجاه، فزيادة كمية النقود تؤدي إلى ارتفاع مستوى الأسعار بنفس نسبة الزيادة في كمية النقود، ويحصل العكس في حالة تخفيض كمية النقود المتداولة¹، وقد ساهم في تطوير هذه النظرية وصياغتها على شكل معادلات رياضية كل من فيشر وكامبردج.

ا: معادلة التبادل لفيشر

تعتبر معادلة التبادل لفيشر معادلة تعريفية لأنها تبين بأن قيمة الناتج الوطني لا بد أن تساوي الطلب على النقود الذي تمثله الكتلة النقدية مضروبة في سرعة دورانها، كما تفترض النظرية الكلاسيكية ثبات سرعة دوران النقود وذلك لاستقرار عادات وطبائع الأفراد المتعلقة بحفظهم للنقود على المدى القصير²، ومضمون هذه المعادلة يتلخص في انه إذا قامت السلطة النقدية بزيادة كمية النقود المتداولة فإن هذا سيؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات وبالتالي زيادة إنفاق المجتمع، وبما أن كمية السلع والخدمات المنتجة ثابتة في الأجل القصير حسب التحليل الكلاسيكي، فإن زيادة الإنفاق تؤدي إلى ارتفاع الأسعار، وهذا بدوره سيؤدي إلى ارتفاع القيمة النقدية للمعاملات (زيادة الطلب النقدي)، وتستمر هذه الزيادة في

¹ مروان عطون، النظريات النقدية، دار البعث للطباعة والنشر، الجزائر، 1989، ص: 93.

² عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، بن عكنون، الجزائر، 2008، ص: 55.

الطلب النقدي حتى يتم التعادل بينه وبين التداول النقدي (عرض النقود)، عند ذلك تستقر الأسعار عند مستواها الجديد، وتقوم هذه المعادلة على أساس الفروض الآتية¹:

$$M_0 = M_D$$

$$M_0 = \text{تمثل العرض النقدي.}$$

$$M_D = \text{تمثل الطلب على النقود.}$$

$$M_D = P \times T$$

$$P = \text{المستوى العام لأسعار السلع والخدمات.}$$

$$T = \text{الحجم الحقيقي للمبادلات أو حجم المعاملات النهائية وغير النهائية.}$$

$$M_0 = M \times V$$

$$M = \text{كمية النقود المتداولة.}$$

$$V = \text{سرعة تداول النقود التي تمثل عدد المرات تستخدم منها وحدة النقود في تمويل المعاملات خلال فترة زمنية معينة.}$$

ومن ثم يمكن كتابة العلاقة الآتية :

$$M \times V = P \times T$$

$$P = M \times V / T$$

إذا انطلقنا من افتراض النموذج الكلاسيكي بثبات كل من سرعة تداول النقود وحجم المبادلات في الأجل القصير، فإن التغير في كمية النقود المتداولة يقابله تغير في نفس

¹ مروان عطون، مرجع سابق، ص: 97.

الاتجاه وبنفس النسبة في المستوى العام للأسعار، وبالتالي يمكن القول بأن هذه المعادلة ما هي إلا تعبيراً رياضياً عن نظرية كمية النقود.

ب: معادلة كمبرج

مضمون هذه المعادلة أن الأفراد والمؤسسات يحتفظون بنسبة من دخولهم على شكل أرصدة نقدية، هذه النسبة تمثل طلباً نقدياً (كمية من النقود)، فإذا ما أراد الأفراد زيادة ما يحتفظون به من دخلهم على شكل أرصدة نقدية، فإن هذا يعني زيادة الطلب على النقود، أي سينخفض إنفاق الأفراد، وبالتالي ينخفض الطلب على السلع والخدمات مما يؤدي إلى انخفاض الأسعار¹، وهنا نجد أن معادلة كمبرج ركزت على قرارات الأفراد المتعلقة بالكمية المثلى من النقود الواجب الاحتفاظ بها، وقد افترض مارشال وبعض الاقتصاديين أن الطلب على النقود سيكون عبارة عن نسبة من الدخل أو الثروة، غير أن التفرقة بين الدخل والثروة لم تؤخذ بعين الاعتبار في معظم الصيغ التي قدمت²، أما الصيغة الرياضية لهذه المعادلة فهي كالآتي:

$$M_0 = M_D = K \times P \times Y$$

$$P = M_0 / K \times Y$$

حيث:

M_0 : عرض النقود

M_D : الطلب على النقود


K : الرصيد النقدي

¹ مروان عطون، مرجع سابق، ص: 105.
² أحمد محمد مندور وآخرون، مرجع سابق، ص: 79.

P: المستوى العام للأسعار

Y: الدخل الحقيقي

ويحدد المستوى العام للأسعار وفق النظرية الكمية للنقود على الشكل الآتي:
الشكل رقم 6 : منحنى التوازن في سوق السلع والخدمات.




المصدر: أشرف محمد العدلي، الاقتصاد الكلي، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2006، ص: 80.

يتضح من خلال هذا الشكل أن كل زيادة في الدخل الحقيقي (Y) يرافقها انخفاض في المستوى العام للأسعار (P)، وهذا للعلاقة العكسية بين حجم الدخل الحقيقي ومستوى الأسعار، فإذا كان (Y) يمثل حجم الإنتاج الحقيقي عند مستوى الاستخدام الكامل و (M1) تمثل العرض النقدي في الفترة (1)، و (P1) تمثل المستوى العام للأسعار، فإن أي زيادة في حجم الكتلة النقدية يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار من المستوى (P1) إلى المستوى (P2)، ومن ثم أي زيادة في الكتلة النقدية تؤدي إلى الرفع من المستوى العام للأسعار بنفس النسبة وفي نفس الاتجاه.

سادسا: التوازن الكلي في النموذج التقليدي

يتحقق التوازن الكلي في هذا النموذج انطلاقا من سوق العمل، حيث يتحدد في هذا السوق مستوى العمالة ومستوى الأجر الحقيقي التوازني، و من خلال مستوى الأجر الحقيقي التوازني يمكن تحديد مستوى الإنتاج التوازني، ويتم تحديد المعدل الحقيقي التوازني لسعر الفائدة ومن ثم يتم تحديد المستوى العام للأسعار ، والشكل الآتي يبين التوازن الكلي من خلال التوازن في الأسواق الثلاث :

الشكل رقم (7): منحنى التوازن الكلي.



المصدر: بتصريف من الطالب اعتمادا على المرجع: السيد محمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 58.

يتضح من هذا الشكل أن التوازن الكلي في النموذج الكلاسيكي يتحقق انطلاقا من توازن سوق العمل، حيث يتحقق التوازن في سوق العمل بتقاطع منحنى الطلب على العمل (Nd) مع منحنى عرض العمل (Ns) عند نقطة التقاطع يتحدد الأجر الحقيقي التوازني (w / p)، ويتحدد أيضا مستوى العمالة التوازني الذي من خلاله يتم تحديد مستوى الناتج الحقيقي (Y)،

فمن خلال تحديد مستوى الناتج الحقيقي يمكن تحديد المستوى العام للأسعار (p) في السوق النقدي، وبعد حصولنا على المستوى العام للأسعار التوازني وحصولنا أيضا على المستوى التوازني للأجر الحقيقي يمكن تحديد الأجر الاسمي التوازني (w)، وأخيرا يتحقق التوازن في سوق رأس المال وذلك بتعادل الطلب على رأس المال مع عرض رأس المال، ونتيجة تقاطع منحنى الطلب وعرض رأس المال يتحدد مستوى سعر الفائدة الحقيقي التوازني.

من خلال تحليل التوازن الكلي في النموذج الكلاسيكي يمكن الإشارة إلى نقطة هامة وهي استقلالية الجانب الحقيقي عن الجانب النقدي لهذا النموذج، حيث يتحدد المستوى التوازني للأجر الحقيقي وحجم الإنتاج الحقيقي ومعدل الفائدة الحقيقي في سوق العمل وسوق السلع والخدمات والسوق المالي على التوالي، أما الأسعار فهي تتحدد في السوق النقدي، وبالتالي هناك انفصال بين السوق الحقيقي والسوق النقدي.

الفرع الثالث: توازن الاقتصاد الكلي في النموذج الكينزي

إن فرض الأجر النقدي يحدد الأجر الحقيقي في النموذج التقليدي باطل حسب رأي المدرسة الكينيزية ولا أساس له من الصحة، فلا توجد حسب رأي كينز أي وسيلة يمكن للعمال من خلالها تخفيض أجورهم الحقيقية حتى تصل لسعر معين عن طريق التفاوض في كل فترة مع المنظمين حول القيمة النقدية لأجورهم¹، والحكم ببطلان فرض علاقة الأجر الحقيقي بمستوى التوظيف يعني سقوط أهم ركيزة للتحليل التقليدي في كيفية وطريقة تحقق الاستخدام الأمثل في سوق العمل، على العكس نجد أن حجم الاستخدام في النموذج الكينزي يتوقف على حجم الطلب على السلع الاستهلاكية والاستثمارية المطلوبة من طرف القطاعات الثلاث (القطاع العائلي، القطاع الإنتاجي، القطاع الحكومي)، فمجموع ما تطلبه هذه القطاعات مجتمعة يشكل أساس النظرية العامة لكينز، حيث نجد أن مضمون النظرية يكمن في شرح

¹ جون ماينارد كينز، النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقد، ترجمة الهام عبدالروس، دار العين للنشر، 2010، ص: 71.

العلاقة بين الطلب الكلي الفعال ومستوى الناتج الإجمالي، والبحث عن الطريقة المثلى لاستغلال الطاقات العاطلة في الاقتصاد بهدف الوصول إلى حالة التشغيل التام، ويمثل الطلب الكلي الفعال مجموع الإنفاق للقطاعات الثلاث، القطاع العائلي ويشمل مجموع الإنفاق على السلع والخدمات الاستهلاكية، والقطاع الإنتاجي يضم الإنفاق الاستثماري، والقطاع الحكومي يمثل الإنفاق الحكومي¹، ومن ثم التوازن الكينزي في الأجل القصير في اقتصاد مغلق يتوقف على ثلاث متغيرات أساسية وهي حجم الاستهلاك وحجم الاستثمار وحجم الإنفاق الحكومي²، هذا ويعتبر الاستهلاك أهم عنصر في معادلة الطلب الكلي لما له من تأثير على النشاط الاقتصادي، "ففي النموذج الكينزي نجد أن الناتج الكلي لا يتحدد بحجم العمالة كما هو مبين في النموذج الكلاسيكي، بل يتحدد وفق نظرة المستثمرين للمستقبل وتوقعاتهم لحجم الاستهلاك"³.

أولاً: التوازن في سوق السلع والخدمات

يتحدد مستوى الإنتاج في النموذج الكينزي وفقاً للطلب الكلي الفعال، حيث "يعتبر سوق السلع والخدمات هو السوق الاستراتيجي لتحديد هذا المستوى من الإنتاج"⁴، ويتحقق التوازن في سوق السلع والخدمات عند تحقق التعادل بين الدخل الوطني والطلب الكلي الذي يمثل إجمالي السلع والخدمات التي ترغب القطاعات الثلاث في الإنفاق والحصول عليها، ويمكن التعبير عن التوازن في سوق السلع والخدمات بالمعادلة الآتية⁵:

$$Y = C + I \dots\dots\dots (1)$$

حيث:

Y: الدخل الوطني.

¹ Louis Eeckhoudt, Michael Falise, L'équilibre Macroéconomique, Edition Cujas, 1976, P : 68 .

²Joel Jalladeau, Introduction a la Macroéconomie, 2 Edition, De Boeck, 1998, paris, P : 49.

³J- I. Bailly, G. Caire, C. Laviat, J. J Quilés, **Macroéconomie**, OP-CIT, P : 22

⁴ السيد محمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 71.

⁵ فاروق بن صالح الخطيب، عبد العزيز بن أحمد ذياب، دراسات متقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية، جدة، المملكة العربية السعودية، 1453، ص : 127.

C: الإنفاق الاستهلاكي.

A: الإنفاق الاستثماري.

وسنتطرق لكل إنفاق على حدة.

أ: دالة الإنفاق الاستهلاكي

يمثل إنفاق المستهلكين النسبة الأكبر من مكونات الطلب الكلي، ولهذا فإن الاستهلاك يلعب دوراً أساسياً في النظرية الكينيزية لتحديد مستوى الدخل التوازني، ويعتقد كينز أن مستوى الإنفاق الاستهلاكي يكون دالة مستمرة في الدخل المتاح، وهو عبارة عن الدخل الشخصي مطروحاً منه مدفوعات الضرائب، ولا يعني ذلك عدم وجود عوامل أخرى تؤثر في الاستهلاك، إلا أن الدخل هو أهم محدد للاستهلاك إذا أهملت العوامل الأخرى الأقل أهمية أو الثابتة على المدى القصير¹، ودالة الاستهلاك كما صاغها كينز هي جدول خطط الاستهلاك لمستويات مختلفة من الدخل المتاح، وأن هذا الجدول للاستهلاك المخطط يخضع لقانون سيكولوجي أساسي، حيث يكون التغير في الاستهلاك أقل من التغير في الدخل المتاح، ووفقاً لذلك فإن دالة الاستهلاك لها ميلاً أقل من الواحد الصحيح²، وهذا يشير إلى أن أي زيادة في مستوى الدخل تؤدي إلى الزيادة في مستوى الإنفاق الاستهلاكي ولكن بدرجة أقل من الزيادة في الدخل، ويمكن كتابة العلاقة الخطية بين الاستهلاك والدخل على الصورة الآتية:

$$C = C_0 + by \dots\dots\dots (2)$$

حيث:

C : الإنفاق الاستهلاكي

¹ أحمد محمد مندور وآخرون، مرجع سابق، ص: 116.

² يوجين ديولويو، النظرية الاقتصادية الكلية، دار ماكجرو هيل للنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1948، ص: 67.

b : الميل الحدي للاستهلاك، وهو مقدار التغير في الاستهلاك الناتج عن حدوث تغير في الدخل بوحدة واحدة، ويعبر الميل الحدي للاستهلاك عن ميل دالة الاستهلاك، ولا بد أن تكون قيمة الميل الحدي للاستهلاك اقل من الواحد واكبر من الصفر¹.

C₀ : حجم الاستهلاك المستقل عن الدخل.

Y : الدخل الشخصي المتاح.

إن حجم الدخل الشخصي المتاح يمثل المحدد الرئيسي للاستهلاك في هذه الدالة، فالعلاقة بين الدخل والاستهلاك هي علاقة طردية، حيث كلما زاد الدخل زاد حجم الاستهلاك والعكس صحيح، وحجم الزيادة في الاستهلاك تعتمد على نسبة الميل الحدي للاستهلاك، هذا الميل الذي يوضح نسبة ما يوجه للاستهلاك ونسبة ما يتم الاحتفاظ به على شكل مدخرات، فالادخار هو عبارة عن ذلك الجزء من الدخل غير الموجه للاستهلاك، وعلى ذلك يمكن كتابة معادلة الدخل الشخصي كما يلي:

$$(3) \dots\dots\dots Y = C + S$$

وتوضح المعادلة رقم (3) أن الدخل المتاح بالتعريف يتطابق مع الاستهلاك والادخار، ولذا فإن العلاقة بين الدخل والاستهلاك تحدد ضمناً العلاقة بين الدخل والادخار، من خلال هذه المعادلة يمكن كتابة معادلة الادخار على الشكل الآتي:

$$(4) \dots\dots\dots S = Y - C$$


وبتعويض معادلة الاستهلاك رقم (2) في المعادلة رقم (4) نجد:

$$(5) \dots\dots\dots S = -C_0 + (1-b)y$$

ويمكن تمثيل كل من دالة الاستهلاك ودالة الادخار في الشكل الآتي:

¹ السيد محمد السريتي، مرجع سابق ، ص: 76.

الشكل رقم (8): منحنى دالتي الاستهلاك والادخار



المصدر: مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 156.

يوضح هذا الشكل مقدار ما يتم تخصيصه للادخار وما يتم توجيهه للاستهلاك عند مستويات مختلفة من الدخل، حيث الزيادة في الاستهلاك تكون اقل من الزيادة في الدخل وهذا راجع للميل الحدي للاستهلاك، فنتيجة لارتفاع الدخل من المستوى (y_1) إلى مستوى (y_2) انتقل حجم الإنفاق الاستهلاكي من المستوى (C_1) إلى المستوى (C_2)، إلا أن حجم الزيادة في المستوى الاستهلاكي كان اقل من حجم الزيادة في مستوى الدخل، ويعبر خط 45 درجة عن علاقة الإنتاج بالدخل وهو يمثل منحنى دالة الإنتاج، أما منطقة الادخار السالب فهي تعبر عن سلوك الأفراد في الإنفاق عند انعدام دخولهم، وهذا يعني أن مستوى الدخل عاجز عن تغطية الإنفاق الاستهلاكي، فالأفراد يمولون نفقاتهم من المدخرات أو التصرف في موجودات بحوزتهم أو الاقتراض، أما نقطة التقاطع بين منحنى دالة الاستهلاك وخط 45 درجة فهي تمثل نقطة التعادل بين الدخل والاستهلاك، فعند هذا المستوى تكون قيمة الادخار

منعدمة ويخصص كامل الدخل للاستهلاك، وبعد هذا المستوى تصبح أي زيادة في الدخل تخصص للاستهلاك والجزء الباقي يوجه للادخار.

ب: دالة الإنفاق الاستثماري

من بين الانتقادات الموجهة للنموذج الكلاسيكي لتوازن الاقتصاد الكلي أن ارتفاع سعر الفائدة قد يشجع على الادخار ويعيق الاستهلاك ولكن قد يكون له تأثيرا عكسيا، فإذا كانت مدخرات الفرد من أجل الحصول على دخل ثابت في المستقبل، فإنه سوف يجد نفسه عند أسعار الفائدة الأعلى بإمكانه أن يدخر قدرا اقلا من دخله الجاري ويحقق هدفه، لأنه في ظل سعر الفائدة الأعلى سوف تكسب مدخراته عائدا أعلى وتنمو بمعدل أسرع، وبالتالي يمكن أن يزيد حجم ما يستهلكه من دخله الجاري¹، فمن هذا المنطلق أصبحت العلاقة بين سعر الفائدة والاستهلاك غير واضحة، وأصبح افتراض الاقتصاديين التقليديين بأن الاستهلاك دالة في سعر الفائدة وأن سعر الفائدة المرتفع يشجع على الادخار غير واضح، وبدأ الاقتصاديون يشكون في هذه الفرضية من الناحية النظرية والتطبيقية، أما قرارات الاستثمار في النموذج الكينزي فهي تعتمد على أسعار الفائدة وكذا على التوقعات المتعلقة بالمبيعات، حيث أن الإنفاق الاستثماري المخطط يعكس الانحراف بين مخزون رأس المال الحاضر ومخزون رأس المال المرغوب، ولما كان رأس المال الحالي ثابتا على المدى القصير وفق النموذج الكينزي فإن قرارات الاستثمار تؤخذ على أساس العوامل التي تؤثر على مخزون رأس المال المرغوب²، وأصبح حجم الطلب الاستثماري في هذا النموذج يعتمد على نتيجة مقارنة المستثمرين بين سعر الفائدة السوقي والكفاية الحدية لرأس المال، أي بين سعر الفائدة وسعر الخصم الذي يجعل القيمة الحالية لسلسلة الغلات الصافية المتوقعة للأصل الرأسمالي مساوية لتكلفة الأصل الرأسمالي، حيث أن ارتفاع سعر الفائدة السوقي عن عائد المشاريع الاستثمارية


1 مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض ، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 156.

² صالح تومي، مرجع سابق، ص: 194.

الفصل الأول : الاستقرار الاقتصادي

يجعل المؤسسات تتخلى عن الاستثمار الحقيقي وتتوجه نحو البنوك والمؤسسات المالية لتوظيف رؤوس أموالها، ومن ثم ينخفض حجم الإنفاق الاستثماري، ومنه تصبح العلاقة بين سعر الفائدة وحجم الاستثمارات الحقيقية علاقة عكسية، فارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الفرصة البديلة وبالتالي ارتفاع تكلفة الاستثمار ومن ثم ينخفض حجم الاستثمار والعكس صحيح، كما يرى كينز أن حجم الاستثمار حساس جدا لسعر الفائدة، حيث يكون الاستثمار مربحا إذا كانت الكفاءة الحدية للاستثمار اكبر من سعر الفائدة، ولذلك نجد أن التغيرات في سعر الفائدة تؤثر تأثيرا ملموسا على حجم الاستثمار¹، والشكل الآتي يوضح علاقة سعر الفائدة بحجم الإنفاق الاستثماري ورأس المال المرغوب:

الشكل رقم (9): منحني سعر الفائدة وعلاقته برأس المال المرغوب والإنفاق



المصدر: مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 184.

يظهر الشكل رقم (9) في جانبه الأيسر العلاقة بين سعر الفائدة ورصيد رأس المال المرغوب في استثماره، فإذا كان سعر الفائدة عند المستوى (i_0) فإن رصيد رأس المال المرغوب يكون عند مستوى ($K'0$) وحجم الإنفاق الاستثماري عند مستوى (i_0)، فإذا انخفض سعر الفائدة إلى مستوى (i_1) هذا يؤدي إلى ارتفاع رصيد رأس المال إلى المستوى ($K'1$) وارتفاع مستوى الإنفاق

¹ ايمان عطية ناصف، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، 2008، ص:


الاستثماري إلى المستوى (I1)، ومن ثم نجد أن حجم الإنفاق الاستثماري في النموذج الكينزي يعتمد إلى درجة كبيرة على سعر الفائدة.

ثانياً: التوازن في سوق السلع والخدمات واشتقاق منحنى IS

يشير النموذج الكينزي للتوازن في سوق السلع والخدمات إلى انه ليس هناك مستوى وحيد لتوازن الدخل، وإنما يوجد مستوى توازني للدخل لكل سعر فائدة، ويرجع ذلك إلى الافتراض القائل انه لكل سعر فائدة مستوى مختلف للاستثمار، وتسمى العلاقة بين سعر الفائدة التوازني والمستوى التوازني للدخل منحنى (IS)¹، فعند كل مستوى من مستويات سعر الفائدة يتحدد مستوى معين من الاستثمار، وبناء على هذا إذا انخفضت أسعار الفائدة إلى مستوى أدنى من المستوى التوازني الأول، هذا يؤدي إلى الزيادة في حجم الإنفاق الاستثماري مما يؤدي إلى رفع مستوى الدخل، ومن ثم الانتقال من الدخل التوازني الأول إلى الدخل التوازني الجديد، فكلما انخفضت أسعار الفائدة أدى هذا إلى ارتفاع مستوى الدخل، من هذا المنطلق يمكننا التوصل إلى تحديد التوليفة التوازنية التي تربط العلاقة بين سعر الفائدة ومستوى الدخل الجاري الحقيقي في سوق الإنتاج، والتي يطلق عليها مصطلح منحنى (IS)، وهنا نوضح كيفية اشتقاق المنحنى (IS) من خلال التغيرات الحاصلة في مستويات سعر الفائدة، حيث يؤدي انخفاض سعر الفائدة إلى ارتفاع الإنفاق الاستثماري ومن ثم ارتفاع الطلب الكلي ليتحدد مستوى جديد للدخل أعلى من المستوى السابق ويربط نقطتي التوازن المسجلتين على منحنى الطلب الكلي نحصل على منحنى (IS) السالب الميل دلالة على العلاقة العكسية بين سعر الفائدة ومستوى الدخل، وهذا ما يوضحه الشكل الآتي:

¹ مايكل ابدجمان، مرجع سابق، ص: 190.

الشكل رقم (10): منحنى IS



المصدر: السيد السيد محمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، 148.

تمثل نقطة البداية في اشتقاق منحنى (IS) بتتبع اثر التغير في أسعار الفائدة على الإنفاق الاستثماري، ومن ثم مستوى الطلب ومستوى الدخل، وهذا في ظل ثبات كل من الاستهلاك التلقائي (C0) والإنفاق الحكومي (G0)، وذلك بغرض الحصول على المستويات المختلفة من الدخل وسعر الفائدة التي تحقق التوازن في سوق الإنتاج، حيث يتضمن الجزء الأول من

الشكل أوضاع التوازن في الاقتصاد، حيث يقاس على المحور الراسي مكونات الطلب الكلي، وعلى المحور الأفقي الدخل القومي الحقيقي، بينما يتضمن الجزء الثاني المستويات المختلفة من الدخل وسعر الفائدة، فإذا انطلقنا من الوضع التوازني في سوق الإنتاج حيث يتعادل الطلب الكلي (AD) مع العرض الكلي (Y) عند النقطة (n1) وعند مستوى الدخل (Y1) ومستوى سعر فائدة (r1)، فإذا انخفض سعر الفائدة من المستوى (r1) إلى المستوى (r2) هذا يترتب عليه تغيرا في الإنفاق الاستثماري بمقدار (ΔI)، ومن ثم يزداد حجم الطلب الكلي (AD)، وهذا ما أدى إلى انتقال منحنى الطلب الكلي من المستوى (AD1) إلى المستوى (AD2) وفي هذه الحالة يتحقق التوازن عند التوليفة (Y2، r2)، ومن ثم نسجل نقطة توازنية جديدة (n2)، حيث يتعادل الطلب الكلي الجديد مع مستوى العرض الكلي الجديد عند مستوى سعر فائدة جديد، ومن ثم كلما كان سعر الفائدة منخفضا يتم تسجيل مستويات من الطلب الكلي والعرض الكلي أعلى، وبالاعتماد على النقاط التوازنية المختلفة في سوق الإنتاج وبإسقاط هذه النقاط على المنحنى السفلي نحصل على منحنى (IS)، هذا المنحنى الذي يمثل مستويات مختلفة من الدخل وسعر الفائدة التي تحقق التوازن في سوق الإنتاج، هذا ويعتمد ميل المنحنى (IS) على مرونة الاستثمار لتغيرات سعر الفائدة، فكلما كانت استجابة الاستثمار لتغيرات سعر الفائدة أكبر كلما قلت درجة انحدار وميل المنحنى والعكس بالعكس، ويشير منحنى (IS) إلى انه ليس هناك مستوى وحيد لتوازن الدخل، بل يوجد لكل مستوى سعر فائدة مستوى دخل جديد، ويرجع ذلك إلى تأثير سعر الفائدة على حجم الإنفاق الاستثماري، فأى تغير في سعر الفائدة يؤدي إلى تغير الاستثمار ومن ثم تغير في الدخل.

ثالثا: التوازن في السوق النقدي واشتقاق منحنى L M

السوق النقدي في النموذج الكينزي يلعب دورا مهما في تحديد التوازن الكلي، ولهذا لا بد من دراسة شروط التوازن في هذه السوق وإدماجها مع شروط التوازن في سوق السلع والخدمات

بغرض الحصول على الشروط الكلية للتوازن الكلي، وتحليل الشروط التوازنية في السوق النقدي لا بد وان نتطرق إلى دراسة عرض النقود والطلب عليها في إطار هذا النموذج.

أ: العرض النقدي

في النموذج الكينزي يتم التعامل مع العرض النقدي على أنه متغيرا خارجيا والسبب في ذلك هو أن أسلوب السلطات النقدية لا يخضع للمتغيرات الاقتصادية أو المنطق الاقتصادي فقط، بل هناك عدة متغيرات أخرى؛ سياسية واجتماعية تجعل الدولة تلجأ إلى توسيع أو تضيق سياستها نحو تطور الكتلة النقدية¹.

ب: الطلب على النقود

يميز النموذج الكينزي في تحليله للطلب على النقود بين ثلاثة أنواع رئيسية؛ الطلب على النقود بدافع المعاملات، و الطلب على النقود بدافع الاحتياط، و الطلب على النقود بدافع المضاربة.

1: الطلب على النقود بدافع المعاملات

يقصد بالمعاملات كافة الصفقات التي تتم على مستوى الاقتصاد الكلي، سواء تلك الخاصة بالقطاع العائلي أو الخاصة بالقطاع الإنتاجي، وهناك نوعين من المعاملات؛ معاملات تتعلق بالنشاط الإنتاجي ومن ثم بالدخل القومي ونوع آخر لا يرتبط بالإنتاج أو بالدخل الوطني ومثال ذلك المعاملات المتعلقة بالعقارات القائمة، حيث النقود التي يستلزمها النشاط الاقتصادي لأغراض المعاملات تسمى النقود العاملة أو الفعالة وذلك تمييزا لها عن النقود العاطلة التي تستخدم في المعاملات التي لا تتعلق بالإنتاج أو بالدخل أو التي تستخدم لغرض المضاربة²، حيث تطلب النقود أو يحتفظ بجانب كبير منها لعبور الفجوة الزمنية بين

¹محمد الشريف المان، مرجع سابق، ص: 233.

² مروان عطون، مرجع سابق، ص: 122.

المدفوعات النقدية (الدخل) وإنفاقها، وغالبا ما يحصل الأفراد على دخولهم في بداية كل شهر، ولكن يتم تسوية المعاملات يوما بعد يوم خلال الشهر، ومن ثم يكون هناك طلبا على الأرصدة النقدية لتمويل هذه المعاملات، وهذه الأرصدة تسمى بأرصدة المعاملات، ويسمى الطلب عليها بالطلب بدافع المعاملات، ويعتمد متوسط الأرصدة النقدية التي يحتفظ بها الفرد أساسا على الدخل، حيث ترتبط كمية النقود التي يحتفظ بها الأفراد لغرض المعاملات طرديا مع حجم المعاملات اليومية التي يقومون بها، وإذا كان الدخل مقياسا جيدا لحجم المعاملات فإن الطلب على النقود بدافع المعاملات يرتبط طرديا مع مستوى الدخل¹.

2: الطلب على النقود بدافع الاحتياط

ينشأ الطلب على النقود لغرض الاحتياط بسبب احتمال زيادة الاحتياجات الفعلية إلى الأرصدة النقدية لإتمام المعاملات المتوقعة وأيضا لمواجهة نفقات غير متوقعة أو طارئة، كما أن حجم الأرصدة التي يحتفظ بها الأفراد والمشروعات لغرض الاحتياط يتأثر بمدى توافر المصادر التي يمكن الحصول منها على أرصدة نقدية إضافية لمواجهة الحالات الطارئة أو غير المتوقعة، تتمثل هذه المصادر خاصة في البنوك والمؤسسات الائتمانية الأخرى، وأيضا على مدى تطور واتساع أسواق النقد والمال في الاقتصاد، وإمكانية الحصول على موارد إضافية من هذه المصادر²، وفي الأجل القصير فإن الطلب على النقود لدافع الاحتياط يتحدد بمستوى الدخل كما هو الحال تقريبا في الطلب على النقود من أجل المعاملات، وعلى وجه التحديد فإن كمية النقود المطلوبة لغرض الاحتياط تتناسب طرديا مع الدخل، أما في الأجل الطويل فإن الطلب على النقود من أجل الاحتياط قد يكون حساسا للتغيرات المالية والترتيبات التنظيمية الأخرى مثل تطور وانتشار البطاقات الائتمانية قد

¹ أحمد محمد مندور، مرجع سابق، ص: 158.

² مروان عطون، مرجع سابق، ص: 136.

يخفض من الطلب على النقود بدافع الاحتياط، وبما أن هذه الترتيبات التنظيمية تتغير ببطء، فإن الطلب على النقود بدافع الاحتياط في الأجل القصير يعتمد على الدخل¹.

3: الطلب على النقود بدافع المضاربة

اعتقد الاقتصاديون الكلاسيك أن الأفراد يحتفظون بالنقود من اجل المعاملات فقط، كما اعتقدوا أن الأفراد لن يحتفظوا بأكثر مما يحتاجون إليه لعبور الفجوة بين الدخل وإنفاقه، أما كينز فقد قدم دافعين إضافيين للاحتفاظ بالنقود وهما؛ دافع الاحتياط، ودافع المضاربة، وفي رأي كينز انه من المنطقي أن يشتري الأفراد سندات ويحتفظون بها إذا كانوا يتوقعون ثبات سعر الفائدة أو انخفاضها في المستقبل، وبما أن الأفراد يختلفون في تقديراتهم للتغيرات المستقبلية في سعر الفائدة، فإن العلاقة الكلية بين الطلب على النقود للمضاربة وسعر الفائدة سوف تكون علاقة عكسية، وعند مستويات أسعار الأدنى فالأدنى فإن الأفراد يتوقعون ارتفاع أسعار الفائدة في المستقبل أكثر فأكثر، ومن ثم فإنه عند المستويات المنخفضة لسعر الفائدة سوف تزيد النقود المطلوبة لأغراض المضاربة أكثر فأكثر، وإذا اخذ سعر الفائدة في الانخفاض إلى اقل من المستوى العادي فسوف يسود الاعتقاد لدى الأفراد بأنه سوف يأخذ في الارتفاع في المستقبل القريب، وفي هذا الوضع يكون الطلب على النقود من اجل المضاربة مرنا مرونة تامة ، عند هذا السعر المنخفض للفائدة وهذا الجزء المرن مرونة تامة من دالة الطلب على النقود يسمى بفخ السيولة، فعندما يلجأ الأفراد إلى المفاضلة بين النقود والسندات فلا بد أن يدخلوا في حساباتهم ميزات كل منهما، فأهم ما يميز النقود عن غيرها من الأصول هو سيولتها المطلقة، أما بالنسبة للسندات فإضافة إلى الفائدة التي تدرها فإن هناك الإيرادات التي يمكن أن يحصل عليها صاحب السند، هذه الإيرادات التي قد تفوق بكثير الفائدة السنوية التي يدرها السند، إذ أن هناك علاقة عكسية بين القيمة السوقية للسند وسعر الفائدة السوقي، فعندما يكون سعر الفائدة في السوق مرتفعا تكون القيمة السوقية

¹مايكل ابدجمان، مرجع سابق، ص: 239.

للسندات منخفضة، والسلوك المتوقع للفرد في هذه الحالة هو الإقدام على شراء السندات، وبالتالي التقليل من الاحتفاظ بثروته بشكل نقدي، وهذا بقصد بيع هذه السندات مستقبلاً حينما ترتفع أسعارها، والعكس صحيح، وحسب تحليل كينز فإن تفضيل الأفراد للاحتفاظ بثرواتهم على شكل نقود سوف يزداد كلما انخفض سعر الفائدة، أي كلما ارتفعت أسعار السندات في السوق¹.

وانطلاقاً من وجهة نظر كينز، فقد ناقش كثير من المؤلفين² أنواع الطلب الثلاثة على النقود، وقد ادمجوا الطلب بدافع المعاملات والاحتياط من أجل تبسيط التحليل، وعلاوة على ذلك فقد افترضوا على الأقل في تحليلهم البياني أن كلا من الطلب المشترك على النقود من أجل المعاملات والاحتياط يعتمد فقط على الدخل، وأن الطلب على النقود بدافع المضاربة يعتمد على سعر الفائدة، ومن ثم فالطلب الحقيقي على النقود هو دالة في الدخل الحقيقي وسعر الفائدة، وتكون دالة الطلب على النقود في صورة معادلة كالآتي:

$$M_d/P = L(Y, i)$$

حيث:

M_d/P : تمثل الكمية الحقيقية للنقود المطلوبة.

Y : الدخل الحقيقي.


i : سعر الفائدة.

والرسم البياني الآتي يوضح العلاقة الدالية بين الطلب الحقيقي على النقود و سعر الفائدة مع ثبات الدخل الحقيقي:

¹مروان عطون، مرجع سابق، ص: 142.

²مايكل ابدجمان، مرجع سابق، ص: 246.

الشكل رقم (11): منحنى الطلب على النقود بدافع المضاربة



المصدر: مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 244.

يبين هذا الشكل انه عند مستوى الدخل (Y_0) وسعر الفائدة (i_0) تكون الكمية الحقيقية للنقود المطلوبة هي (Md / p_0)، فإذا انخفض سعر الفائدة إلى المستوى (i_1) مع ثبات الدخل الحقيقي (Y_0) فإن الكمية الحقيقية للنقود المطلوبة ترتفع إلى المستوى (Md / p_1)، وهذا ما يوضح العلاقة العكسية بين الكمية الحقيقية للنقود المطلوبة وسعر الفائدة، وقد رسمت العلاقة ($L(Y_0, i)$) على أساس أن الدخل يكون ثابتا عند المستوى (Y_0)، فإذا ارتفع الدخل من المستوى (Y_0) إلى المستوى (Y_1) فإن منحنى الطلب على النقود ينتقل إلى اليمين، وهذا يشير إلى انه عند كل مستوى لسعر الفائدة يطلب مزيدا من النقود، وعلى سبيل المثال، عند مستوى سعر الفائدة (i_0) فإن الكمية المطلوبة من النقود هي (Md / p_2) بدلا من الكمية (Md/p_0).


ج: التوازن في السوق النقدي

إن شرط التوازن في السوق النقدي هو أن تتعادل الكمية الحقيقية للنقود المعروضة مع الكمية الحقيقية للنقود المطلوبة، وبالتالي يمكن كتابة شرط التوازن في صيغته الرياضية كما يلي:

$$M_s/p = M_d/p$$

فإذا كان الدخل التوازني (y_0) وسعر الفائدة التوازني (i_0)، وهذه التوليفة من الدخل وسعر الفائدة تمثل التوليفة التوازنية لسوق النقد، حيث أن الكمية المعروضة من النقود (M_s/p) تساوي الكمية المطلوبة (M_d/p)، ومن ثم فإنه بالنسبة للدخل (y_0) يكون سعر الفائدة (i_0) هو السعر التوازني، والمنحنى البياني الأتي يبين حالة التوازن في السوق النقدي:

الشكل رقم (12): منحنى التوازن في السوق النقدي.



المصدر: مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 246.

نلاحظ من الشكل عند مستوى سعر فائدة (i_1) يكون حجم الكتلة النقدية المطلوبة عند المستوى (M_d1/p) وهي اقل من كمية النقود المعروضة (M_s0/P_0)، وبالتالي هناك فائضا في العرض النقدي، ففي ظل هذه الظروف يحاول القطاع العائلي التخلص من الفائض في النقود عن طريق شراء الأصول القابلة للإقراض، هذا ما يؤدي إلى ارتفاع أسعار هذه الأصول، وبسبب العلاقة العكسية بين أسعار الأصول المالية القابلة للإقراض وسعر الفائدة فإن سعر الفائدة سينخفض إلى أن يصل إلى مستوى (i_0)، وهو السعر الذي تتعادل عنده كمية النقود المعروضة وكمية النقود المطلوبة، أما عند مستوى سعر فائدة يساوي (i_2) نجد أن كمية النقود المطلوبة (M_d2/p) تفوق كمية النقود المعروضة (M_s0/P_0) وهذا يشير إلى وجود فائضا في الطلب على النقود، هذا ما يؤدي بالأفراد للتخلص ما بحوزتهم من أصول والحصول على السيولة، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض أسعار هذه الأصول في السوق المالي، ونتيجة للعلاقة العكسية بين أسعار الأصول في


الفصل الأول : الاستقرار الاقتصادي

السوق المالي وأسعار الفائدة هذا يؤدي إلى ارتفاع مستويات أسعار الفائدة إلى أن تصل إلى مستوى (i_0) ، وهو السعر الذي تتعادل عنده الكمية المطلوبة من النقود مع الكمية المعروضة منها، ومن ثم فإن المستوى التوازني للدخل يكون عند مستوى سعر الفائدة التوازني (i_0) .

د: اشتقاق المنحنى LM

يتكون المنحنى (LM) من مختلف التوليفات لمختلف مستويات الدخل وسعر الفائدة التي تحقق التوازن في السوق النقدي، ويعتبر هذا المنحنى مهما جدا في التحليل الكينزي، حيث يمكن من تحديد التوليفة التوازنية بالنسبة للاقتصاد الكلي من خلال تقاطعه مع منحنى (IS)، والشكل الآتي يوضح كيفية اشتقاق المنحنى (LM):

الشكل رقم (13): اشتقاق منحنى LM



المصدر: المصدر: مايكل ايدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988، ص: 248.


إذا كان المستوى الأصلي للدخل هو (Y_0) وكان منحنى الطلب على النقود هو $L(Y_0, i)$ وبمعرفة حجم طلب وعرض النقود فإن سعر الفائدة التوازني يكون عند المستوى (i_0) ، عند هذا المستوى التوازني لسعر الفائدة يتحقق التعادل بين كمية النقود المطلوبة (Md_0 / P) وكمية النقود المعروضة (Ms_0 / P_0) ، وبما أن (i_0) هو سعر الفائدة التوازني المقابل لمستوى

الدخل (Y_0)، فإن التوليفة التوازنية تتحقق عند النقطة ($L(Y_0, i_0)$)، فإذا ارتفع مستوى الدخل إلى المستوى (Y_1)، فعند هذا المستوى من الدخل ينتقل منحنى الطلب على النقود إلى اليمين، ومن ثم يرتفع سعر الفائدة التوازني من المستوى (i_0) إلى سعر الفائدة التوازني الجديد (i_1)، وبما أن سعر الفائدة (i_1) هو النقطة التوازنية المناظرة لمستوى الدخل (Y_1) فإن التوليفة التوازنية الجديدة التي تحقق التوازن في السوق النقدي هي ($L(Y_1, i_1)$).

رابعاً: التوازن الكلي وفق النموذج الكينزي

لا يتحقق التوازن حسب التحليل الكينزي إلا إذا تحقق التوازن الآني في كل من سوق المنتجات والسوق النقدي، ولتحديد التوليفة التوازنية للاقتصاد ككل يجب تحديد المستوى التوازني لسعر الفائدة الذي يحقق التوازن في كل من السوقين في آن واحد، ولتحديد هذه التوليفة يجب الجمع بين منحنى (LM) والمنحنى (IS)، فالمنحنى (LM) وكما تم التطرق إليه سابقاً يضم مختلف مستويات أسعار الفائدة ومستويات الدخل في السوق النقدي، أما المنحنى (IS) فهو يمثل كل التوليفات التوازنية لأسعار الفائدة ومستويات الدخل في سوق المنتجات، ولذلك فإن سوق المنتجات يكون في حالة توازن فقط عندما تكون التوليفة من سعر الفائدة والدخل تقع على منحنى (IS)، وحتى يتحقق التوازن على مستوى الاقتصاد الكلي يجب أن تتحدد التوليفة من الدخل وسعر الفائدة على كلا المنحنيين، وهذا لا يكون إلا بتقاطع منحنى (LM) ومنحنى (IS)، وكنتيجه لهذا التقاطع يكون لدينا سعر فائدة (i_0) ومستوى الدخل (Y_0) على المنحنيين، ومن ثم فالتوليفة (Y_0, i_0) هي النقطة التوازنية الوحيدة التي تمثل التوازن، والشكل الآتي يوضح حالة توازن الاقتصاد الكلي:

الشكل رقم (14): منحنى ISLM



المصدر: محمد الشريف إلمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات بيرتي، 1994، الجزائر، ص: 256.

يتحدد التوازن بيانياً بتقاطع المنحنى (IS) والمنحنى (LM)، عند هذا التقاطع يتم تحديد المستوى التوازني للدخل ومستوى سعر الفائدة التوازني على مستوى الاقتصاد الكلي كما هو موضح في الشكل، حيث يتضح من الشكل أن التوازن الكلي يقع عند نقطة تقاطع المنحنيين، فعند هذه النقطة التي تمثل التوليفة التوازنية (Y, i) يتحقق التوازن في السوقين معا، وعند هذه النقطة يتم تحديد كل من المستوى التوازني للدخل وسعر الفائدة التوازني الذي يعادل بين الطلب على النقود وعرضها في السوق النقدي من جهة، وبين حجم الإنفاق الاستثماري وحجم المدخرات في سوق الإنتاج من جهة ثانية.

نستخلص مما سبق أن التوازن في الاقتصاد وفق النموذج الكينزي يحدث عندما يتحقق التوازن في سوق الإنتاج وسوق النقد في آن واحد، فعلى الرغم من وجود عدة مستويات من الدخل و معدلات الفائدة التي تحقق التوازن في كل من سوق الإنتاج وسوق النقد، فهناك مستوى واحد من الدخل وسعر الفائدة يحقق التوازن في السوقين.

المبحث الثاني: مؤشرات الاستقرار الاقتصادي

تسعى سياسات مختلف حكومات الدول إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من فرص العمل، وزيادة الدخل الوطني الحقيقي، وتسعى أيضا إلى تحسين المستوى المعيشي والتعليمي للأفراد، والتقليل قدر الإمكان من نسب الفقر، ونجاح هذه السياسات يكمن في قدرتها على تحقيق الاستقرار الاقتصادي، وهنا تأتي أهمية مؤشرات الاستقرار الاقتصادي والتي تتمثل في ثلاثة مؤشرات أساسية وهي؛ معدل النمو، معدل التضخم، ومعدل البطالة، ، فإذا كانت معدلات النمو في تزايد من سنة إلى أخرى فهذا دليل على زيادة الدخل الحقيقي، ودليل على وجود عملية مستمرة لتراكم رأس المال، وإذا كانت معدلات بطالة منخفضة فهذا دليل على توفر فرص عمل وخدمات إنتاجية واجتماعية تعبر عن الاستخدام الجيد للموارد الاقتصادية المتاحة، أما إذا كانت معدلات النمو في تدهور من سنة لأخرى فهذا دليل على هدر للموارد المالية والبشرية مما ينعكس سلبا على مختلف القطاعات الاقتصادية، إذا فمؤشرات الاستقرار الاقتصادي تدل على الحالة الصحية للاقتصاد ومدى استقراره، وتدل أيضا على مدى نجاعة وكفاءة السياسة الاقتصادية المتبعة من قبل الدول والحكومات، ولهذا سوف نتطرق إلى مفهوم كل من مؤشر النمو الاقتصادي ومؤشر التضخم والبطالة في الاقتصاد الوضعي هذا المبحث، أما مفهوم هذه المؤشرات من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي سنتطرق لها في الفصل الثالث.

المطلب الأول: مؤشر النمو الاقتصادي

تولي السياسة الاقتصادية أهمية بالغة للنمو الاقتصادي وذلك لكونه يمثل خلاصة الجهد المبذول في إنتاج مختلف السلع والخدمات للدولة، فهو مؤشر على حسن الأداء الاقتصادي والكفاءة في استخدام العوامل الإنتاجية، وارتفاعه من سنة إلى أخرى دليل على فعالية السياسة الاقتصادية المنتهجة، وسنحاول في هذا المطلب تقديم مفهوم النمو ومختلف نماذج قياسه.

الفرع الأول: تعريف النمو الاقتصادي

النمو الاقتصادي هو تحقيق زيادة مستمرة في الدخل الوطني الحقيقي وزيادة متوسط نصيب الفرد منه خلال فترة زمنية معينة¹، ويقصد به أيضا الزيادة المستمرة والمستقرة في نصيب الفرد من الدخل الحقيقي²، ويعرف كذلك بأنه الزيادات المتتالية طويلة الأجل في نصيب الفرد من الدخل الحقيقي، فإذا زاد نصيب الفرد من الدخل نتيجة للكساد مثلا فإن الزيادة تعتبر دورية وليست متتالية، ولا يعتبر ذلك نموا اقتصاديا، ولا يعد نموا إلا إذا كانت الزيادة في الدخل أسرع من الزيادة السكانية³، فالنمو الاقتصادي هو عبارة عن ظاهرة كمية تتمثل في زيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي من فترة إلى أخرى (عادة ما تكون سنة) وزيادة نصيب الفرد منه، وللنمو الاقتصادي ثلاثة مكونات أساسية لتحقيقه⁴:

- تراكم رأس المال؛ ويشتمل هذا العنصر على الاستثمارات الجديدة، ويعتمد بالدرجة الأولى على الادخار لتمويل العملية الإنتاجية.

¹ السيد محمد السريتي، مرجع سابق، ص: 338.

² إيمان عطية ناصف، مرجع سابق، ص: 367.

³ مايكل ابدجمان، مرجع سابق، ص: 455.

⁴ وعيل ميلود، المحددات الحديثة للنمو الاقتصادي في الدول العربية وسبل تفعيلها حالة (الجزائر، مصر، السعودية)، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص: 10.

- عنصر العمل؛ يرتبط هذا العنصر بالأثر الايجابي للنمو السكاني من خلال زيادة قوة العمل التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج من جهة، وزيادة حجم الأسواق والطلب الاستهلاكي المحفز على الاستثمارات من جهة أخرى.
- عنصر التقدم التكنولوجي؛ ويعرف على انه السرعة في تطوير وتطبيق المعرفة الفنية من اجل زيادة مستوى المعيشة للسكان.

ووفقا لهذه التعاريف فإن النمو الاقتصادي يتضمن ما يلي:

- تحقيق زيادة في متوسط الفرد من الدخل الوطني، وهذا يتطلب أن يكون معدل نمو الدخل الوطني أكبر من معدل نمو السكان.
- أن يكون نمو الناتج المحلي من سنة إلى أخرى مستقرا ويشترط فيه الاستمرارية.
- يجب أن تكون الزيادة في الناتج المحلي زيادة حقيقية.
- تقاس الزيادة بنصيب الفرد من الدخل الحقيقي، بمعنى زيادة حقيقية في المستوى المعيشي للفرد.
- الفترة الطويلة؛ بما أن هناك شرط الاستمرارية فهذا يعني أن النمو الاقتصادي يقاس على المدى الطويل.

فالنمو الاقتصادي إذا لا يعني الزيادة في الناتج المحلي فقط بل يجب أن يستمر في الزيادة وبشكل منتظم، ويجب أن تنعكس الزيادة في حجم الناتج على الدخل الحقيقي للفرد، ولا يتحقق هذا إلا إذا تجاوز معدل النمو الاقتصادي معدل النمو السكاني.

الفرع الثاني: نماذج النمو الاقتصادي

سوف نتناول في هذا المطلب أهم النماذج التي اهتمت بقياس النمو الاقتصادي خلال فترات زمنية مختلفة، فالتطور التكنولوجي وتغير الحياة الاقتصادية جعل أساليب قياس النمو

الاقتصادي تتغير نتيجة لهذا التطور، ولهذا نجد كل نموذج يعبر بشكل أو بآخر عن الحقبة الاقتصادية السائدة.

أولاً: النموذج التقليدي

يظهر هذا النموذج من خلال كتابات الاقتصاديين التقليديين أمثال آدم سميث وريكاردو ومالتوس وجون ستوارث ميل من حيث تناولهم لمفهوم النمو الاقتصادي، وقد استند النمو الاقتصادي عند التقليديين على المعادلات الآتية¹:

$$(1).....L = L(W)$$

$$(2).....R = R(T, L)$$

$$(3).....W = \lambda L$$

تمثل الدوال (1) و (2) و (3) دالة نمو السكان ودالة الأرباح وقانون الأجر الحقيقي على التوالي، حيث (L) تمثل عنصر العمل، و (R) تمثل الأرباح، و (W) تمثل الأجر الاسمية، و (λ) تمثل حد الكفاف للأجور، فحسب هذا النموذج النمو السكاني يؤدي إلى ارتفاع مستوى الأجر عن حد الكفاف، وهذا يؤدي بدوره إلى ظهور قانون الغلة المتناقصة، ومن هذا المنطلق اعتقد التقليديون أن النمو الاقتصادي سوف يتوقف في النهاية وسوف يدخل الاقتصاد في حالة ركود، أما الأجر الحقيقية سوف تكون ثابتة وعند مستوى منخفض جداً، وقد بني النموذج الكلاسيكي على نظرية السكان التي تقترن باسم روبرت مالتوس، ومضمون الفكر التقليدي للنمو الاقتصادي يتلخص في أن تطور النظام الاقتصادي الرأسمالي يعتمد على محورين أساسيين وهما؛ الإنتاج والنمو السكاني، بمعنى إذا كان معدل نمو الناتج الحقيقي أكبر من معدل نمو السكان فهذا يعد بالنسبة للنموذج التقليدي شرطاً

¹ توفيق عباس المسعودي، دراسة في معدلات النمو اللازمة لصالح الفقراء، مجلة العلوم الاقتصادية، 2010، ص: 29.

لتحقيقي التراكم الرأسمالي الذي بدوره يسهم في تحقيق أوضاع اقتصادية جيدة في المستقبل، أما إذا كان معدل نمو الناتج الحقيقي اقل من معدل نمو السكان فهذا يؤدي إلى تناقص الغلة ومن ثم إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية.

ثانيا: نموذج هارود – دومار للنمو الاقتصادي

بعد الكساد الكبير في الثلاثينيات وظهر النظرية العامة لكينز عام 1936، وجه الاقتصاديون اهتمامهم إلى نظريات الفترة الطويلة في تحديد الدخل، وكان هارود ودومار من بين الأوائل الذين انصب اهتمامهم على الفترة الطويلة ولهذا كان نموذج هارود مطابقا لنموذج كينز للفترة القصيرة، وقد بنيت عناصره على عدد من الافتراضات¹:

أولاً: افترض أن الادخار جزء ثابت من الدخل، وأن دالة الادخار مشتقة من دالة الاستهلاك على المدى الطويل، ومن ثم كانت دالة الادخار على الشكل الآتي:

$$(1) \dots\dots\dots S_t = sY_t , 0 < s < 1$$

حيث:

S_t : حجم الادخار

Y_t : حجم الدخل

s : الميل الحدي للادخار

ثانيا: افترض هارود أن الاستثمار دالة للتغير في مستوى الدخل، وبصفة خاصة يفترض أن الاستثمار I في الفترة الزمنية t يساوي الثابت v وهو معامل المعجل مضروباً في التغير في

¹ مايكل ابدجمان، مرجع سابق، ص: 435.

الدخل من الفترة الزمنية $t-1$ إلى الفترة الزمنية t ، وتكون دالة الاستثمار وفق نموذج هارود كالاتي:

$$(2) \dots\dots\dots I_t = v(Y_t - Y_{t-1}), v > 0$$

وهكذا إذا زاد الدخل فإن الاستثمار يكون موجبا، وهو يساوي حجم الادخار في الفترة الزمنية t ، ومن ثم يكون لدينا:

$$(3) \dots\dots\dots v(Y_t - Y_{t-1}) = s(Y_t - Y_{t-1})Y_t$$

ومن المعادلة رقم (3) نحصل على:

$$(4) \dots\dots\dots \frac{(Y_t - Y_{t-1})}{Y_t} = \frac{s}{v}$$

إن الكمية $\left(\frac{Y_t - Y_{t-1}}{Y_t}\right)$ تمثل معدل النمو في الدخل، وقد أطلق هارود على هذا المعدل للنمو معدل النمو المرغوب ويرمز له بالرمز (G_w) وهو يساوي معدل الادخار (S) مقسوما على معامل المعجل (v) ومن ثم كانت الصيغة الرياضية لمعدل النمو وفق نموذج هارود على الشكل الآتي:

$$(5) \dots\dots\dots G_w = \frac{s}{v}$$

تبين المعادلة رقم (5) العلاقة التوازنية بين الاستثمار والادخار في الفترة طويلة الأجل وذلك في إطار التحليل الديناميكي، حيث يعتمد الادخار على حجم الدخل المحقق بما يتناسب والميل الحدي للادخار، بينما يعتمد الاستثمار على تغيرات الدخل بما يتناسب ومعامل رأس المال إلى الناتج، وبالتالي يمكن معرفة مستويات الدخل في أي فترة زمنية، كذلك تفيد هذه العلاقة في معرفة جدوى المدخرات الموجهة للاستثمار وهذا ما يسمح بالاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة، ويعتبر هذا النموذج امتدادا للنموذج الكينزي قصير الأجل، وهذا

واضح من خلال معادلة الاستثمار والادخار الطويلة الأجل المعتمدة في هذا النموذج، حيث ركز على الاستثمار كضرورة حيوية لزيادة الاستثمارات وتحقيق معدلات نمو في الاقتصاد الحقيقي.

ثالثا: نموذج سولو

يعد نموذج سولو المقترح عام 1956 القائم على دالة الإنتاج من النماذج الرائدة في قياس النمو الاقتصادي وذلك لاهتمامه بقياس اثر نمو القوى العاملة والتقدم التكنولوجي على التراكم الرأسمالي وعلى إنتاجية رأس المال، مبينا اثر هذا التراكم على الاستهلاك والدخل¹، ويعتبر سولو أن نمو رأس المال عبر الاستثمار مقيد بقانون الغلة المتناقصة، فعندما ترتفع كمية رأس المال فإن عدد الوحدات الإضافية من الإنتاج المحصل عليه تقل بالتوازي مع كل وحدة رأس مال مضافة، وللتخلص من هذه الوضعية اقترح سولو تحسين جودة عوامل الإنتاج بإدخال متغير إضافي على دالة الإنتاج وهو التطور التقني الذي يؤدي إلى تحسين الإنتاجية²، وتقدم الصيغة الرياضية لهذا النموذج على الشكل الآتي:

$$Y_t = f(k_t, L_t)$$

حيث:

Y_t : الناتج

k_t : رأس المال

L_t : العمل

¹ مناضل عباس حسين الجواربي، تقييم نقدي لمادة الاقتصاد الرياضي، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد، 2011، العراق، ص: 20.
² ميهوب مسعود، دراسة قياسية لمؤشرات الاستقرار الاقتصادي الكلي في الجزائر في ضوء الإصلاحات الاقتصادية للفترة 1990-2015، رسالة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017، ص: 37.

من خلال هذه الصيغة يتبين أن نموذج سولو اعتمد في تحليله على ثلاثة عناصر أساسية؛ قوة العمل (L_t)، الناتج (Y_t)، كمية رأس المال المستخدمة في العملية الإنتاجية (K_t). ومضمون هذا النموذج أن الاقتصاد الذي تتوفر لديه قوة عمل فائضة ومعدلات ادخار منخفضة يمكن أن يزيد من نموه الاقتصادي من خلال التركيز على استخدام قوة العمل، وبالتالي زيادة نصيب الفرد من الدخل الوطني، ومن ثم يزيد الادخار الذي يؤدي بدوره إلى تزايد تراكم رأس المال وتحقيق أفضل نسبة مزج لعناصر الإنتاج وهذا بالاعتماد على دالة كوب دوكلاس التي تتضمن العمل ورأس المال ومرونة كليهما، وان الزيادة في عنصر العمل أو عنصر رأس المال أو كليهما تؤدي إلى الزيادة في الإنتاج بنسبة مرونتهما على الشكل الآتي¹:

$$R=R_1+R_2AK^{a-1}L^b+R_3AK^aL^{b-1}$$

R : معدل النمو الاقتصادي.

R_1 : معدل نمو التقدم الاقتصادي.

R_2 : معدل نمو عنصر راس المال.

R_3 : معدل نمو عنصر العمل.

a, b : المرونات.

وحسب هذا النموذج عندما يرتفع معدل الادخار المحلي ترتفع معدلات الاستثمار مما يؤدي إلى الزيادة في التراكم الرأسمال، ومن ثم الزيادة في معدل الناتج المحلي، إلا إن هذه الآلية تتحقق بصورة أفضل في الاقتصاديات المنفتحة التي يزداد فيها تدفق الاستثمارات الخارجية مقارنة بتلك الاقتصاديات المغلقة التي يعتمد فيها معدل الاستثمار على المدخرات المحلية

¹ توفيق عباس مسعودي، مرجع سابق، ص: 31.

فقط والتي تكون منخفضة بسبب انخفاض الدخل بها، ويعد هذا النموذج امتدادا لنموذج هارود حيث يركز وبشكل كبير على أهمية الادخار والاستثمار كمحددتين أساسيين لعملية النمو.

المطلب الثاني: مؤشر التضخم

إن التحكم في معدلات التضخم واستقرار الأسعار أمر في غاية الأهمية، إذ نجده موضوع كل سياسة نقدية، فمؤشر التضخم وتحقيق الاستقرار النقدي من بين أهم المؤشرات الدالة على فعالية السياسة النقدية، ولهذا نجد أن الكثير من الدول أضفت على هدف تحقيق الاستقرار النقدي الطابع الرسمي كهدف أساسي لأغلب البنوك المركزية الذي يتمثل أساسا في الحد من الارتفاعات المتتالية لمعدلات التضخم والحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار، فعلى سبيل المثال نجد الكونغرس الأمريكي جعل معدل التضخم مساو للصفر من الأهداف الأساسية الواجب تحقيقها والتي يتحملها البنك الفدرالي، وكذا بنك كندا والذي جعل الهدف الأول والأخير من تطبيق السياسة النقدية هو تحقيق الاستقرار النقدي، ونفس الشيء بالنسبة لدول الاتحاد الأوروبي، والبنوك المركزية للدول الأوروبية الأخرى¹، كما يعتبر الاستقرار النقدي مؤشرا مهما جداً وشرطا لازما لتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

الفرع الأول: مفهوم التضخم

يعد معدل التضخم احد المؤشرات الأساسية التي توضح مدى تحقيق الاستقرار النقدي داخل الاقتصاد، ويقصد بالاستقرار النقدي "الحفاظ على نسب تضخم مستقرة بحيث يكون التضخم تحت السيطرة ويمكن التحكم فيه"²، فعدم الاستقرار في قيمة الوحدة النقدية يفقدها القدرة على أن تكون وحدة حساب صادقة ويجعلها غير عادلة في تقييم المدفوعات الآجلة وغير جديرة

¹Bankim Chadha Paul Masson, Guy Meredith, Models of Inflation and the Costs of Disinflation, I M WORKING PAPER, WP/91/97, October 1991, p: 02.

²رشا سعيد عبد العزيز حامد، مرجع سابق، ص: 84.

بالتفة كمخزن للقيمة، مما يعرقل عمل النظام النقدي ويؤدي إلى عدم الكفاءة في تخصيص الموارد والتوزيع غير العادل للدخل وللثروة، ومن ثم كان لزاما على السياسة النقدية أن تجعل من الاستقرار النقدي ليس مؤشرا فحسب وإنما هدفا أساسيا للبنوك المركزية ملزمة بتحقيقه.

الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في التضخم

توجد العديد من العوامل المؤثرة في التضخم وتختلف درجة تأثيرها من اقتصاد إلى آخر، فنجد من بين هذه العوامل التغير في أسعار الواردات، السياسة الضريبية المطبقة، توقعات الأفراد بشأن معدلات التضخم المستقبلية، العرض النقدي، فجوة الناتج، السياسة المطبقة في سوق العمل، وسنتطرق إلى أهم هذه العوامل من خلال العناصر الآتية:

أولاً: العرض النقدي

تشير العديد من الدراسات إلى الارتباط الايجابي بين متغير العرض النقدي والتضخم، فعلى سبيل المثال أكدت نتائج دراسة كانت على 53 بلدا ناميا على الارتباط الايجابي بين التضخم ومعدل نمو العرض النقدي، وان النتائج الإحصائية لهذه الدراسة تؤكد على العلاقة السببية بين العرض النقدي والتغير في معدلات التضخم، فمن خلال دراسة علاقة ستة متغيرات اقتصادية بالاستقرار النقدي كان العرض النقدي من بين المتغيرات التي لها الأثر الكبير، حيث تشير النتائج إلى أن " تغيرات معدل التضخم تعود إلى التغير في معدل النمو النقدي بنسبة تتراوح ما بين 6% إلى 10%، وهذا ما يدل على أن معدل النمو النقدي له التأثير الغالب في ارتفاع معدلات التضخم بعد سعر الصرف"¹، فيمكن للسلطة النقدية أن تؤثر بشكل مباشر على معدلات التضخم ومن ثم على الاستقرار النقدي من خلال تضيقها أو توسيعها للعرض النقدي، وهذا نتيجة للارتباط الوثيق بين الاستقرار النقدي والتغيرات في

¹ Prakash Loungani , Phillip Swagel, Sources of Inflation in Developing Countries, IMF Working Paper, International Monetary Fund, WP/01/198, 2001, p:10.

القاعدة النقدية¹، وتشير دراسة أخرى حول علاقة معدل التضخم بالإصدار النقدي من خلال تحليل بيانات إحدى عشر دولة للفترة ما بين 1960 إلى غاية سنة 1990 إلى وجود ارتباط قوي بين المتغيرين، كما أكدت هذه النتائج على انه "هناك درجة عالية من الارتباط بين النقد المتداول ومعدلات التضخم المرتفعة"²، فهذه الدراسات وغيرها تشير إلى أهمية متغير عرض النقود في التأثير على معدل التضخم، ومن ثم على الاستقرار الاقتصادي على اعتبار أن معدل التضخم مؤشر مهم في تحديد الاستقرار الاقتصادي.

ثانيا: فجوة الناتج

تعرف فجوة الناتج على أنها "الفارق بين الإنتاج الفعلي والإنتاج المحتمل، فإذا كان الفرق موجبا ففي هذه الحالة يميل معدل التضخم إلى الارتفاع، وإذا كان الفرق سلبيا فمعدل التضخم يميل إلى الانخفاض، أما إذا كان الفرق معدوما ففي هذه الحالة يتحقق الاستقرار النقدي"³، ففي دراسة حول علاقة التضخم بفجوة الناتج في 13 دولة آسيوية تشهد معدلات نمو سريعة مثل سنغافورة، ومقاطعة تايوان الصينية، استطاعت المحافظة على معدلات تضخم منخفضة، وأكدت الدراسة على أن "النتائج الإحصائية بينت أن فجوة الناتج من بين أهم محددات التضخم في 11 دولة من أصل 13 دولة، والاستثناء هي دولة الصين وتايلاند، حيث لم تثبت النتائج وجود علاقة بين فجوة الناتج والتضخم"⁴، إذ يمكن للبنوك من خلال تحسين درجة الاستقلالية وتحسين مستوى الشفافية والمساءلة من تحديد ليس فقط معدل

¹ ThomasJ. Sargent, Neil Wallace, Some Unpleasant Monetarist Arithmetic, Federal Reserve Bank of Minneapolis Quarterly Review, Vol. 0 5, N 03, 1989, P: 10.

² William R. Easterly, Paolo Mauro, Klaus Schmidt-Hebbel, Money Demand and Seigniorage-Maximizing Inflation , Journal of Money, Credit and Banking, Vol. 27, No. 2, May 1995, p: 601.

³ David T. Coe, C. John. McDermott, Does the Gap Model Work in Asia?, IMF Staff Papers, JEL E31, 053, Vol. 44 No1, March 1997, p :59.

⁴ Op.cit,p:74.

التضخم المستهدف ولكن أيضا إحداث استقرار نسبي في فجوة الناتج ومن ثم الاستقرار النقدي"¹.

ثالثا: استقلالية البنوك المركزية

تعتبر درجة استقلالية البنوك المركزية ومصداقية سياساتها وإجراءاتها وتوفر قدر كبير من الشفافية في عمل هذه البنوك من ابرز واهم العوامل والشروط لنجاح البنوك المركزية في الحد من ارتفاع معدلات التضخم،"فاستقلالية البنوك المركزية تعتبر إحدى المسائل الهامة في البحث عن الإطار المؤسسي الذي يساعد السياسة النقدية في إبقاء معدلات التضخم عند مستوياتها المتدنية في الأجلين المتوسط والطويل"²، حيث يشير مصطلح استقلالية البنك المركزي إلى حرية القرار والإدارة لصانعي السياسة النقدية عن النفوذ السياسي أو الحكومي المباشر"³، فالدول التي منحت للسلطة النقدية استقلالية اكبر عن النفوذ السياسي المباشر حققت بنوكها المركزية نتائج ايجابية وهذا للارتباط السلبي بين استقلالية البنك المركزي ومتوسط معدل التضخم، حيث أكدت دراسة على عينة مكونة من 12 دولة على وجود علاقة قوية بين استقلالية البنوك المركزية واستقرار معدلات التضخم"⁴، كما كشفت دراسة أخرى على أن هناك علاقة سلبية بين استقلالية قرارات السلطة النقدية وبين الاستقرار النقدي، حيث كلما كانت المؤشرات الدالة على استقلالية البنك المركزي محققة وكلما كانت الشفافية في الإجراءات المتخذة كلما أدى هذا إلى تراجع معدلات التضخم وتحقيق مستويات

¹ Lars E. O. Svensson, Monetary Policy and Real Stabilization, National Bureau of Economic Research, Working Paper 9486, Cambridge, February 2003, p:02.

² أمية طوقان، دور البنوك المركزية في إرساء السياسة النقدية، مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، 2-3 تموز 2005، ص: 03.

³ Central bank independence , Prepared for the New Palgrave Dictionary, JEL classification: E52, E58 December 2005, p: 02.

⁴Gabriel Mangano, MEASURING CENTRAL BANK INDEPENDENCE: A Tale of Subjectivity and of Its Consequences, Centre Walras-Pareto, Lausanne University BFSH 1, 1015 Lausanne (CH), and London School of Economics Houghton St., London WC2A 2AE (UK), 1989, P: 5.

أفضل للاستقرار النقدي¹، إلا أن البعض يرى أن "التمادي في منح درجات عالية من الاستقلالية للبنوك المركزية يمكن أن يضعف هذا من مساءلتها"²، وهذا ما تشير إليه بعض الدراسات حول العلاقة بين استقلالية البنك المركزي ومعدلات التضخم في الدول النامية، حيث كانت العلاقة بين درجة استقلالية البنك المركزي والتضخم في هذه الدول ليست بالضرورة علاقة سببية، وان متغير استقلالية البنك المركزي كان اقل ارتباطا بالاستقرار في معدل التضخم إذا ما قورن بالمتغيرات الأخرى كالاستقرار السياسي، والسياسة الضريبية، والانفتاح على العالم الخارجي"³، وتشير دراسة أخرى على عينة مكونة من 100 دولة في الفترة الممتدة ما بين سنة 1980 إلى غاية سنة 2005 إلى ضعف العلاقة السلبية بين استقلالية البنك المركزي ومعدل التضخم باستثناء بعض الدول التي كان لاستقلال بنوكها المركزية الأثر الكبير على تراجع معدلات التضخم واستقرار مستويات الأسعار⁴، وقد تعكس هذه النتيجة حقيقة مفادها أن مؤشر استقلالية البنوك المركزية في الدول النامية ليس دقيقا بالضرورة، فالمؤشرات المستخدمة في الكتابات المتخصصة تقوم بتقييم استقلالية أي بنك مركزي على أساس تشريع تأسيسه وهيكله المؤسسي، إلا انه هناك تباعد بين ما هو مشروع له وبين ما هو موجود على ارض الواقع، أي أن " السبب المرجح لعدم وجود ارتباط وتأثير معنوي في البلدان النامية يرجع لوجود انحرافات أساسية بين النصوص القانونية وتطبيقاتها"⁵، حيث نجد من بين أهم المؤشرات المستخدمة في تحديد درجة استقلالية البنك المركزي وعلاقتها بالاستقرار النقدي والتي تم استخدامها في العديد من البحوث والدراسات:

¹Christopher Crowe, Ellen E. Meade, Central Bank Independence and Transparency: Evolution and Effectiveness, IMF Working Paper, WP/08/119, International Monetary Fund, May 2008, P: 5.

² ,op.cit, p: 02.

³ Marta Campillo, Jeffrey A. Miron, Why Does Inflation Differ across Countries?, Reducing Inflation: Motivation and Strategy, University of Chicago Press, January 11-13, 1996, p: 355.

⁴ Jeroen Klomp ,Jakob de Haan, Central bank independence and inflation revisited, Public Choice, 2010, P: 90.

⁵ رشا سعيد عبد العزيز حامد، مرجع سابق، ص: 90.

- مؤشر دور الحكومة في تعيين وإقالة أعضاء البنك المركزي؛
- مؤشر ما مدى تدخل الدولة في قرار مجلس الإدارة؛
- مؤشر القوة التصويتية للحكومة في المجلس الإداري للبنك المركزي؛
- مؤشر استجابة البنك المركزي في إقراض الحكومة؛
- مؤشر درجة وضوح الأهداف والسياسات والإجراءات المعمول بها في ميثاق البنك المركزي.

وخلاصة القول أن معظم البحوث والدراسات قد ركزت دراساتها على بعدين أساسيين في إثبات علاقة استقلالية البنك المركزي بالاستقرار النقدي؛ البعد الأول ويتمثل في الاستقلال السياسي، والبعد الثاني يتمثل في الاستقلال الاقتصادي، ومهما كان البعد قيد الدراسة فإن استقلالية البنك المركزي لها الأثر البالغ في التأثير على الاستقرار النقدي.

الفرع الثالث: أنواع التضخم

هناك أنواع عديدة من التضخم، أبرزها:

أولاً: التضخم المعتدل:

يتميز هذا التضخم بأنه تضخم بسيط وبتزايد ببطء، لذلك لا يوجد لهذا النوع آثار سلبية واضحة على الاقتصاد الوطني، وهو لا يستدعي تدخلاً حكومياً لمعالجته، وهذا النوع من التضخم تعاني منه الغالبية العظمى من الدول¹.

ثانياً: تضخم جذب الطلب

يحدث عندما ترتفع الأسعار نتيجة لوجود فائض كبير في الطلب الكلي مقارنة بالعرض الكلي "المحلي والمستورد"، وقد يكون ذلك مؤقتاً وقد يستمر، مثل ارتفاع أسعار بعض المواد

¹ السيد محمد السريتي، مرجع سابق، ص: 243.

الغذائية في مناسبات معينة، وفي هذه الحالات فإن زيادة الإنفاق لا تمثل زيادة في الإنتاج الحقيقي بقدر ما تكون نتيجتها زيادة الأسعار¹.

ثالثا: التضخم الجامح

عادة يحدث هذا النوع من التضخم في بدايات مرحلة الانتعاش أو مرحلة الانتقال من نظام اقتصادي إلى آخر، أو في الفترات التي تعقب الحروب، لذلك يعتبر هذا النوع من التضخم أسوأ أنواع التضخم، حيث يفقد الناس الثقة في النظام الاقتصادي، وهو يشير إلى حدوث ارتفاع شديد جدا في المستوى العام للأسعار خلال فترة زمنية قصيرة، وتضطر الدولة عادة في مثل هذا النوع من التضخم إلى إلغاء العملة المتداولة وطرح عملة جديدة للتعامل تكتسب ثقة الأفراد من خلال موازنة المعروض منها مع مستوى النشاط الاقتصادي².

رابعا: التضخم المكبوت

غالبا ما يظهر هذا النوع من التضخم في الدول التي تأخذ بالاقتصاد الموجه، حيث تصدر الدولة نقودا دون غطاء بهدف الإنفاق العام للدولة، مما يؤدي زيادة الطلب على العرض بسبب وفرة النقد، ولا يظهر هذا النوع من التضخم في صورة ارتفاع في الأسعار، حيث تتدخل الدولة بوسائل معينة لمنع من الارتفاع عن طريق تثبيت الأسعار بوسائل إدارية خاصة بالنسبة للسلع الأساسية أو عن طريق منح إعانات للمنتجين لتعويضهم عن إرباحهم ومنع الارتفاع في الأسعار من الظهور³.

خامسا: التضخم المستورد

عندما ترتفع أسعار السلع المستوردة لأي سبب كان ينسحب هذا الارتفاع في الغالب على السلع المحلية، ما يؤثر بشكل واضح على أصحاب الدخل المحدودة، فيطالبون بزيادة الأجور والمرتببات.

¹ المرجع السابق، 243.

² ايمان عطية ناصف، مرجع سابق، ص: 249،

³ مرجع سابق، ص: 250.

سادسا: التضخم الركودي

في فترات الركود ينخفض الطلب الفعال وينخفض مستوى تشغيل الجهاز الإنتاجي فتنزويد معدلات البطالة، وإذا كان هناك احتكارا كاملا أو مهيمنا، فلا يستطيع أحد إجبار الشركات المحتكرة على تخفيض أسعار سلعها وخدماتها في حالة الركود، ما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار مع ارتفاع معدلات البطالة¹.

الفرع الرابع: السياسة النقدية وعلاقتها باستقرار معدلات التضخم

تحتل السياسة النقدية مكانة هامة بين السياسات الأخرى وذلك لامتلاكها أدوات مباشرة وغير مباشرة لها انعكاسات آنية على النشاط الاقتصادي، كما لها تأثيرا مباشرا على حجم المتغيرات الاقتصادية الكلية وخاصة سعر الفائدة والتضخم.

أولا: مفهوم السياسة النقدية

السياسة النقدية هي مجموعة الإجراءات التي يستخدمها البنك المركزي بغرض التأثير على العرض النقدي بغرض الوصول إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية، ففي فترات الكساد تكون أهداف توسعية بغرض زيادة العرض النقدي، وفي فترات التضخم تكون انكماشية بغرض تخفيض العرض النقدي²، فهي وسيلة لإدارة كل من النقود والائتمان وتنظيم السيولة في الاقتصاد بغرض التحكم في التضخم³، وتعرف أيضا على أنها إجراءات

¹ أشرف أحمد العدلي، مرجع سابق، 259.

² أشرف أحمد العدلي، مرجع سابق، ص: 206.

³ إبراهيم عبد الحلیم عبادة، السياسة النقدية ضوابطها وموجهاتها في اقتصاد إسلامي، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12، 2011، ص: 744.

وأساليب متعددة تتخذها السلطات النقدية في الدولة لإدارة كل من النقود والائتمان وتنظيم السيولة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية¹.

يتبين من خلال هذه التعاريف أن السياسة النقدية هي مجموعة من التدابير والإجراءات تعمل على تحقيق أهداف تشرف على تحقيقها السلطة النقدية التي في الغالب تكون البنك المركزي.

ثانياً: أدوات السياسة النقدية

يكاد يكون هناك شبه اتفاق بين الباحثين² في مجال النظرية النقدية على تقسيم أدوات السياسة النقدية إلى أدوات مباشرة وأخرى غير مباشرة، وهذا التقسيم خاضع لطبيعة تدخل السلطة النقدية في التأثير على العرض النقدي، فإذا كان التدخل مباشراً تكون الأدوات مباشرة، وإذا كان التدخل غير مباشر تكون الأدوات المستخدمة غير مباشرة، وفيما يلي عرض للأدوات النقدية المباشرة وغير المباشرة.

أ: أدوات السياسة النقدية غير المباشرة

ويشمل هذا النوع من التقسيم كل الأدوات النقدية التي تستخدمها السلطة النقدية في التأثير على المتغيرات النقدية بطريقة غير مباشرة، أي التأثير عليها من خلال تغيير حجم الطلب والعرض بما يخدم هدف السياسة النقدية المنتهجة، ويدخل ضمن هذا النوع ثلاثة أدوات رئيسية وتتمثل في كل من سياسة السوق المفتوحة، وسعر الخصم، ونسبة الاحتياطي الإلزامي.

1: سياسة السوق المفتوحة

تعرف السوق المفتوحة بأنها بيع وشراء السلطة النقدية للأوراق المالية في سوق الأوراق المالية وذلك للتأثير على السيولة في أيدي الجمهور³، والهدف من وراء تطبيق هذه الآلية

¹ وليد مصطفى شاويش، السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هرنندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، 2011، ص: 156.

² حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2007، ص: 14.

³ وليد مصطفى شاويش، مرجع سابق، ص: 267.

هو التأثير على العرض النقدي بالزيادة أو النقصان من أجل التأثير في معدلات التضخم بالشكل الذي يتلاءم والسياسة النقدية المطبقة، فإذا كان الهدف هو تقليص حجم السيولة في الاقتصاد يتدخل البنك المركزي كبائع للأسهم والسندات بقيمة الكتلة النقدية المراد تقليصها من النشاط الاقتصادي، ويقوم بالإجراء العكسي إذا كان الهدف هو ضخ كتلة نقدية إضافية في السوق، حيث يزيد من العرض النقدي بتدخله كمشتري للأسهم والسندات، وهذا ما يؤدي إلى منح سيولة إضافية للجهاز المصرفي في منح الائتمان.

2: سياسة سعر إعادة الخصم

يقصد بسعر إعادة الخصم سعر الفائدة التي يخضم بها البنك المركزي الأوراق التجارية التي تقوم البنوك التجارية بخصمها لديه للحصول على احتياطات نقدية جديدة تستخدمها لإغراض الائتمان ومنح القروض للمتعاملين معها من الأفراد والمؤسسات¹، إذا سعر إعادة الخصم هو سعر الفائدة الذي يتقاضاه المصرف المركزي لقاء إعادة خصم أوراق تجارية للبنوك التجارية، فهو يمثل معدل فائدة مطبق على قروض قصيرة المدى ممنوحة للبنوك التجارية، وهنا تكمن آلية عمل سعر إعادة الخصم، فإذا كانت السياسة المنتهجة سياسة توسعية ففي هذه الحالة يخفض البنك المركزي سعر إعادة الخصم من أجل السماح للبنوك التجارية من خصم ما لديها من أوراق تجارية، ومن ثم يكون قد ضخ سيولة إضافية في النشاط الاقتصادي من خلال منح البنوك ائتمان إضافي، أما في حالة انتهاء البنك المركزي سياسة انكماشية ففي هذه الحالة يقوم برفع سعر معدل الخصم بهدف إجماع البنوك التجارية عن خصم الأوراق التجارية قبل تاريخ استحقاقها، ومن ثم يكون قد قلص الائتمان الممنوح للجهاز المصرفي.

3: نسبة الاحتياطي القانوني

يعرف الاحتياطي النقدي بأنه ما تودعه البنوك كنسبة من ودائعها لدى البنك المركزي دون أن تتقاضى عن ذلك أي سعر فائدة، حيث يقوم البنك المركزي في هذه الأداة بإلزام المؤسسات المالية بإيداع احتياطات نقدية لديه بدون مقابل²، ويتحدد هذا القدر بصفة

¹ مطاي عبد القادر، بن شنيعة كريمة، فعالية السياسة النقدية في مواجهة التضخم دراسة تجارب دولية، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد رقم 03، السداسي الثاني، 2016، ص: 10.

² وليد مصطفى شاويش، مرجع سابق، ص: 267.

أساسية بنسبة معينة من إجمالي أرصدة الودائع تحت الطلب التي يحتفظ بها العملاء لدى البنوك التجارية، وقد يتسع ذلك ليشمل نسبة إضافية من أرصدة الحسابات والودائع لأجل لدى هذه البنوك¹، وتأتي مقدرة البنك المركزي في التحكم في حجم الائتمان وإدارة السياسة النقدية باستخدام هذه الأداة عن طريق تغيير نسبة الاحتياطي الإلزامي مما يؤدي إلى تغيير احتياطات السيولة لدى البنوك التجارية وبالتالي التأثير على قدرة البنوك في منح الائتمان بالشكل الذي يتوافق والسياسة النقدية المنتهجة.

ب: أدوات السياسة النقدية المباشرة

هناك أدوات أخرى مباشرة قد يلجأ إليها البنك المركزي بهدف التأثير في حجم الائتمان، وهنا يكون التدخل المباشر للبنك المركزي في تغيير حجم السيولة عن طريق السقوف الائتمانية مثلاً، أو عن طريق إلزام البنوك بتمويل قطاع دون تمويل قطاع آخر، كما يمكن أن يلجأ البنك المركزي إلى فرض معدل فائدة على قروض معينة للحد منها أو لزيادتها، وتهدف الأدوات المباشرة في مجملها إلى التأثير المباشر على تكلفة الائتمان بالشكل الذي يتوافق مع السياسة النقدية المتبعة.

المطلب الثالث: مؤشر البطالة

نهدف من خلال هذا المبحث تحليل ظاهرة البطالة من حيث مفهومها وأسبابها وانعكاساتها على النشاط الاقتصادي .

الفرع الأول: مفهوم البطالة

تعددت تعريفات البطالة وذلك لأنها ظاهرة متعددة الجوانب والأبعاد، فهي ليست مشكلة اقتصادية فقط أو سياسية فقط بل هي مشكلة اقتصادية واجتماعية وأمنية وسياسية وذلك لمخاطرها وأثارها السلبية على الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل، ومن بين التعريفات المقدمة للبطالة أنها الفرق بين حجم العمل المعروض وحجم العمل المستخدم عند مستويات الأجور

¹ حسين كامل فهمي، مرجع سابق، ص: 15.

السائدة في سوق العمل خلال فترة زمنية معينة،¹ ومصطلح البطالة له مفهوما رسميا ومفهوما علميا؛ المفهوم الرسمي ويعني وجود أشخاص في المجتمع قادرين على العمل ومؤهلين له وراغبين فيه وباحثين عنه وموافقين على الأجور السائدة ولا يجدون العمل خلال فترة زمنية معينة، أما المفهوم العلمي للبطالة فهي الحالة التي لا يستخدم المجتمع فيها قوة العمل استخداما كاملا أو امثلا، ومن ثم يكون الناتج الفعلي في هذا المجتمع أقل من الناتج المحتمل، مما يؤدي إلى تدني مستوى رفاهية أفراد المجتمع عما كان يمكن الوصول إليه². يقصد بالبطالة بصفة عامة أن بعض الموارد الاقتصادية المتاحة في المجتمع غير مستغلة الاستغلال الكامل أو الأمثل، وهذا يعني وجود أفراد من المجتمع قادرين وراغبين في العمل ويبحثون عن فرصة عمل ولا يجدونها، فهي بذلك تعني وجود جزء من القوة العاملة في المجتمع معطلة.

الفرع الثاني: معدل البطالة

يعتبر معدل البطالة من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية الهامة، ويقاس من خلال نسبة الأفراد العاطلين عن العمل إلى إجمالي عدد أفراد القوة العاملة في الدولة وذلك وفق الصيغة الآتية³:

$$\text{معدل البطالة} = 100 \times \frac{\text{عدد العاطلين عن العمل}}{\text{إجمالي القوة العاملة}}$$

وارتفاع هذا المعدل يشير إلى تفاقم مشكلة البطالة في المجتمع من فترة زمنية إلى أخرى، وهو يمثل عدد الأشخاص غير العاملين كنسبة من قوة العمل المدنية⁴، ويقصد بالقوة العاملة جميع أفراد المجتمع القادرين على العمل داخل حدود سن العمل، ويتم الحصول على

¹ مصطفى عراقي، البطالة نظرة واقعية وحلول علمية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2009، ص: 06.

² السيد محمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، مرجع سابق، ص: 271.

³ إيمان عطية ناصف، مرجع سابق، ص: 368.

⁴ مايكل ابدجمان، مرجع سابق، ص: 435.

تقديرات القوة العاملة من خلال الحصول على تقديرات عدد السكان في المجتمع واستبعاد الفئات الآتية¹:

- الأفراد تحت سن العمل
- الأفراد فوق سن العمل
- الأفراد داخل سن العمل وغير القادرين على العمل مثل ذوي الاحتياجات الخاصة
- الأفراد داخل سن العمل وغير الراغبين في العمل بأجر.

الفرع الثالث: أنواع البطالة

هناك تصنيفات عديدة للبطالة، ويمكن أن نذكر أهمها فيما يلي:

أولاً: البطالة الهيكلية

إن هذه البطالة جزئية، بمعنى أنها تقتصر على قطاع إنتاجي أو صناعي معين، و هي لا تمثل حالة عامة من البطالة في الاقتصاد . يمكن أن ينتشر هذا النوع من البطالة في أجزاء واسعة ومتعددة في أقاليم البلد الواحد، وينشأ هذا النوع من البطالة نتيجة للتحويلات الاقتصادية التي تحدث من حين لآخر في هيكل الاقتصاد كإكتشاف موارد جديدة أو وسائل إنتاج أكثر كفاءة، ظهور سلع جديدة تحل محل السلع القديمة.

وتعرف البطالة الهيكلية على أنها البطالة التي تنشأ بسبب الاختلاف والتباين القائم بين هيكل توزيع القوى العاملة وهيكل الطلب عليها، ويقترن ظهورها بإحلال الآلة محل العنصر البشري مما يؤدي إلى الاستغناء عن عدد كبير من العمال، وقد عرفت البلدان الصناعية المتقدمة نوعاً جديداً من البطالة الهيكلية بسبب إفرزات النظام العالمي الجديد والذي تسارعت وتيرته عبر نشاط الشركات المتعددة الجنسيات التي حولت صناعات كثيرة منها

¹ إيمان عطية ناصف، مرجع سابق، ص: 368.

إلى الدول النامية بسبب ارتفاع معدل الربح في هذه الأخيرة، هذا الانتقال أفقد كثيرا من العمال الذين كانوا يشتغلون في هذه الدول مناصب عملهم وأحالمهم إلى بطالة هيكلية طويلة المدى، وتعزى الأسباب التي تؤدي إلى ظهور هذا النوع من البطالة إلى يلي¹:

- الافتقار إلى المهارة و الخبرة اللازمة لتأدية العمل المتاح .
- صعوبة التكيف الوظيفي الناشئ عن تقسيم العمل و التخصص الدقيق.
- التغيير المستمر في بيئة الأعمال و المهن المختلفة، الأمر الذي يتطلب اكتساب مهارات متنوعة و متجددة باستمرار .

ثانيا: البطالة الدورية أو الموسمية

ينشأ هذا النوع من البطالة نتيجة ركود قطاع الأعمال وعدم كفاية الطلب الكلي على العمل، كما قد تنشأ نتيجة لتذبذب الدورات الاقتصادية، ويفسر ظهورها بعدم قدرة الطلب الكلي على استيعاب الإنتاج المتاح مما يؤدي إلى ظهور الفجوات الانكماشية في الاقتصاد المعني بالظاهرة، فهي تحدث نتيجة للتقلبات في الطلب التراكمي وتكون عادة مؤقتة، وتزيد حدتها بطول الدورة الانكماشية للاقتصاد، وتعتبر البطالة الموسمية إجبارية على اعتبار أن العاطلين عن العمل في هذه الحالة هي على استعداد للعمل بالأجور السائدة إلا أنهم لم يجدوا عملا، يتقلب مستوى التوظيف والاستخدام مع تقلب الدورات التجارية أو الموسمية بين الانكماش والتوسع².

ثالثا: البطالة الاختيارية والبطالة الإجبارية

البطالة الاختيارية هي الحالة التي ينسحب فيها شخص من عمله بمحض إرادته لأسباب معينة، أما البطالة الإجبارية فهي توافق تلك الحالة التي يجبر فيها العامل على ترك عمله

¹ الوافي الطيب، بهلول لطيفة، البطالة في الوطن العربي؛ أسباب وتحديات، بحوث وأوراق عمل ندوة البطالة ؛ أسبابها وآثارها على المجتمع، جامعة سعد دحلب، البلية، 2006، ص:87.

² غيداء صادق سلمان، البطالة في العالم العربي، بحوث وأوراق عمل ندوة عربية منعقدة خلال الفترة 2006.28-26، جامعة سعد دحلب، البلية، الجزائر، ص: 54،

أي دون إرادته مع أنه راغب و قادر على العمل عند مستوى أجر سائد، وقد تكون البطالة الإجبارية هيكلية أو احتكاكية.

رابعاً: البطالة المقنعة

تنشأ البطالة المقنعة في الحالات التي يكون فيها عدد العمال المشغلين يفوق الحاجة الفعلية للعمل، مما يعني وجود عمالة فائضة لا تنتج شيئاً تقريباً حيث أنها إذا ما سحبت من أماكن عملها فأن حجم الإنتاج لن ينخفض، وتتمثل بوجود أعداد من القوى العاملة تزيد عن حاجة مستوى الإنتاج السائد مما يترتب عليه أن تصبح الإنتاجية الحدية لهذه القوة العاملة الفائضة مساوية للصفر¹.

خامساً: البطالة الفنية

تنشأ هذه البطالة نتيجة لترك بعض العمال مناصبهم لينتقلوا إلى عمل آخر في مؤسسة أخرى أو مكان آخر، ويكون السبب غالباً رغبة في البحث عن أجر أعلى أو نتيجة تغيير مكان الإقامة، كما قد تكون أسباباً فنية تحتاج من خلالها المؤسسة إلى عمال لهم معرفة ومؤهلات تتناسب مع المستوى الجديد من التقنية المستخدمة².

¹ مرجع سابق، ص: 54.

² الطيب لحليح، البطالة في العالم العربي، بحوث وأوراق عمل ندوة عربية منعقدة خلال الفترة 26-28-2006، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2006، ص: 126،

خلاصة الفصل الأول:

يعتبر الاستقرار الاقتصادي هدفا مهما في الفكر الاقتصادي، حيث لا يتصور أي تقدم وتطور اقتصادي وتحقيق معدلات نمو عالية دون وجود استقرار في المتغيرات الاقتصادية الكلية، ورغم الاختلاف في وجهات النظر حول الوضعية المثلى المعبرة على الاستقرار الاقتصادي إلا أنه هناك إجماعا على أن الاستقرار الاقتصادي يمثل توازنا مستقرا للاقتصاد نشهد فيه معدلات نمو مرتفعة ومعدلات بطالة منخفضة ومعدلات تضخم مستقرة.

ونظرا لميزة بعض المتغيرات الاقتصادية بعدم استقرارها وتذبذبها وخاصة منها سعر الفائدة، فهذا يعني أن الاستقرار الاقتصادي في الاقتصاد الوضعي يحمل في طياته مخاطر عدم الاستقرار وذلك لاعتماده على سعر الفائدة في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، من هذا المنطلق توجب البحث عن بديل آخر لسعر الفائدة أكثر استقرارا مبني على أسس حقيقية تهدف إلى تقليص الفجوة بين الدائرة الحقيقية والدائرة النقدية، وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني:

معدل التشارك

تمهيد:

من بين أهم انعكاسات الأزمة المالية العالمية والتي بدأت بوادرها مع بداية عام 2007 أنها أدت إلى انخفاض في مستويات النشاط الاقتصادي، وظهور تشوهات مالية كثيرة وفرض قيود على السياسات النقدية لكثير من الدول، هذا ما أدى إلى إعادة النظر في قدرة البنوك المركزية والسلطات النقدية على تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فشهد الاقتصاد الرأسمالي الحر تحولاً من اقتصاد لا يسمح بتدخل الدولة إلى اقتصاد مختلط يسمح للدولة أن تشتري الأسهم والحصص في المؤسسات المالية والاستثمارية من أجل إنقاذ الأسواق والمؤسسات المصرفية وغير المصرفية من الإفلاس، فرغم هذه الجهود الحثيثة لرأب الصدع في الاقتصاد الغربي بالذات والعالمي على وجه العموم، إلا أن الأمور مازالت تتفاقم والبطالة في ارتفاع، وهذا بسبب تفاقم الدين المبنى على سعر الفائدة الذي أصبح يفوق بكثير نمو معدل الناتج الحقيقي مما أدى إلى اتساع الهوة بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي، فسعر الفائدة يعتبر مثبثاً للاستثمارات عند ارتفاعه وغير عادل بالنسبة للمدخرين عند انخفاضه، فالفائدة الربوية توجد نشاطاً اقتصادياً وهمياً مبني على قاعدة كبيرة من الديون، هذا ما جعل البحث عن بديل لسعر الفائدة ضرورة حتمية لتحقيق التوافق بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية، أي البحث عن آلية تحقق التمويل اللازم للعملية الإنتاجية عن طريق تعبئة المدخرات دون خلق ديون تفوق هذه الالتزامات.

المبحث الأول: نظرية الربح والتمويل في الاقتصاد الإسلامي

تنقسم عوامل الإنتاج في النظرية الاقتصادية الوضعية إلى أربعة عوامل، فلا تتم العملية الإنتاجية وفق هذه النظرية إلا بتضافر كل من رأس المال والأرض والعمل والتنظيم، وإن كان قد يقع الاختلاف في كيفية تصنيفها وإدراج بعض أنواعها في البعض الآخر¹، ولكل عامل من هذه العوامل عائد لقاء مساهمته في العملية الإنتاجية، فعائد الأرض الربح، وعائد التنظيم الربح، وعائد العمل الأجر، وعائد رأس المال الفائدة²، فإذا كانت الفائدة محرمة في الاقتصاد الإسلامي، فهذا لا يعني بأي شكل من الأشكال إلغاء عائد رأس المال، أو يعني أن التمويل في الاقتصاد الإسلامي يمنح مجاناً، وإنما لرأس المال في الاقتصاد الإسلامي عائداً نظير مساهمته في العملية الإنتاجية؛ يتمثل في نسبة من الربح المحقق، هذه النسبة تمثل تكلفة بالنسبة للمستثمر، وفي الوقت نفسه تمثل عائداً للممول مقابل مساهمته في العملية الإنتاجية، ومن ثم كان الربح في الاقتصاد الإسلامي بديلاً عن معدل الفائدة في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية وهذا من خلال معدل التشارك كما سنرى في الفصول اللاحقة، وقبل التطرق إلى مفهوم معدل التشارك، نتطرق أولاً إلى مفهوم الربح كعنصر إنتاجي في الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الأول: مفهوم الربح

يعتبر الربح من بين أهم الحوافز والدوافع لقيام الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وهو هدف كل مشروع اقتصادي، وهو مطلوب من أجل الحفاظ على رأس المال من تآكله بفعل الزكاة وانخفاض القدرة الشرائية بفعل التضخم، بالإضافة إلى أنه يمس الحياة العملية لكل فرد في المجتمع، وكذا المؤسسات الاقتصادية القائمة، وسنتطرق إلى مفهومه من الناحية اللغوية، ومن الناحية الفقهية، ومن الناحية الاقتصادية.

¹ أيمن مصطفى حسين الدباغ، نظرية توزيع العوائد على عوامل الإنتاج في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، 2003، ص: 62.

² حسين حسين شحاتة، الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، دار النشر للجامعات، مصر، 2008، ص: 67.

الفرع الأول: المفهوم اللغوي للربح

تأتي كلمة الربح في اللغة بمعنى الكسب أو النماء في التجارة، ويقال ربح في تجارته وربحت تجارته فيسند الفعل تارة إلى التاجر وتارة إلى التجارة نفسها، ويمكن أن تأتي كلمة الربح بمعنى الزيادة والنمو ويمكن أن تأتي أيضا بمعنى عدم الخسارة¹.

الفرع الثاني: المفهوم الفقهي للربح

إن مجمل التعاريف الفقهية للربح تركز على الجانب اللغوي الذي يتضمن معنى النماء والزيادة الناتجة عن توظيف رأس المال في التجارة، ولتحديد المفهوم الشرعي للربح لابد من الاحتراز من بعض الممارسات التي ممكن أن تحيل الربح من الحلال إلى الحرام، فقد يكون الربح ناتجا عن صفقة تجارية أو صناعية فيها شبهة الربا، أو قد يكون ناتجا عن تجارة قائمة على الاحتكار أو الغش أو الغرر أو غير ذلك، ومن ثم فالصورة الحقيقية لمفهوم الربح في الإسلام تعكس عملية النماء لرأس المال الناتج عن توظيفه في الأنشطة الاستثمارية المشروعة كالتجارة والصناعة وغيرها²، فالربح في الإسلام إما أن يكون مشروعاً أو غير مشروع أو مختلفاً فيه، فالربح المشروع هو ما نتج عن تصرف مباح كالعقود الجائزة مثل البيع والسلم والإجارة والمضاربة والمشاركة وغيرها، والناتج عن هذه التصرفات المباحة حلال بالإجماع مع مراعاة لكل عقد من العقود السابقة أركان وشروط شرعية لابد من مراعاتها، أما الربح غير المشروع هو ما نتج عن تصرف محرم كالربا والقمار وغيره، أما المختلف فيه هو ما نتج عن تصرفات اختلف علماء الفقه في مشروعيتها مثل فيما كان تحت يد الإنسان من مال غيره سواء كانت يد أمانة أم يد ضمان³، والربح في الاصطلاح الفقهي يراد به أحد المعنيين، أحدهما أعم من الآخر، فالأعم يأتي بمعنى ما زاد على رأس المال، فما يزيد على

¹ فداد العياشي، مفهوم الربح وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، قسم الاقتصاد، أم القرى، مكة المكرمة، 1987، ص: 08.

² لطف محمد عبد الله السرحي، مشكلات احتساب الإرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، 1994، ص: 14.

³ أحمد ذياب شويديح، ضوابط الربح في الشريعة الإسلامية، الجامعة الإسلامية، غزة، 2006، ص: 03.

رأس مال الشريك في حال الشركة أو ما يزيد على سعر التكلفة في المرابحة يسمى ربحاً، أما المعنى الأخص فهو ما زاد على رأس المال بسبب تقلب رأس المال في التجارة¹. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الربح في الفقه الإسلامي في الغالب يطلق على عائد الأنشطة التجارية بصفة خاصة، ولهذا ترد كثيراً جملة ما زاد عن تقلب رأس المال في التجارة، ولعل السبب في هذا يعود إلى أن الأفراد قديماً كانوا معتادين على تحقيق الربح من الاتجار غالباً، حيث يتم شراء السلع وبيعها دون تصنيعها، ورغم ذلك فإنه إذا توسع الناظر في عمل التجارة فإن شراء المواد الأولية وبيعها أيضاً تجارة، وإن كان التمييز المعاصر يفرق بين عمل التاجر وعمل الصانع².

الفرع الثالث: المفهوم الاقتصادي للربح

الربح هو الزيادة الحاصلة في صافي الملكية خلال فترة زمنية محددة، وهو النماء الحاصل في القيمة الناتجة عن الفرق بين إجمالي الإيرادات المحققة وإجمالي التكاليف³، وهو الزيادة في العائد الناشئ عن المخاطرة، فلا يدخل في هذه الزيادة لا عائد العمل ولا عائد الأرض ولا أي عائد من عوائد عوامل الإنتاج، فلا يعد في الإسلام الإيراد ربحاً صافياً إلا بعد تأدية النفقات الثابتة والمتغيرة لعوامل الإنتاج الأخرى غير التنظيم⁴، ويفهم من هذا التعريف أن الربح بالمفهوم الاقتصادي هو عائد المنظم، فإذا كان الاحتكار والفائدة أمرين مرفوضين في الإسلام، فإن مصدر الربح في الإسلام يقتصر على تحمل المخاطر والابتكار والتجديد، أي أن المنظم يتحمل مسؤولية المزج بين عناصر الإنتاج، فهو يستحق الربح لقاء تحمله مسؤولية توقعاته المستقبلية بشأن حالات عدم التأكد لمتغيرات حجم الطلب والأثمان والنفقات

¹ بنك البلاد، مرجع سابق، ص: 19.

² عبد الحليم عمار غربي، قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية على ضوء ممارستها المصرفية ومعاييرها المحاسبية، مجموعة دار ابو الفدا العالمية للنشر والتوزيع، سوريا، 2013، ص: 30.

³ سامر مظهر قنطججي، فقه الربح، سلسلة فقه المعاملات، مؤسسة الرسالة، ناشرون، رقم 09، 2003، ص: 5.

⁴ رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 2010، ص: 281.

الإنتاجية وغيرها، فبقدر دقته وحسن تقديره لتلك التوقعات يكون استحقاقه للربح¹، فالربح مرتبط بالمخاطرة بينما الربا أو الفائدة المصرفية مرتبطة بالقرض وقد ترتبط بالبيع، بمعنى أن الربح هو النماء الحاصل بالبيع في مقابل المخاطرة بعمل ومال. والربا هو النماء الحاصل بالقروض في مقابل الزمن أو بالبيع بدون مقابل، لذلك صار الربح حلالا والربا حراما لان الأول له عوض حقيقي، بينما الثاني ليس له عوض حقيقي، فمن باع ثوبا يساوي درهما بدرهمين، فقد جعل الثوب مقابلا لدرهمين منهما إلا وهو في مقابلة شيء من الثوب، وأما من باع درهما بدرهمين فقد أخذ الدرهم الزائد بغير عوض، ولا يمكن جعل الإمهال عوضا².

المطلب الثاني: مبادئ استحقاق الربح

للربح أسباب معينة تناولها الفقهاء، هذه الأسباب هي التي تحدد العناصر التي تدخل في صنع الربح، ومن ثم فهي تستحق هذا الربح، وهذه الأسباب هي : المال، والعمل، والضمان، أو اجتماع عنصرين أو اجتماعها جميعا معا.

الفرع الأول: مبدأ استحقاق الربح بالمخاطرة بالمال

يتحدد الربح في شركات الأموال بنسبة مساهمة المال في الشركة، فبقدر رأس مال الشريك المساهم به يكون له سهم من الربح، واستحقاق الربح بالمال متفق عليه عند الفقهاء³، فرأس المال هو الأصل في استحقاق الربح، وثبوت استحقاقه ظاهر لان الربح نماء رأس المال فيكون لمالكه، ولهذا استحق رب المال الربح، وعلى ذلك يشترط في عقد المضاربة توضيح حصة المضارب أو العامل وإلا فسدت المضاربة، أما بالنسبة لرب المال فلا يشترط تحديد

¹ لطف محمد عبد الله السرحي، مرجع سابق، ص:22.

² آدم إسحاق حامد العالم، أرباح المصارف الإسلامية ووسائل تحقيقها وكيفية توزيعها، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2003، ص: 07.

³ المرجع السابق، ص:16.

حصته من الربح، ولا تفسد المضاربة بعدم تحديد نصيب رب المال من الربح¹ وهذا دليل على أن رأس المال هو الأصل في استحقاق الربح.

الفرع الثاني: مبدأ استحقاق الربح بالعمل

استحق الربح بالعمل لأنه مقابل الجهد المبذول من العمل أستحق به أجرا أو ربحا إذا كان شريكا، والعمل يكون موجها نحو المال لتنميته كعمل المضارب في مال المضاربة وكعمل الشريك في شركة عنان، أما نمو المال بدون عمل وبدون مخاطرة فهذا أمر حرمه الإسلام، حيث يكون ضريا من الربا، ومبدأ استحقاق الربح بالعمل متفق على شرعيته عند الفقهاء².

الفرع الثالث: مبدأ استحقاق الربح بالضمان

الضمان هو الالتزام بالتعويض عن ضرر حاصل أو متوقع، والتعويض يكون من الضامن الذي وقع عليه الضرر، وعليه يمكن تفكيك عملية الضمان إلى ضامن ومضمون ومضمون له، فالضامن هو الذي يتحمل الضرر وتعويضه، والمضمون هو ما قد يقع عليه الضرر، وقد يكون واقعا بالفعل كتلف حاصل للنفس أو المال، أو محتمل الوقوع كاحتمال وقوع الخسارة، والمضمون له هو الذي وقع عليه الضرر، والمعنى الواسع لقاعدة الربح بالضمان هو الالتزام بتحمل تبعه الضرر حال وقوعه، فلا يحل ربح ما لم يضمن، أي لا يستحق الربح الحاصل من مال إن كان غير مضمون، فعبارة النفي عن ربح ما لم يضمن تفيد أن الضمان شرط لاستحقاق الربح وبانعدام الضمان ينتفي استحقاق الربح³، أي الضامن يتحمل مسؤولية التلف أو الخسارة إذا وقعت، ومبدأ استحقاق الربح بالضمان مبني على قاعدة الخراج بالضمان، حيث أن استحقاق الربح بالضمان ليس على وجه الاستقلال، وإنما على

¹ كوثر عبد الفتاح محمود الابجي، قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1996، ص: 24.

² ادم إسحاق حامد العالم، المرجع السابق، ص: 16.

³ نصر بن محمد شخار، قاعدة الربح بالضمان دراسة تأصيلية تطبيقية، معهد العلوم الشرعية، مسقط، سلطنة عمان، 2008، ص: 12.

وجه التبعية سواء كان تابعا للمال أو تابعا للعمل، وبالتالي فإن المال أو العمل هما السبب الرئيسي أو الأصلي في استحقاق الربح¹.

المطلب الثالث: مفهوم التمويل الإسلامي

إن أهم ما يميز التمويل الإسلامي عن غيره من التمويلات في الاقتصاد الوضعي هو استبعاد التعامل بسعر الفائدة في توجيه المال نحو الاستثمارات الحقيقية، وليس هذا فقط بل يجب أن تكون هذه الاستثمارات وفق مقاصد الشريعة الإسلامية، بالإضافة لتعدد أساليبه وتنوعها.

الفرع الأول: تعريف التمويل الإسلامي

التمويل الإسلامي هو تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية²، فالتمويل الإسلامي يضع التمويل في مكانه الطبيعي، بمعنى أن يكون تابعا للمبادلات الحقيقية، ولهذا نجد جميع أساليب التمويل الربحي في الشريعة الإسلامية ترتبط ارتباطا مباشرا بالنشاط الحقيقي، فالشريعة الإسلامية تجيز البيع بثمن مؤجل أعلى من الحال بينما لا تجيز الفائدة على القرض، وبذلك يكون التمويل الإسلامي قد ميز بين قيمة الآجل وما إذا كانت مستقلة عنه كما هو الحال في الربا، فتجوز الزيادة مقابل الآجل تبعا ولا تجوز استقلالا، وهذا واضح في أن التمويل يجب أن يكون تابعا للنشاط الحقيقي وليس مستقلا عنه³.

¹ ادم إسحاق حامد العالم، مرجع سابق، ص: 17.


² منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي تحليل فقهي اقتصادي، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ورقة بحثية رقم 13، 1424هـ، ص: 12.

³ سامي بن إبراهيم السويلم، مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي، مركز نماء للبحوث والدراسات، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2013، ص: 85.

الفرع الثاني: صيغ التمويل الإسلامي

لكل نظام تمويلي أدواته ومؤسسته وطريقة عمله، ونجاح هذا النظام أو ذاك يكمن في امتلاكه لأدوات فعالة ومؤسسات ذات كفاءة وطرق عمل رشيدة صائبة¹، وهذا ما نلمسه بوضوح في صيغ التمويل الإسلامي الموضحة في الشكل الآتي:

الشكل 15: صيغ التمويل الإسلامية



المصدر: صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، 05-06 ماي 2009، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، ص:04.

إن صيغ التمويل الإسلامي تختلف عن بعضها البعض في درجة السلطة التي يتمتع بها الطرف المتصرف بالمال والحقوق والالتزامات المترتبة عليه، وبشكل أدق فإن بعض صيغ التمويل الإسلامي تتضمن إلقاء عبء اتخاذ القرار الاستثماري على الطرف العامل وحده، وحصر دور المالك مثلا في تقديم رأس المال في المضاربة أو تقديم الأرض في المزارعة أو تقديم الأشجار في المساقاة تحت تصرف الطرف الآخر دون أن يكون له الحق بالتدخل في قرارات الإدارة، في حين أن بعض الصيغ الأخرى كالإجارة أو البيع بالتقسيط مثلا يقوم فيها المالك بتحديد نوع السلعة وامتلاكها وتحضيرها وفقا للمواصفات المطلوبة من قبل الطرف الآخر ويتحمل ما ينشأ عن ذلك من التزامات ومسؤوليات مرتبطة بتملكه لها، فأهم ما يميز

¹ شوقي أحمد دنيا، الاقتصاد الإسلامي أصول ومبادئ، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2013، ص:130.

صيع التمويل الإسلامية التعدد والتنوع، فميزة التعدد والتنوع أتاحت للنظام المالي والمصرفي الإسلامي القدرة على تلبية الاحتياجات التمويلية لمختلف المشاريع وفي مختلف القطاعات "فكلما امتلك النظام التمويلي عددا أكبر من الأدوات كلما كانت فرصته في تحقيق الكفاءة أكبر، وكلما تنوعت وتمايزت أدواته كلما حققت قدرة أكبر في تلبية رغبات المتعاملين"¹، فميزة التنوع والتعدد هما صفتان تميزان التمويل الإسلامي عن بقية التمويلات في الاقتصاد الوضعي؛ فنجد التمويل الزراعي، والتمويل التجاري الذي يركز على بيع السلم والبيع الآجل والاستصناع ومختلف البيوع الإسلامية، فمن خلال الشكل الموضح لصيغ التمويل الإسلامية يمكن أن نقسم أساليب التمويل الإسلامي إلى خمسة أساليب رئيسية تتفرع من خلالها عشر صيغ استثمارية.

أولاً: التمويل التكافلي والتضامني

يعتمد التمويل التكافلي والتضامني على القرض الحسن والهبة والوقف والزكاة والصدقات وغيرها من الأعمال الخيرية في شكلها المادي والمعنوي، والذي له الوقع الكبير على الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، فللعمل الخيري أثرا كبيرا على دعم الطلب الكلي وعلى العملية التراكمية لرأس المال والوصول بها إلى أعلى مستوياتها حيث " يساهم مساهمة فعالة في تعزيز الاستقرار الاقتصادي، ويعمل على تخفيض معدلات البطالة والفقر وزيادة معدلات الدخل الفردي، وتحقيق معدلات نمو في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي"²، ويتفرع هذا الأسلوب إلى فرعين؛ التمويل عن طريق الزكاة، والتمويل الوقفي.

أ: التمويل عن طريق الزكاة

إن دفع الزكاة لمستحقيها يحقق التكافل والتواصل بين أفراد المجتمع، فالإحسان إلى مستحقي الزكاة يولد لديهم روح المبادرة على أن يكونوا هم كذلك من ذوي الدخل المرتفعة الدافعة

¹ شوقي أحمد دنيا، المرجع السابق، ص: 143.

² سامي بن إبراهيم السويلم، الأزمت المالية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية، بحث رقم

02 - 13، 2012، ص: 27.

للزكاة لا من ذوي مستحقيها، وكما أن الزكاة تحقق التكافل الاجتماعي، فإنها تحقق هدفاً آخر لا يقل أهمية وهو أن الزكاة لها أبعاد اقتصادية تنعكس مباشرة على النشاط الاقتصادي، فالأموال المكتنزة تقتطع منها قيمة الزكاة كل سنة، وبهذا يكون مالها مجبراً على استثمارها، ما يفتح المجال أمام زيادة المشاريع وتقليص معدلات البطالة.

ب: التمويل عن طريق الوقف

الوقف في الشريعة الإسلامية صدقة لا تباع ولا تشتري ولا توهب ولا تورث ويصرف ريعها إلى جهة من جهات البر¹، وتفعيل نظام الوقف وحمايته يعدان ضرورة آنية ومستقبلية لتحقيق التكافل الاجتماعي والنهضة الاجتماعية والاقتصادية للدول الإسلامية وخصوصاً في ظل التحدي الكبير الذي تواجهه هذه الدول²، أما الوقف من الناحية الاقتصادية هو تحويل الأموال عن الاستهلاك واستثمارها في أصول رأسمالية إنتاجية تدر منافع وإيرادات تستهلك في المستقبل، فهو حبس الأموال عن الاستهلاك الآني وتحويلها إلى استثمار منتج، وهذا كله بهدف زيادة الناتج من السلع والخدمات والمنافع في المجتمع، ويعتبر الوقف عملية جوهرية تعمل على إعادة التوازن بين أفراد المجتمع وشرائحه وقطاعاته المختلفة، كما يعمل إلى جانب أدوات مساعدة أخرى مثل الزكاة والهبات والصدقات إلى آخره من هذه الأدوات³.

ثانياً: التمويل التجاري

ينقسم التمويل التجاري إلى التمويل بالمرابحة والتمويل ببيع السلم.

¹ محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1970، ص: 1.

² المرسي سيد الحجاج، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، 2006، ص: 58.

³ لخضر مرغاد، كمال منصور، التمويل بالوقف بدائل غير تقليدية مقترحة لتمويل التنمية المحلية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول التنمية الاقتصادية يومي 22 و23 نوفمبر 2006، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص: 5.

أ: المربحة

تعد المربحة واحدة من بين أهم التمويلات الأكثر تطبيقاً على أرض الواقع إذا ما قورنت بالأساليب التمويلية الأخرى، ولعل أهم سبب يجعلها أكثر استخداماً وأكثر شيوعاً هو تميزها بالمرونة في تلبية كافة احتياجات المتعاملين الاقتصاديين، أما معناها في اللغة فهي مأخوذة من كلمة ربح وتعني النماء في التجرة، وتقوم المربحة على أساس معرفة الثمن الأول وزيادة ربح عليه، حيث أن المربحة من بيوع الأمانة فينبغي أن يكون الثمن الأول معلوماً وأن يكون الربح معلوماً أيضاً¹، وأهم ما يميز صيغة المربحة سرعة دوران رأس المال ذلك لأنها تعتبر استثماراً قصيراً الأجل، كما تتميز أيضاً بانخفاض درجة المخاطرة نتيجة لتوافر درجة عالية من الضمانات وهذا ما يسهل عملية اتخاذ القرار بشأنها، كل هذا يحقق للمؤسسات المصرفية موارد مالية وأرباحاً خلال فترات زمنية قصيرة².

ب: صيغة السلم

السلم نوع من البيع يشترط فيه كل شروط البيع إلا شرط وجود المبيع عند التعاقد، ولتعذر المشاهدة استعويض عنها بالوصف المنضبط النافي للجهالة المؤدية للنزاع، وضابطه هو كل ما يجوز بيعه ويمكن ضبط صفاته ويثبت ديناً في الذمة يجوز السلم فيه³، فجميع التعريفات وإن اختلفت صياغتها إلا أن دلالتها واحدة في أن السلم عملية مبادلة ثمن بمبيع يعجل فيه الثمن ويؤجل فيه المبيع، فهو بذلك بيع آجل بعاجل، ويعتبر عقد السلم أحد أهم العقود التي تقدمها المصارف الإسلامية كحل بديل لتقديم التمويل النقدي لعملائها الذين يحتاجون لتمويل رأس المال العامل، كما أنه يعتبر من أوائل عقود التحوط المعروفة في العالم، حيث يحقق

¹ حسام الدين موسى عفانة، بيع المربحة للأمر بالشراء، دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي، مطبعة نور الحديثة، 1996، ص: 14.

² ضياء الدين مصبح سكيك، أثر التمويل بالمربحة لأمر بالشراء على نمو رأس المال العامل دراسة تطبيقية على المشاريع الصغيرة الممولة من الإغاثة الإسلامية في فلسطين، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015، ص: 36.

³ محمد علي يوسف، الجانب الشرعي للسلم، ملتقى الخرطوم للصناعة المالية، النسخة السادسة، ص: 4.

رغبة ظرفية في التحوط، فالبائع يحتاط من كساد الأسواق، والمشتري يحتاط من تذبذب الأسعار، وأهم ما يحققه بيع السلم من ميزات تمويلية نذكر¹:

1. لبيع السلم مجالات عديدة ومتنوعة فيمكن استخدامه في مجال السلع الزراعية، كما يمكن استخدامه في الصناعة وفي تمويل التجارة ونشاطات المقاولات إلى آخره من المجالات الاقتصادية.

2. الصلاحية للتمويل قصير الأجل بتمويل رأس المال العامل مثل مستلزمات التشغيل والأجور، وصلاحيته للتمويل طويل الأجل بتمويل رأس المال الثابت لشراء المعدات والآلات.

3. يعمل في مجال الاقتصاد الحقيقي لان موضوعه تسليم سلع وخدمات.

4. يؤدي التمويل بالسلم إلى ترشيد تكاليف الإنتاج، لأن ثمن البيع يكون معروفاً ومقبولاً قبل البدء في الإنتاج، وبذلك فإن البائع لكي يحقق ربحاً يكون عليه ترشيد التكاليف بما ينطوي على حسن استخدام الموارد.

ثالثاً: الاستصناع والتمويل التأجيري

ينقسم هذا التمويل إلى التمويل بالاستصناع والتمويل التأجيري.

أ: التمويل بصيغة الاستصناع

الاستصناع عقد مستقل خاص محله العمل والعين معاً، وبذلك يمتاز عن البيع الذي محله العين، وعن الإجارة التي محلها العمل، وعن السلم الذي محله الذمة أو العين الموصوفة في الذمة²، يتضمن عقد الاستصناع مرحلتين؛ المرحلة الأولى بين البائع (المصرف) والمشتري يقضي بتسليم سلع مطابقة للمواصفات التي يحددها المشتري، وبثمن متفق عليه،

¹ معهد الدراسات المصرفية، السلم أداة تمويلية إسلامية، اضاءات، الكويت، 2013، ص: 2.

² علي محي الدين القرّة داغي، عقد الاستصناع بين الإلتباع والاستقلال وبين اللزوم والجواز، حولية كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 11، 1993، ص: 382.

وموعد محدد للتسليم. والمرحلة الثانية عقد بين البائع (المصرف) والصانع (مورد الخدمة أو صاحب المصنع) يقضي بصنع السلعة محل العقد أو تزويدها بالخدمات والخامات اللازمة، وتسليمها في فترة زمنية محددة تسبق الفترة المحددة في العقد الأول، وبثمن يقل عن الثمن الأول بهامش يمثل عائد البائع "المصرف" من وراء العقد"، ويضاف أحياناً بنص العقد الموقع بين البائع والمشتري على موافقة المشتري على استلام السلع من الصانع والإشراف من خلال مستشار وخبير آخر على تنفيذ العقد مع الصانع، وإصدار مستشار المشتري لشهادة الدفع النهائية بمقتضى العقد المبرم مع الصانع، كما ينص العقد المبرم بين البائع والصانع على صنع السلعة وتسليمها مباشرة للمشتري، وعدم أداء البائع أي دفعات مرحلية بموجب العقد ما لم يصادق مستشار المشتري على الفواتير المتعلقة بها، كما أن عقد الاستصناع يقوم بتحقيق الطلب بمواصفات محددة تلبى رغبة المستصنع¹.

ب: الإجارة

يعد عقد الإجارة من أهم العقود التمويلية في الشريعة الإسلامية، وذلك لما لها من انعكاسات ايجابية على الميادين الاقتصادية والاجتماعية، فالعقود التمويلية التأجيرية تلبى حاجات ضرورية للمستثمرين وأصحاب الفوائض المالية، فهذا الأسلوب التمويلي يعتبر قناة مهمة يتم من خلالها تحويل خدمات ممتلكات من معدات وأدوات ومساكن من ممتلكاتها إلى فئات ليست لديها القدرة على امتلاكها، ولكن وفق هذه الأداة يمكن استخدامها والانتفاع بخدماتها لمدة معينة ومحددة وفق شروط متفق عليها في عقد التمويل التأجيري، ويمكن حتى أن

¹ ياسر عبد طه الشرفا، أهمية دور لبنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، ورقة بحثية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2012، ص:09.

يتملكها بالكامل بعد انتهاء المدة المتفق عليها، وهنا نميز بين نوعين من العقود التمويلية التأجيرية¹:

1: الإجارة التشغيلية

وفق هذا الأسلوب يقدم فيه المؤجر الأصل وخدمات صيانتها للمستأجر ويكون مسئولا عادة عن تأمين الأصل ودفع الضرائب، فحسب هذا النوع من التأجير تكون الفترة التي تغطيها عقود الإجارة التشغيلية قصيرة نسبيا مقارنة بالعمر الإنتاجي للأصل.

2: الإجارة المنتهية بالتمليك

وتعرف كذلك بالإيجار الرأسمالي، وهو الأسلوب الذي يقوم بمقتضاه المستأجر باستخدام الأصل المؤجر لفترة زمنية طويلة الأجل تغطي العمر الإنتاجي للأصل مقابل سداد مبلغ محدد كل فترة زمنية محددة من فترات الإجارة.

رابعاً: التمويل الزراعي

وينقسم بدوره إلى ثلاثة أساليب رئيسية وهي:

أ: أسلوب المزارعة

المزارعة في اللغة من الزرع وهو الإنبات، وعند الفقهاء هي شركة في الحرث أو الزرع، أي دفع الأرض إلى من يزرعها ويعمل عليها بجزء معلوم مما يخرج منها كالنصف أو الثلث حسبما يتفق عليه العاقدان، وقد ذهب إلى جوازها جمهور الفقهاء لأنها كالشركة بين المال والعمل فتجوز كالمضاربة ولحاجة الناس إليها فصاحب الأرض قد لا يحسن الزراعة والعامل يحسنها فيتحقق التعاون بينهما على الإنتاج²، والمزارعة أو المزارعات تندرج تحت صيغ الاسترباح حيث يقدم فيها طرف أرضا وينفرد الطرف الآخر المزارع بالإدارة والتصرف أي بزراعتها، ويشترك الطرفان في الناتج بالنسب المتفق عليها بينهما مسبقاً، وإذا لم تخرج

¹ مكرم محمد صلاح الدين مبيض، الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية، رسالة قدمت لنيل درجة ماجستير في المحاسبة، 2010، ص: 28.

² الطاهر قانة، الدور التوزيعي للملكية في الاقتصاد الإسلامي، دار الخليج للصحافة والنشر، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 2017، ص: 136.

الأرض شيئاً يخسر صاحب الأرض منفعة أرضه ويخسر المزارع عمله، ويعتبر عقد المزارعة من العقود الشرعية التي لم تحظ بتطبيق واسع في المصارف الإسلامية لما يتسم به هذا العقد من مخاطر ومن احتياجاته لرؤوس أموال كبيرة¹.

ب: أسلوب المساقاة

وهي أن يدفع الرجل شجره إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره²، وهي معاقدة دفع الأشجار على من يعمل فيها على أن الثمرة بينهما، أو هي عبارة عن العقد على العمل ببعض الخارج وهي دفع الشجر إلى من يصلحه بجزء معلوم من ثمره وأن يكون الناتج شركة بين اثنين، وتكون حصة كل واحد منهما جزء مشاعاً معلوم القدر، فلو شرط أن يكون الناتج لأحدهما فسدت المساقاة³.

خامساً: التمويل التشاركي

يعتبر التمويل التشاركي من بين أهم صيغ التمويل الإسلامي في تلبية رغبة المتعاملين في إشراك المال بالعمل في حالة المضاربة، وإشراك المال بالمال في حالة المشاركة، فالنظام الذي يعتمد على المشاركة في الربح والخسارة يضمن أفضل تخصيص للموارد وتوزيع أكثر عدلاً للدخل والثروة⁴، وصيغتي المضاربة والمشاركة هما أساس معدل التشارك، ولهذا سنتطرق بنوع من التفصيل لهتين الصيغتين.

¹ عبد الحليم أبو سليمان، موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية، المجلد رقم 13، دار السلام للطباعة والنشر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2013، ص: 178.

² حازم الوادي، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الكتاب الثقافي للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص: 49.

³ أحمد محمد محمود نصار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، دار الكتاب العلمية، بيروت، لبنان، 2010، ص: 61.

⁴ Nejatullah Siddiqi, Economics of profit Sharing, Edited by : Ziauddin Ahmed, Munwar Iqbal, Fahim Khan, International Centre for Research in Islamic Economics King Abdul-Aziz Jeddah and Institute of Policy Studies Islamabad, part 1, 1983, P:146.

أ: صيغة المضاربة

تعرف المضاربة على أنها عقد بين طرفين أحدهما بماله والآخر بجهده وبراعته، وفيها الغنم والغرم للثنتين معاً¹، وهي عبارة عن عملية مزج بين رأس المال والعمل وبذلك تجمع بين من يملك المال وبين من لا يملك المال ويقدر على العمل مما يؤدي إلى إحداث التوازن الاجتماعي والتكافل بين الناس ويقلل من حدة آثار الطبقات الاجتماعية².

من هذه التعاريف يمكن القول بأن المضاربة هي عقد تشاركي بين من يملك المال ومن يملك العمل في نتيجة المشروع، فإن كانت خسارة فصاحب المال يخسر ماله والمضارب يخسر جهده، أما في حالة تحقيق ربح فيوزع حسب معدل التشارك المتفق عليه بينهما.

1: أنواع المضاربة

تتقسم المضاربة حسب عدد المشاركين فيها إلى نوعين؛ المضاربة الثنائية والمضاربة المشتركة، وتتقسم حسب حرية التصرف إلى مضاربة مقيدة ومضاربة مطلقة.

• المضاربة الثنائية

هذا النوع من المضاربة يكون مبنياً أساساً على وجود علاقة مباشرة بين طرفي العقد وعلى عامل الثقة، هذا ما ينجر عنه مجموعة من العقبات والصعوبات التي تحول دون تحقيقه، فحتى وإن كانت هناك علاقة مباشرة بين صاحب المال والمضارب وتوافر عنصر الثقة هذا لا يمنع من وجود اختلاف في نظرة كل منهما للمشروع، هذا الاختلاف قد يكون حول طول وقصر فترة المشروع، أو يكون حول كيفية توزيع الأرباح، كما قد يكون الاختلاف حول العمليات التوسعية للمشروع إلى غير ذلك من الاختلافات في وجهات النظر التي تحول دون تنفيذ المشروع، وهذا ما أدى إلى وجود نوع ثاني من المضاربة، وهو المضاربة المشتركة.

¹ محمود حسن صوان، أساليب العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 135.

² محمد محمود العرجوني، البنوك الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2008، ص: 135.

• المضاربة المشتركة

تعتبر المضاربة المشتركة أو الجماعية الصيغة التعاقدية الملائمة لظروف الاستثمار في الوقت الحالي، فهي صياغة متطورة لعقد المضاربة الثنائية، حيث أن صلاحية المضاربة الثنائية أصبحت محدودة للغاية في الاقتصاديات المعاصرة لكبر حجم المشاريع الاستثمارية واحتياجاتها التمويلية الكبيرة لرؤوس أموال يصعب توفيرها من مدخرات فرد واحد¹، إذ أن صورة المضاربة المشتركة في العمل المصرفي الإسلامي تعني أن يكون المودعين لأموالهم بمنزلة صاحب المال ويكون المصرف هو المضارب، وله الحق في استثمار أموال المودعين بنفسه، أو دخوله في مضاربة مع مستثمر آخر، وهنا يكون المصرف هو صاحب المال والمستثمر هو المضارب²، أما التقسيم حسب التصرف في عقد المضاربة نجد:

• المضاربة المقيدة

وهو أن يقيد صاحب المال بنوع معين من العمل كأن يشترط على المضارب أن لا يشتري إلا سلعة معينة، أو أن يتقيد بالمكان أو بالزمان، وبالتالي إذا كان في عقد المضاربة أي شرط يضعه صاحب المال على المضارب فيما يخص كيفية أو طريقة العمل فهي مضاربة مقيدة.

• المضاربة المطلقة

وهي عكس المضاربة المقيدة، حيث يقدم المال إلى المضارب بلا شرط ولا قيد فيما يخص العمل، أو المكان، أو الزمان، وبالتالي لا نجد في مثل هذه العقود إلا الشروط الخاصة بكيفية وطريقة توزيع الربح.

¹ علوش أحمد، محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الاقتصاد، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، السنة الجامعية 2005-2006، ص: 136.

² وائل محمد عربيات، المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية: النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 22.

ب: صيغة المشاركة

تعتبر المشاركة من أهم صيغ التمويل في توظيف رؤوس الأموال وتشغيلها بطريقة تشاركية، وسنتطرق لمفهوم المشاركة وطبيعة عقدها وخصائصها وأنواعها.

1: مفهوم المشاركة

المشاركة هي أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف الإسلامي مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما، أو عملية ما، ويوزع الربح بينهما بحسب نسبة الربح المتفق بينهما، أما الخسارة فحسب تمويل كل منهما¹، كما تعرف أيضا على أنها عقد بين المصرف الإسلامي والطرف الآخر (المتعامل) للاشتراك في رأس المال لإنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم، أما الخسائر فتكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال².

2: أنواع المشاركة

يمكن تقسيم المشاركة إلى ثلاثة أقسام؛ مشاركة ثابتة، ومشاركة متناقصة، ومشاركة متغيرة.

• المشاركة الثابتة:

يمكن تعريف هذا النوع من المشاركات على أنها "دخول المصرف في رأس مال مشترك بحصة ثابتة لا تنتهي إلا بانقضاء الشركة، أو خروجه منها"³.

• المشاركة المتناقصة:

الأصل في المشاركة أن تكون مطلقة حتى تنتهي بتصفية حقيقية، لكن تم ابتكار المشاركة المتناقصة سعياً من البنوك الإسلامية إلى مساعدة الحرفيين والمهنيين والمزارعين⁴، وتكون

¹ رضا سعد الله، المضاربة والمشاركة، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 25 - 29 يونيو 1990، ص: 283.

² موسى عمر مبارك أبو محييد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008، ص: 58.

³ الياس عبد الله أبو الهجاء، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، دراسة حالة الأردن، أطروحة دكتوراه اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 2007، ص: 61.

⁴ فخري حسن عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2002، ص: 115.

هذه المساعدة عن طريق امتلاك المصرف الإسلامي للمعدات والآلات والأجهزة الإنتاجية، ثم دخول البنك مع هذه الفئات في مشاركة على أن يتم تملكهم لهذه المعدات على دفعات.

• المشاركة المتغيرة:

المشاركة المتغيرة هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يتم تمويل العميل بدفعات نقدية حسب احتياجاته المالية، ثم يأخذ المصرف حصته من الأرباح الفعلية في نهاية العام وفقاً للنتائج المالية للمشروع¹، كما يطلق عليها أيضاً اسم المشاركة المتتالية لأنها تمثل مساهمات متتالية في رأس مال مشروع معين، وبالتالي تزداد حصة المصرف في رأس مال المشروع، ومن هذه المشاركات تمويل رأس المال العامل للشركات الصناعية والتجارية وفقاً لاحتياجات الشركة من السيولة².

¹ البلتاجي محمد، نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، من 3 إلى 5 سبتمبر 2005، ص: 12.

² محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 235.

المبحث الثاني: مفهوم ومكونات معدل التشارك

إن التمويل في النظام الإسلامي لا يُمنح مجاناً، وإنما له تكلفة تتمثل في حصة من الربح يدفعها المستثمر للممول، هذه الحصة تعتبر تكلفة بالنسبة للمستثمر وتمثل في الوقت نفسه عائداً للممول، وهي نسبة من الربح متفق عليها بين المستثمر والممول في عقد المشاركة، وبين الممول ورب العمل في عقد المضاربة، ويطلق على هذه النسبة اسم معدل التشارك، وهذا لارتباطها بصيغة التمويل التشاركي،

المطلب الأول: تعريف معدل التشارك

يعرّف معدل التشارك بأنه " النسبة التي يوزع على أساسها الربح بين المصرف والأطراف المشاركة معه في العمل، أو النسبة التي يتسلمها أصحاب حسابات المضاربة"¹. ويعرّف أيضاً على أنه "نسبة من الأرباح يتحصل عليها المودع لقاء استثمار أمواله مع المصرف"².

ويعرف كذلك على أنه النسبة التي توزع بها الأرباح حسب ما هو متفق عليه ابتداءً في العقود التشاركية (مضاربة - مشاركة)، أما الخسارة فتوزع حسب المشاركة في رأس المال³. كما يعرف أيضاً على أنه النسبة التي يتم الاتفاق عليها بين البنوك وعملائها على أساس مساهمات كل من الشريكين⁴.

¹ محمد نجات الله صديقي، النظام المصرفي اللابروي، ترجمة عابدين احمد سلامة، المجلس العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى، 1985، ص:122.

² NejatullahSiddiqi, opcit, P:150.

³ Monzer Kahef, Triqullah Khan, principles of Islamic financing, research paper 16 Islamic research and training institute jaddah, Saudi Araia, 1992, P:24.

⁴ Ghada Ben Zeineb, Sami Mens, Does the PLS Paradigm Spur the Islamic Banks Vs Conventional Banks Soundness: Case of the Global Financial Crisis, Journal of Economics and Development Studies, 2014, P: 181.

ويعرف كذلك على أنه نسبة متفق عليها لتقاسم الربح والخسارة بين المصرف وعملائه، وهو أداة لتعبئة المدخرات، وآلية لتخفيض معدلات المخاطرة، وأكثر ملاءمة لتعزيز النمو وفي تخصيص الموارد المالية ذلك لأنه يعتمد على معاملات مالية حقيقية غير وهمية¹.

من هذا المنطلق يمكن تعريف معدل التشارك على أنه: نسبة متفق عليها تتوزع على أساسها نتيجة المشروع بين الممول وملتقي التمويل وفق التمويل التشاركي (المضاربة والمشاركة).

إن ارتباط معدل التشارك بالقطاع الحقيقي يجعله مرتبطاً بتدفق سلمي حقيقي يسمح بإنشاء التزامات مالية وديون ولكن ضمن عملية حقيقية تسهم في توليد الثروة وفي تعزيز عجلة النمو الاقتصادي، حيث لا يوجد في التمويل الإسلامي وسيلة لإنشاء ديون ربحية بمعزل عن تبادل السلع والخدمات²، هذا ما يمنح للاقتصاد الحقيقي قاعدة حقيقية أشمل وأوسع من قاعدة الاقتصاد الحقيقي المبني على سعر الفائدة، لأنه في ظل الشريعة الإسلامية لا يمكن لأحد أن يبيع ما لا يملك، ولا يعد بتقديم ما لا يملك³، فالارتباط والتوافق بين التدفقات النقدية والتدفقات الحقيقية نلمسه بوضوح في معدل التشارك الذي يقوم على توزيع نتيجة المشروع على كل من مقدم التمويل والحاصل عليه، وهذا ما يحد بدرجة كبيرة من اتساع الجانب المالي على حساب الجانب الحقيقي، فمن هذا المنطلق كان التمويل التشاركي هو الأفضل والأصلح بين مختلف الصيغ التمويلية الإسلامية، فلا يكاد يختلف الباحثون في الاقتصاد الإسلامي على أن التمويل التشاركي هو الصيغة المفضلة في الإسلام⁴، بل يرى البعض " أن صيغ المشاركات القائمة على مبدأ معدل التشارك أكثر صيغ التوظيف والتشغيل

¹ Ghada Ben Zeineb, Sami Mensi, Does the PLS Paradigm Spur the Islamic Banks Vs Conventional Banks Soundness: Case of the Global Financial Crisis, Journal of Economics and Development Studies, Published by American Research Institute for Policy Development, September 2014, Vol 02, No3, p: 181.

² أحمد إبراهيم علاوي، مرجع سابق، ص: 26.

³ Abdullah Mohammad Seidu, Current Global Financial Crisis :Cause and Solution, ISSUES in The international Financial Crisis From an Islamic Perspective, Preoared by Group of Researchers Islamic economic Research Centre king Abdul-Aziz, Jeddah, 2009, p :39.

⁴ سامي بن إبراهيم السويلم، موقف الشريعة الإسلامية من الدين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز جدة، المملكة العربية السعودية، 1997، ص: 74.

تعبيراً عن روح الفقه المالي الإسلامي ومبادئه الاقتصادية وأقربها إلى تحقيق العدل¹، بل يوجد من يرى بأن هناك بديلين فقط للقرض الربوي "البديل الأول هو القرض الحسن والبديل الآخر هو معدل التشارك"²، فعن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "أن الشريكين إما أن يغرموا جميعاً أو يغنما جميعاً وذلك أقرب إلى العدل من أن يحصل أحدهما على شيء مضمون ويبقى الآخر تحت الخطر، ومن تأمل تبين له أن المشاركات أشبه بأصول الشريعة وأعرف في العقول وأبعد عن كل محذور، ومصلحة محضة للخلق بلا فساد"³، ففي إطار حرمة الربا والحث على التجارة و تحقيق الربح قدمت الشريعة الإسلامية بديلين للمعاملات المالية بديل المضاربة وبديل المشاركة⁴ وهما صيغتا معدل التشارك، فالمؤسسات النقدية والمالية القائمة على أساس معدل التشارك يمكنها تمويل الاحتياجات الحقيقية تمويلاً غير تضخمي وتساهم في ضمان التوازن بين الاقتصاد النقدي والاقتصاد الحقيقي⁵.

المطلب الثاني: شروط معدل التشارك

هناك مجموعة من الشروط التي يجب توافرها في معدل التشارك وذلك في صيغتي (المضاربة، والمشاركة).

الفرع الأول: شروط معدل التشارك في صيغة المضاربة

تتمحور الشروط المتعلقة بالربح في صيغة المضاربة حول نقطتين أساسيتين وهما معلومية مقدار الربح، وأن يكون الربح جزءاً مشاعاً، فقد أجمع الفقهاء على ضرورة تبيان نسبة ربح كل طرف من أطراف عقد المضاربة أن يكون هذا الربح جزءاً مشاعاً وليس مقداراً محددًا⁶، وتتلخص أهم الشروط فيما يلي:

¹ عدنان عبد الله محمد عويضة، نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي في العصر الراهن، دراسة تأصيلية تطبيقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هرنند، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، 2010، ص: 118.

² سامي بن إبراهيم السويلم، مرجع سابق، ص: 74.

³ سامي بن إبراهيم السويلم، مرجع سابق، ص: 75.

⁴ محسن خان، عباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، م 14، 2008، ص: 8.

⁵ صالح صالح، مرجع سابق، ص: 12.

⁶ حسين محمد سمحان، أساليب خلط مال المضاربة وأثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع، العدد الرابع، 2008، ص: 77.

أولاً: معلومية نسبة الربح

وهذا يعني تبيان مقدار حصة المضارب من الربح، لأن ذلك يعتبر كافياً لإزالة الجهالة المفضية إلى النزاع¹، ويجب أن يكون الربح معلوم القدر، لأن المعقود عليه أو المقصود من العقد هو الربح، وجهالة المعقود عليه توجب فساد العقد².

ثانياً: تحديد حصة الطرفين من الربح عند التعاقد

أن يكون الربح جزءاً مشاعاً أي نسبة عشرية أو سهماً من الربح، كأن يتفقا على ثلث أو ربع أو نصف، فإذا عين المتعاقدان مقداراً مقطوعاً محددًا بأن يشترطاً مثلاً أن يكون لأحدهما مائة دينار أو أقل أو أكثر والباقي للأخر، فلا يصح هذا الشرط والمضاربة فاسدة، لأن المضاربة تقتضي الاشتراك في الربح، وهذا الشرط يمنع الاشتراك في الربح لاحتقال ألا يربح المضارب إلا هذا القدر المذكور فيكون الربح لأحدهما دون الآخر فلا تتحقق الشركة، وبالتالي لا يكون التصرف مضاربة³.

إذا تعتبر مسألة تحديد معدل التشارك الذي يتم على أساسه توزيع الربح بين الشركاء في عقود المضاربة من المسائل التي أجمع الفقهاء على أنها تترك لما قد يصطلح عليه الشريكان في العقد، وأجمعوا على أن للعامل أن يشترط على رب المال ثلث الربح، أو نصفه، أو ما يجتمعان عليه بعد أن يكون ذلك معلوماً جزءاً من أجزاء⁴، فأمر الاشتراك في الربح واضح في صيغة المضاربة، لأن المقصود بهذا العقد هو الاشتراك في الربح، وكل شرط يؤدي إلى قطع الشركة في الربح فهو مبطل للعقد، ولا بد لهذا الاشتراك أن يكون على شكل حصة شائعة من الربح، فكل ما لم يكن حصة شائعة كأن يكون معدل التشارك مقداراً

¹ سامي حسن أحمد حمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، الطبعة الثانية، القاهرة، 1982، ص: 367.

² وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، الجزء الرابع النظريات الفقهية والعقود، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سورية، 1984، ص: 550.

³ وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص: 550.

⁴ حسين كامل فهمي، مرجع سابق، ص: 59.

معينا أو ما يخرج في قطعة معينة من الأرض أو ما يكسبه جزء معين من مال المضاربة فيمكن أن لا يتجاوز الربح ذلك المقدار، لذا يعتبر مثل هذا الشرط مبطلا للعقد لأنه يتنافى مع خصائص الربح الأساسية¹.

الفرع الثاني: شروط معدل التشارك في صيغة المشاركة

أجمع الفقهاء على أن الخسارة في عقود المشاركة توزع حسب تمويل كل مشارك، أو مساهمة كل طرف، إلا أن الاختلاف الموجود بين الفقهاء يكمن في طريقة تحديد نسبة معدل التشارك، هل يحدد بطريقة تفاوضية بين طرفي العقد؟ أم يحدد وفق مساهمة كل طرف في رأس المال؟، فمن الفقهاء من يرى بتوزيع الربح والخسارة على الشركاء وفق الحصة في رأس المال والبعض يرى غير ذلك، "فيتفق البعض على جواز التفاوت في الربح مع التساوي في رأس المال، بينما ذهب البعض الآخر إلى أن الربح يكون متساويا بين الشركاء إذا تساوى رأس مالهم، ويكون متفاضلا على حسب حصة كل شريك من رأس مال الشركة²، وقد أفتت هيئة الرقابة الشرعية لبنك الغرب الإسلامي بأن " في الشراكة التي يكون فيها المال من الجانبين فلا مانع من تعديل معدل التشارك، أما الخسارة فلا يتصور فيها التعديل، لأنها تكون دائما بنسبة رأسمال كل من الشريكين أو الشركاء"³، وهذا ما ذهب إليه الكثير من الباحثين⁴، في مجال الاقتصاد الإسلامي والرأي المتبع في هذا البحث هو توزيع الأرباح بين الشركاء بنسب متفق عليها مسبقا، والخسارة تكون بما يتناسب والمساهمة في رأس المال.

ويمكن تلخيص الأحكام التي يجب أن يتضمنها معدل التشارك في النقاط الآتية:

¹ منذر قحف، مرجع سابق، ص: 12.

² عدنان عبد الله محمد عويضة، نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي في العصر الراهن، مرجع سابق، ص: 123.

³ البنك الإسلامي غرب السودان، صيغ الاستثمار، مرجع سابق، الفتوى رقم 19.

⁴ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، MohsinKhan and Abbas Mirakhor, The Financial System and

Ahmed Ziauddin, Islamic Banking: State of The Art, Monetary Policy in an Islamic Economy، رضا سعد

الله، المضاربة والمشاركة، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي.

أ - أن يكون معدل التشارك محددًا لكل طرف وأن يكون متفقًا عليه ابتداءً، وهذا ما يسمى بمعلومية معدل التشارك، أي " بيان مقدار نصيب الطرفين من الربح عند التعاقد، وذلك بأن يكون نصيب كلٍ من الطرفين في الربح مقررًا بنسبة محددة عند التعاقد"¹؛

ب . أن يكون معدل التشارك محددًا بنسبة في الربح المحقق لا من أصل رأس المال، كأن يكون معدل التشارك الثلث أو الربع أو النصف من ربح المشروع، أي نسبة مئوية وليست مبلغًا مقطوعًا، هذا في حالة تحقيق الربح، أما في حالة حدوث الخسارة فيتحملها صاحب المال وحده دون المضارب، معنى هذا أن لا يكون الربح محددًا بنصيب ولا أن تكون قيمته محددة سلفًا؛

ج . تعديل معدل التشارك بعد التعاقد؛ بالرجوع للفتوى الصادرة في هذه المسألة من هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي السوداني، فإنه يجوز تغيير معدل التشارك باتفاق الطرفين، وفيما يلي نص فتوى هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي: "يجوز التعديل في الشروط المقترنة بعقد المضاربة في أي وقت، سواء كان التعديل في نسبة الربح أم غيرها، ما دام ذلك برضاء الطرفين، وكان الشرط اللاحق جائزًا ولو لم يكن منصوصًا عليه في العقد، وإذا رأى المصرف مصلحة في أن يتضمن عقد المضاربة نصًا بمراجعة نسبة الربح المشروطة في العقد في نهاية الصفقة، أو في نهاية عام مثلاً لتعديلها بالتراضي بين الطرفين، فلا مانع شرعًا من هذا النص، ولا جهالة فيه، بل يجوز التعديل في نسبة الربح في شركة المضاربة قبل نهاية الصفقة برضاء الطرفين"²؛

¹ موسى آدم عيسى، سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات المالية الإسلامية ، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، افريل 2010، ص: 05.

² بنك الغرب الإسلامي، صيغ الاستثمار، فتاوى هيئة الرقابة الشرعية، الفتوى رقم 19.

د . زيادة الربح عن نسبة معينة أو عن مبلغ معين، ففي كتاب فتاوى المضاربة، ورد سؤال عن مشروعية أن يتفق صاحب المال مع المضارب على أنه إذا زاد الربح عن نسبة 15% مثلا في السنة عن رأس المال فإن الزيادة تكون من نصيب المضارب، فكان الجواب على الصيغة الآتية: "هذا الشرط جائزا شرعا طالما أن الربح مقتسم نتيجة المحاسبة طبقا للنسبة الشائعة المتفق عليها، وإن صاحب المال يتحمل الخسارة إذا تبين وقوعها"¹.

المطلب الثالث: خصائص معدل التشارك

يرى أحد الباحثين في مجال الصيرفة الإسلامية أن أي مؤشر تتوفر فيه مجموعة من الخصائص حتى تكون هناك حاجة عامة إليه كمؤشر للمعاملات، ومن بين أهم الخصائص نذكر²:

الفرع الأول: خاصية المشروعية

ويقصد به أن يتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية العامة وفقه المعاملات الآجلة بصفة خاصة ومع الفتاوى الصادرة بشأن المعاملات المصرفية الإسلامية، فقد اجمع الفقهاء على شرعية معدل التشارك.

الفرع الثاني: خاصية القابلية للتطبيق

بعد استيفاء شرط توفر خاصية المشروعية، ربما توجد مجموعة من الاجتهادات والبدائل المطروحة، مثل مؤشر الربح لقياس المعاملات الآجلة، ومؤشر معدل العائد المرجح للكسب والخسارة، مؤشر معدل العائد على ودائع وحسابات الاستثمار، مؤشر معدل ربحية الفرصة البديلة، مؤشر تكلفة حقوق الملكية لقياس المعاملات الآجلة، العائد التعويضي، بالإضافة إلى تجارب أخرى تهدف كلها إلى إيجاد بديل عملي يستجيب إلى متطلبات المعاملات المالية والمصرفية، أما

¹ احمد محي الدين احمد، فتاوى المضاربة، مراجعة: عبد الستار ابو غده ، برنامج الفتاوى الاقتصادية، إدارة وتطوير البحوث، مجموعة دلة البركة، 1996، ص: 31.

² حسين حسين شحاتة، نحو مؤشر إسلامي للمعاملات المالية الآجلة، مع التطبيق على المصارف المالية، كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، 2002، ص: 19.

فيما يخص إمكانية تطبيق معدل التشارك فيرى أحد الباحثين في هذا المجال أنه يمكن الاعتماد على آلية الربح كمعيار يحكم إدارة سوق النقد، وأنه أكثر منطقية فكرياً، وأكثر عدالة اجتماعياً، وأكثر كفاءة اقتصادياً، فحصة الممول لعنصر رأس المال هي تكلفة بالنسبة للمستثمر ومن ثم يصبح معدل التشارك هو الآلية المعتمدة في تحقيق التوازن بين الطلب على رؤوس الأموال القابلة للاستثمار والمعروض منها¹.

الفرع الثالث: خاصية المعاصرة

ويقصد بها الاستعانة بأساليب بحوث العمليات والمصرفية الحديثة وبأساليب تقنية المعلومات وشبكات الاتصالات في تطبيق المؤشر المقترح، ولاسيما أن هذه أساليب تجريدية بحتة والعبرة بموضوع استخدامها.

الفرع الرابع: خاصية المرونة عند التطبيق

ويعنى أن هناك ثوابت لا يجوز المساس بها ويجب أن توجد مرونة في الفروع والتفاصيل والإجراءات والوسائل والأدوات التي يستعان بها في التطبيق، ففي سؤال حول جواز تحديد البنك المركزي لمعدلات الأرباح للعقود التي تجرى داخل المصارف الإسلامية، على اعتبار أنه يمثل السلطة النقدية المشرفة على تلك المصارف، كان الجواب بناء على الرأي القائل بوجوب التسعير إذا كانت المصلحة العامة تقتضي بالتسعير، وبذلك يجوز للمصرف المركزي أن يتدخل في تحديد معدلات الأرباح إذا ما حقق ذلك المصلحة العامة، حيث يؤدي إلى منع التضخم المؤدي إلى الإخلال بالقيمة الحقيقية للنقود²، وبهذا يتحقق شرط المرونة في معدل التشارك.

المطلب الرابع: مكونات معدل التشارك

إذا كان حجم الاستثمار في النظام الوضعي تابعا لسعر الفائدة، ففي الاقتصاد الإسلامي هو تابعا لمعدل التشارك، فعلاقة حجم الاستثمار بمعدل التشارك أكثر منطقية من علاقة

¹ عبد الحميد الغزالي، الأرباح والفوائد المصرفية بين التحليل الاقتصادي والحكم الشرعي، من مطبوعات المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1994م، ص: 24.

² حسن محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص: 13.

الاستثمار بسعر الفائدة وهذا نتيجة لعلاقة الاستثمار بربحية المشروع، فمعدل التشارك يعبر عن حصة من الربح تعود على الأطراف المتشاركة في المشروع الاستثماري، ومن ثم كان أكثر تعبيراً عن سلوك المستثمرين تجاه المشاريع الاستثمارية، ومن هذا المنطلق كان معدل التشارك أكثر تأثيراً على القرارات الاستثمارية من سعر الفائدة، فهو يؤثر مباشرة على طريقة توزيع الربح بين المصرف والممولين، وبين المصرف والمنظمين، فإذا كان على سبيل المثال معدل التشارك بين المستثمر والبنك 80% (80% للمستثمر، 20% للبنك)، وإذا كان معدل التشارك بين البنك والمودع 20% (20% للبنك، 80% للمودع)، ففي هذه الحالة يكون نصيب الأطراف الثلاثة من الربح على الشكل الآتي:

المستثمر : 80%

البنك : 20%

ونسبة البنك من الأرباح والمقدرة بـ 20% توزع بنسبة 20% للبنك ويتم توزيع 80% منها على المودع.

البنك : 4%.

المودع : 16%.

إن نتيجة المشروع تتوزع حسب معدل التشارك المتفق عليه بين المستثمر والبنك من جهة، وبين البنك والمودع من جهة أخرى، وكما هو ملاحظ من المثال السابق أن توزيع الأرباح على الأطراف المتعاقدة يكون بشكل غير متساو وهذا راجع إلى تقدير العائد على الجهد المبذول ورأس المال الممنوح في صيغة التشارك من جهة، ومن جهة أخرى فهو خاضع لآلية العرض والطلب على حجم الأموال القابلة للاستثمار في الاقتصاد، فالمودع لماله يسعى إلى تحقيق أعلى معدل تشارك ممكن والمستثمر يفاوض على أدنى معدل تشارك ممكن، وهنا يمكن أن نطرح التساؤل الآتي:

ما هو أقصى معدل تشارك يقبله المستثمر؟

إن المصارف الإسلامية تتلقى الودائع الاستثمارية بدون ضمان ولا عائد مضمون، فإذا كان عائد الربح المطلوب من طرف المصرف الإسلامي والذي يمثل معدل العائد الداخلي (r_b)، والربح المتوقع من المشروع الاستثماري (P)، ومعدل التشارك الذي يمثل نسبة الربح المتوقع الموزع لصالح المصرف (λ)، وحجم الودائع الاستثمارية (Db)، فمعدل التشارك في هذه الحالة هو متغير تابع لمعدل العائد (r_b) والربح المتوقع من المشروع الاستثماري (P) وحجم الودائع الاستثمارية (Db)، وهذا وفق الصيغة الرياضية الآتية:

$$(1) \dots \dots \dots r_b = \frac{\lambda P}{Db}$$

من المعادلة رقم (1) يمكن استخراج صيغة معدل التشارك كآتي¹:

$$(2) \dots \dots \dots \lambda = \frac{r_b Db}{P}$$

$$(3) \dots \dots \dots \lambda = r_b (P/Db)^{-1}$$

فمن خلال هذه المعادلة رقم (3) تتضح العلاقة الطردية بين معدل التشارك وحجم الودائع الاستثمارية، والعلاقة العكسية بين معدل التشارك ومعدل عائد ربحية المشروع الاستثماري بالنسبة للمستثمر وهذا لان حصة الممول من الربح هي تكلفة بالنسبة للمستثمر، من خلال هذا النموذج يمكن تحديد مكونين أساسيين لمعدل التشارك وهما؛ معدل العائد الداخلي (r_b)، ومعدل عائد ربحية المشروع الاستثماري (Db/P)، وسنتطرق لكل عنصر على حدة.

¹ Mohsin Khan, Abbas Mirakhor, The financial system and monetary policy in a Islamic economy, JKAU Islamic ECO, 1989, p: 47.

الفرع الأول: معدل العائد الداخلي

أدى تطور العمل المصرفي الإسلامي والمنتجات المالية الإسلامية المستحدثة إلى الحاجة لآليات وأدوات تساير هذا التطور، ومن بين أهم الأدوات والتقنيات التي يجب الاهتمام بتطويرها هي تلك المتعلقة بالمشروعات المالية والمصرفية والمحاسبية المستخدمة في تقييم المشاريع الاستثمارية، إذ أن هناك استمرارية في البحث والتطوير من أجل إيجاد معايير ومؤشرات مالية لا تعتمد على الفائدة الربوية وتتنطبق مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، ولعل من أهم المعايير المالية الأكثر استخداما وشيوعا في الاقتصاد الوضعي هو معيار معدل العائد الداخلي، وهنا لا بد وأن نتطرق إلى ما مدى تطابق مكونات معدل العائد الداخلي في الاقتصاد الوضعي مع أحكام الشريعة الإسلامية؟

أولاً: معدل العائد الداخلي في الاقتصاد الوضعي

يعبر معدل العائد الداخلي للمشروع عن الكفاية الحدية للاستثمار، وهو سعر الخصم الذي عنده تتساوى قيمة الاستثمار المبدئي مع القيمة الحالية للتدفقات النقدية السنوية طوال العمر الافتراضي للمشروع¹، ويعرف على أنه تلك الطريقة التي تقوم على تحديد المعدل اللازم لخصم صافي التدفقات النقدية بحيث تكون القيمة الحالية المتوقعة من المشروع الاستثماري مساوية للقيمة الحالية للاستثمار المبدئي²، وصيغة معدل العائد هي كالآتي³:

$$\sum_{t=1}^n \frac{CF_t}{(1+r)^t} - I_0 = 0$$

حيث:

CF_t : التدفق النقدي السنوي للسنة (t) المحصل من طرف الاستثمار.

I_0 : القيمة المبدئية للاستثمار.

¹ عبد الغفار حنفي، رسمية تزيافس، أساسيات الاستثمار والتمويل، مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص: 334.

² حمدي عبد العظيم، مرجع سابق، ص: 147.

³ Besse J, opcit, p : 186.

ونشير هنا إلى أن رغم عدم وجود سعر الفائدة ضمن مكونات هذه الصيغة الرياضية لمعدل العائد إلا أن عملية المقارنة تتم من خلاله، حيث إذا كان سعر الفائدة السائد أقل من معدل العائد الداخلي ففي هذه الحالة يمكن تنفيذ المشروع الاستثماري، وفي حالة وجود أكثر من مشروع استثماري ينفذ المشروع الذي يحقق أكبر معدل عائد داخلي، أما إذا كان سعر الفائدة أكبر من معدل العائد الداخلي فلا ينفذ المشروع.

أما طريقة قياس معدل العائد الداخلي فهي تنقسم إلى حالتين؛ الحالة الأولى عدم تساوي التدفقات النقدية السنوية، والحالة الثانية تكون فيها التدفقات السنوية للمشروع الاستثماري متساوية، والطريقة الشائعة لقياس معدل العائد الداخلي للمشروع الاستثماري في حالة عدم تساوي التدفقات النقدية هي طريقة التجربة والخطأ، ويتطلب تطبيق هذه الطريقة تحديد التدفقات النقدية الخارجية والتي تمثل في هذه الحالة الاستثمار المبدئي لتنفيذ المشروع، ثم تقدير صافي التدفقات النقدية السنوية خلال عمر المشروع، وفي الأخير ومن خلال طريقة التجربة والخطأ يتم إيجاد معدل العائد الذي تتساوى عنده القيمة الحالية للاستثمار المبدئي مع القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية السنوية، أما حالة التدفقات النقدية السنوية فتكون عملية حساب معدل العائد الداخلي أسهل وأسرع وذلك بتطبيق الصيغة الرياضية لمعدل العائد مباشرة.

أهم ما يميز معدل العائد الداخلي هو أخذه بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود ويعكس مدى المخاطرة التي يتعرض لها المشروع من خلال حساب الفرق بين العائد الداخلي وتكلفة رأس المال، ويمكن استخدامه بدرجة عالية من التأكد مقارنة بالمعايير السابقة في ترتيب المشاريع الاستثمارية من حيث درجة ربحيتها وجدواها الاقتصادية.

رغم الإيجابيات العديدة لمعيار معدل العائد الداخلي إلا أنه لا يخلو من بعض السلبيات وخاصة إذا تعلق الأمر بترتيب المشاريع ذات الأحجام المختلفة، حيث لا يأخذ بعين الاعتبار حجم الاستثمار المدروس ويتم ترتيب مشروعين لهما حجمين مختلفين في نفس الرتبة رغم أن أحدهما سيعطي تدفقات نقدية صافية أكبر من الآخر.

ثانيا: معدل العائد الداخلي من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي

إن الشريعة الإسلامية تجيز التجارة بثمن مؤجل أو بدونه وتعتبره استثمارا جائزا لما فيه من المخاطرة، وهو مختلف عن الدين الربوي الخالي من المخاطرة، فالبايع حر في أن يطلب ثمن لقاء الدفع المؤجل، والربح الذي يحصل عليه هو ربح مشروع، ولهذا يكون الثمن الفوري أقل من الثمن المؤجل، ويعزى هذا الفرق في الثمن إلى التأجيل ويعد من القيمة الزمنية للنقود، وهذه القيمة الزمنية مقبولة إسلاميا، وما هو غير جائز هو القيمة الزمنية للنقود في سياق الدين¹، فالإسلام لا يحرم على المستثمر أن يأخذ في الحسبان نسبة التضخم المتوقع عند إعداد دراسات الجدوى أو اتخاذ القرارات الاستثمارية كدفع ماله لآخر مضاربة، فيجوز للمستثمر المسلم أن يطلب تعويضا عن الانخفاض المتوقع في القوة الشرائية للنقد للمحافظة على قيمة أمواله المستثمرة وذلك بأن يتضمن العائد المطلوب نسبة التضخم المتوقعة، شرط أن يكون ذلك على سبيل التوقع لا على سبيل الإلزام².

الفرع الثاني: معدل عائد الربح (معدل العائد المحاسبي)

يعد معدل عائد الربح من المقاييس البسيطة التي تعطي فكرة مبدئية عما إذا كان المشروع يستحق المزيد من البحث أم لا دون الأخذ بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود، على عكس معدل العائد الذي يعطي قيمة زمنية للنقود عند خصم التدفقات النقدية.

أولا: معدل عائد الربح في الاقتصاد الوضعي

يعتمد معيار معدل عائد الربح (العائد المحاسبي) على البيانات المحاسبية وخاصة فيما يتعلق بالإرباح المتوقعة من الإنفاق الرأسمالي المقترح، ويتم تحديد قيمة هذا المعيار وفق الصيغة الآتية³:

¹ محمد عبيد الله، تمويل الشركات من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2006، ص: 26.

² حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص: 14.

³ Nathalie Mourgues, Le choix des investissements dans l'entreprise, Edition economica, 1994, P : 28.

$$TRC = \frac{BMA}{CMA} \times 100$$

حيث:

TRC : معدل العائد المحاسبي.

BMA: متوسط الربح السنوي.

CMA: الاستثمار المبدئي (الأصلي).

يعتبر هذا المعيار مؤشرا ودليلا للحكم على جدوى وربحية المشروع الاستثماري، وطبقا لهذا المعيار لا بد من مقارنة العائد منه بعائد الفرصة البديلة سواء كان متوسط أسعار الفائدة في السوق أو متوسط التكلفة المرجحة للأموال ، أما إذا كان الاختيار بين بدائل متعددة فإنه يمكن المفاضلة بينهم على أساس مقارنة المعدلات المستخرجة لكل مشروع على حدة، ثم اختيار أعلى معدل عائد محاسبي بشرط أن يكون هذا الأخير أعلى من عائد الفرصة البديلة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذا المعيار يمتاز بالبساطة والسهولة كما أنه يأخذ بعين الاعتبار عامل الربحية المتوقعة من الاستثمار هذا ما جعله أكثر الأساليب استخداما وشيوعا، أما ما يعاب على هذا المعيار إهماله للقيمة الزمنية للنقود وبالتالي لا يأخذ بعين الاعتبار التغير في الأسعار، بالإضافة إلى تجاهله المدة الزمنية عند المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية.

ثانيا: معدل عائد الربح من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي

إن معايير التقييم البسيطة يمكن استخدامها لغايات التقييم من وجهة النظر الإسلامية بشرط استبعاد الفوائد وما في حكمها للتوصل إلى التدفق النقدي أو الدخل المحاسبي، هذا ما يستدعي استبعاد كل المعاملات المالية التي تولد فوائد ربوية¹، فلا مانع من استخدام مقاييس

¹ حسين محمد سمحان، نحو استخدام مؤشرات إسلامية في تقييم المشروعات الاقتصادية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، 2009، ص: 108.

الأداء والكفاءة شريطة ألا تعتمد على مؤشر الفائدة الربوية كأساس للحساب أو المقارنة، فهناك مؤشرات كثيرة لا تعتمد على المؤشرات الربوية ومنها ربحية المبيعات والعائد على الأموال الخاصة وعائد الربح...¹.

رغم أن مفهوم معدل العائد الداخلي ومعدل عائد الربح في كل من الاقتصاد الإسلامي والوضعي يهدف إلى اختيار المشاريع الاستثمارية الأفضل عائداً من أجل الاستغلال الجيد للموارد المالية وتتميتها، إلا أن الاقتصاد الإسلامي أضاف شرطاً أساسياً على التدفقات النقدية أن تكون موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

¹ سامر مظهر قنطججي، معيار قياس أداء المعاملات المالية الإسلامية بديلاً عن مؤشر الفائدة، مؤسسة الرسالة ناشرون، 2003، ص: 21.

خلاصة الفصل الثاني:

يتميز التمويل في الاقتصاد الإسلامي عن بقية التمويلات في الأنظمة الوضعية بأساليب وصيغ تمويلية متعددة ومتنوعة مما يجعله يلبي احتياجات المستثمرين في جميع القطاعات والميادين، فصفة التميز والتعدد أتاحت للتمويل الإسلامي الكفاءة والفعالية في تمويل الأنشطة الاقتصادية بشكل تتعدم فيه أزمة تفاقم الديون، فالتمويل الإسلامي ينفرد في تعاملاته بالاعتماد على معدل التشارك الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب الحقيقي للاقتصاد، وهذا ما يسمح بإنشاء التزامات مالية وديون تعادل الالتزامات الحقيقية، مما يسهم في توليد ثروة حقيقية تعمل على تعزيز النمو الاقتصادي.

فمعدل التشارك يعتبر بديلا عمليا يستجيب إلى متطلبات المعاملات المالية والمصرفية، وهذا ما سنتطرق إليه بنوع من التفصيل في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي
وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

تمهيد:

يعتبر التوازن الاقتصادي من بين أحد الأهداف التي تسعى الدول إلى تحقيقها، فإن وفقت السياسة الاقتصادية في تحقيق التوازن والحفاظ عليه فهذا يعني أنها حققت الاستقرار الاقتصادي، فتحقيق الاستقرار يتلخص في المحافظة على التوازنات الكلية بين مختلف المتغيرات الاقتصادية، ومن بين أهم هذه المتغيرات هو سعر الفائدة، فقد رأينا في الفصل الأول كيف أن سعر الفائدة يلعب دورا أساسيا في تحقيق التوازن العام، وذلك من خلال تحقيق التوازن في السوق السلعي والسوق النقدي معا، فإذا تم الانتقال من اقتصاد وضعي يعتمد في توازناته على سعر الفائدة إلى اقتصاد إسلامي خال من سعر الفائدة فأکید سوف يكون هناك اختلاف في آليات التوازن الكلي، وهنا يأتي دور معدل التشارك كبديل لسعر الفائدة في تحقيق التوازن وفي المحافظة عليه، وهذا ما سوف نتطرق إليه في هذا الفصل من خلال إبراز علاقة معدل التشارك بالتوازن الاقتصادي من منظور اقتصاد إسلامي، وإبراز كذلك علاقته بمؤشرات الاستقرار الاقتصادي (التضخم، النمو، البطالة).

المبحث الأول: علاقة معدل التشارك بالتوازن والنمو الاقتصادي الكلي في ظل اقتصاد إسلامي

سننظر في هذا المبحث إلى تحليل علاقة معدل التشارك بالنتائج الكلي في السوق السلعي والسوق النقدي، وذلك بتحليل الآثار الاقتصادية لمعدل التشارك على الاستهلاك والاستثمار.

المطلب الأول: السلوك الاستهلاكي للفرد المسلم

يعتبر قرار المستهلك الخاص بتحديد حجم ما يمكن أن يستهلكه وما يدخره نقطة في غاية الأهمية، فأغلب النظريات الاقتصادية تربط قرار المستهلك بالنمو الاقتصادي، حيث يعتمد النمو الاقتصادي في النظرية الاقتصادية الوضعية على معدل تراكم رأس المال، وقد أجمعت مختلف نماذج النمو الاقتصادي على أن الانطلاقة الاقتصادية تبدأ من حجم الادخار في الاقتصاد¹، فكلما كان حجم الادخار أكبر حقق الاقتصاد نمواً أكبر، من هذا المنطلق كانت حجة من يرون أن تطبيق الاقتصاد الإسلامي سيؤدي حتماً إلى عرقلة النمو الاقتصادي، وذلك انطلاقاً من أن تطبيق الزكاة يؤدي إلى تقليص الادخار على حساب الاستهلاك، فالزكاة حسب رأيهم بمثابة ضريبة على المدخرات تحول الموارد المدخرة (الاستهلاك المستقبلي) إلى استهلاك حالي هذا من جهة، ومن جهة ثانية الزكاة تقوم بقطع جزء من مدخرات الأغنياء والتي تمثل تراكم رأس المال ومنحها للفقراء الذين لديهم ميلاً حدياً للاستهلاك أكبر، هذا ما يؤدي إلى تراجع تراكم رأس المال، ومن ثم تراجع معدلات النمو الاقتصادي نتيجة لتطبيق الزكاة، ولتأكيد هذا الادعاء أو نفيه نقوم بتشخيص السلوك الذي يتبعه الفرد المسلم في إنفاق دخله، فالمسألة هنا ليست مجرد كمية الدخل والثروة التي بحوزة المستهلك المسلم، وإنما تكمن المسألة في الأحكام والضوابط الشرعية التي تحكم نمط وسلوك المستهلك في إنفاقه لدخله.

¹ لقد تم التطرق إلى نماذج النمو الاقتصادي وعلاقتها بالادخار وبتراكم رأس المال في الفصل الأول.

الفرع الأول: بعض الضوابط الشرعية المحددة لسلوك المستهلك المسلم

يعرف الاستهلاك وفق المفهوم الإسلامي بأنه " الإنفاق الذي يوجه لشراء السلع والخدمات النهائية بغية إشباع الرغبات والحاجات وأولوياتها، وتتحدد طبيعتها وأولوياتها بالاعتماد على القواعد والمبادئ الإسلامية"¹، فإذا كانت الفلسفة النفعية والقيمة الاستهلاكية تحتل مكانة مركزية في الفكر الوضعي قديمه وحديثه، فإن الأمر يختلف في الفكر الإسلامي الذي يضع الأمور في نصابها من خلال جملة موازنات بين متطلبات الروح والجسد، فيشرع وظيفة الاستهلاك ووسطيته، ويعيد تعريف النفعية بحسب منظومته الاعتقادية والقيمية، فيدخل فيها البعد الأخروي والبعد الإيثاري، فمنفعة الإنسان الحقيقية كما يفهمها المؤمن ليست بمقدار ما يستهلك، بل أيضا بمقدار ما ينفع الغير، وبمقدار ما يؤثر على نفسه، وبمقدار ما يربي نفسه ويزكياها، كل ذلك في ظل منظومة الإسلام الاعتقادية والتشريعية والقيمية"²، فالإنفاق على السلع والخدمات في الاقتصاد الإسلامي يكون وفق " الأحكام الكلية التي تنطبق على معظم الجزئيات موضوع التقويم، ويقصد بها في هذا المقام مجموعة الأحكام والمبادئ الكلية التي تحكم سلوك المستهلك المسلم"³، ويمكن أن نقسم الإنفاق في ظل اقتصاد إسلامي إلى ثلاث أنواع، إنفاقا أساسيا، وإنفاقا تعاونيا، وإنفاقا استثماريا⁴، والمسلم تحكمه في كل نوع من أنواع الإنفاق المذكورة مجموعة من الضوابط والأحكام الشرعية الملزم بتطبيقها، و يمكن تلخيص أهمها في النقاط الآتية :

¹ سلام سميسم، التوازن الاقتصادي العام في النظام الاقتصادي الوضعي والنظام الاقتصادي الإسلامي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010 ، ص: 100.

² عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص: 353.

³ حسين حسين شحاتة، القيم التربوية والضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي، بحث مقدم إلى ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام، جامعة الأزهر، مركز صالح عبد الله للاقتصاد الإسلامي، 26 - 2 يوليو 2002، ص: 16.

⁴ محمد الحبيب التجكاني، الأسس الشرعية للنشاط الاقتصادي في الإسلام، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 25- 29 يونيو 1990، ص: 49.

أولاً: ترتيب الأولويات

يرتب المستهلك المسلم أولويات الإنفاق طبقاً لسلم الأولويات الذي وضعه الفقهاء، وهو أن يقوم المسلم بتلبية الضروريات أولاً، ثم الحاجيات، ثم التحسينات (الكماليات)، وهذه هي رتب المصالح عند علماء المسلمين، ومن هذا يتبين أن الفرد المسلم ملزم بإتباع ترتيب هذه الأولويات، فالضروريات تمثل كافة الأفعال والأشياء التي تتوقف عليها صيانة الأركان الخمسة للحياة الفردية والاجتماعية، وهذه الأركان هي الدين، النسل، العقل، المال، والنفس، وصيانة هذه الأركان من مقاصد الشريعة الإسلامية، أما الإنفاق على الحاجيات فيقصد به "ما ينفق على ما يحتاجه الناس لجعل حياتهم ميسرة وتخفف من المشاق والمتاعب، ولا يجب الإنفاق على الحاجيات إلا بعد مطالب الضروريات، وهي أيضاً تتعلق بالمقاصد الشرعية"¹، أما الإنفاق على التحسينات أو الكماليات هو إنفاق يتجاوز الحاجيات دون أن يدخل في نطاق السرف أو الترف أو التبذير"²، وفي هذا الإطار نجد عدد من المقاييس في تحديد الحاجيات وترتيبها، ومن بين أهم المقاييس نجد في المرتبة الأولى أهمية السلعة أو الخدمة في القيام بأمر الشرع والانتهاز عما نهى عنه، ثم تأتي في المرتبة التالية مدى أهميتها في أمن المجتمع وسلامته، ثم مدى انتشار السلعة بين مختلف شرائح المجتمع"³، والمنتبع لهذه المقاييس يجدها ترتب حاجيات الأفراد وفق المقاصد الشرعية للشريعة الإسلامية، والتي من بين ميزات الانتقال من الأهم إلى المهم، أي من الضروريات إلى الحاجيات إلى التحسينات.

ثانياً: الوسطية و الاعتدال في الإنفاق

الإنفاق الوسط المعتدل هو المطلوب في الإسلام فيقول تعالى "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا" الفرقان 67، وفي هذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي (ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، بحسب بن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن غلبت الآدمي نفسه فتلت ل طعامه، وتلت لشرابه، وتلت لنفسه)، حيث يجب على المسلم أن

¹ حسين حسين شحاتة، القيم التربوية و الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي ، مرجع سابق، ص: 19.

² علي محيي الدين القره داغي، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، ج1، دار البشائر الإسلامية، لبنان، 2010، ص: 387.

³ يسرى محمد أبو العلا، المعاملات الاقتصادية للأسواق في النظام الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 24.

لا يتجاوز الاعتدال في الإنفاق على المطعم والمشرب والملبس¹، ومفهوم الاعتدال وترشيد الاستهلاك هو استخدام المقدار المناسب دون إسراف أو تقتير، والمقدار الذي ينفق ينبغي أن لا يستكثر منه ولا يقل، بل بالقدر الواجب ومعياره الحاجة.

ثالثاً: الإنفاق في الطيب المباح

حيث يكون إنفاق المستهلك المسلم على الطيبات التي أحلها الله، وتجنب السلع المحرمة شرعاً، أي الإنفاق على السلع والخدمات التي تكون وفق معيار مقاصد الشريعة الإسلامية، أي السلع والخدمات التي تشمل الحفاظ على الدين، النفس، العقل، النسل، والمال. من خلال عرضنا لهذه الضوابط المحددة لسلوك المستهلك المسلم، يمكن الخروج بالنتائج الآتية:

- أ - هناك حداً أقصى للإنفاق الاستهلاكي يمثله حد الإسراف، فحتى وإن كانت هناك زيادة في الدخل المتاح، فهذه الزيادة لا توجه للاستهلاك فوق حد الإسراف.
- ب - سلة المستهلك المسلم تضم كل ما هو طيب حلال يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية، مستثنى من ذلك كل ما هو محرم.
- ج - المستهلك المسلم ملزم بالتوسط والاعتدال في الإنفاق .

د - المستهلك المسلم ملزم بالتدرج في الإنفاق حسب الأولويات، فلا ينتقل إلى درجة الحاجيات إلا إذا تم الإلمام بالضروريات، ولا ينتقل إلى الكماليات إلا إذا أتم بالحاجيات، ولا يزيد عن الكماليات، لأن هذا هو حد الإسراف كما تم تبيانه، حيث أن الضروريات تشكل القاعدة، وهي النسبة الأكبر من الطلب الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي، فالإسلام يركز على أن تكون الضروريات ضمن أولويات الإنتاج، مما يترتب عليه تخصيصاً كفاً للموارد الاقتصادية.

¹ مختار محمد متولي، أحكام الشريعة الإسلامية ودالة الاستهلاك في الدول الإسلامية المعاصرة دراسة قياسية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، م1، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1989، ص: 38.

الفرع الثاني: دالة الاستهلاك المقترحة في إطار اقتصاد إسلامي

إن قرار المستهلك المسلم في تحديد ما يمكن أن يستهلكه وما يدخره لا تحدده العوامل المادية فقط، ولكن هناك جانبا آخر في غاية الأهمية، وهو الجانب الروحي المتعلق بالشعور بالرضا نتيجة الالتزام بشرع الله سبحانه وتعالى، هذا الالتزام يتأتى من خلال تطبيق المستهلك المسلم للضوابط التي تمت الإشارة إليها، والتي تجعل المستهلك المسلم معتدلا في إنفاقه، وتجعله أيضا يحقق الجانب الروحي من خلال إنفاقه في سبيل الله، فالإنفاق في ضوء القيم الإسلامية لا يقتصر على المعيار الدنيوي فقط، بل يتجاوزه إلى مراعاة البعد الروحي، وهذا طبقا للمفهوم الإسلامي الموسع للمنفعة، الذي يشتمل على المنفعة المادية والروحية في آن واحد¹، إذن يمكن وصف سلوك المستهلك المسلم كما لو كان يقوم بتعظيم منفعته على مرحلتين، فهو أولا يوزع دخله بين الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق على الآخرين، وهذا في ظل قيد لا يتعداه وهو أنّ مجموع نوعي الإنفاق يجب أن لا يتجاوز الدخل الشخصي المتاح، ثم في مرحلة تالية يقوم المستهلك بتوزيع إنفاقه الاستهلاكي بين الاستهلاك والادخار²، وهنا نجد أنّ نمط استهلاك المسلم يختلف اختلافا جذريا عن نمط استهلاك غير المسلم، لاختلاف الإطار الاجتماعي والثقافي والإطار الديني، لان العامل الديني هو ما يجعل سلوك المستهلك ممكن التطبيق عمليا في الاقتصاد الإسلامي، فتقوى الله والخوف منه والتشبع بالثقافة الإسلامية يجعل من هذا النمط الاستهلاكي أمرا واقعا، وهناك نماذج كثيرة في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام، وعهد التابعين رضوان الله عليهم، تثبت إمكانية تطبيق مثل هذا السلوك الاستهلاكي.

¹ عمر بن فيجان المرزوقي، ضوابط تنظيم الاستهلاك في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، العدد 34، ابريل 2008، ص:26.

² عبد الحميد عبد اللطيف محبوب، نحو نظرية في سلوك المستهلك المسلم والرفاهية الاقتصادية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1991، ص:31.

أولاً: فروض دالة الاستهلاك

يمكن إجمال فروض دالة الاستهلاك المقترحة في ما يلي:

أ - توزع حصيلة الزكاة بين الإنفاق الاستثماري والإنفاق الاستهلاكي، حيث يمكن أن تعطى الزكاة للفقير على صورة استثمار حقيقي، هذا ما يفسح المجال لتحديد نسبة أموال الزكاة التي تذهب إلى الاستثمار والنسبة التي توجه للاستهلاك بحسب مقتضيات السياسة الاقتصادية وكذلك أنواع وقطاعات الاستثمار التي تصرف فيها أموال الزكاة¹، وهناك من يرى أن الزكاة تختلف بحسب مهنة الفقير فيعطى الفقير ما يحتاجه بحسب مهنته "فمن كان خياطاً أو نجاراً أو قصاباً أو غيرهم من أهل الصنائع، أعطي ما يشتري به الآلات التي تصلح لمثله، وإن كان من أهل الضياع يعطى ما يشتري به ضيعة، أو حصة في ضيعة تكفيه غلتها على الدوام"²، وهناك من يرى انه "لا يقدم مال الزكاة للطعام والثياب إلا في حالة المرض أو العجز أو غير ذلك، مما لا يساعد الفرد على القيام بالإنتاج، وهنا فقط يعطى المال الاستهلاكي، فيجوز أن يعطى الفقير ما يزيد من قدرته على الإنتاج، وبالتالي يزيد دخله حتى يخرج من قائمة مستحقي الزكاة"³، وهنا ينقسم المجتمع الإسلامي حسب الدخل إلى ثلاث فئات " الفئة الأولى تعتمد على العمل وحده، ويرتكز دخل الفئة الثانية على العمل والحاجة معاً، أما دخل الفئة الثالثة فيعتمد على الحاجة وحدها، لأن هذه الفئة عاجزة عن العمل، فهي تحصل على نصيب من التوزيع وفقاً لمبادئ الكفالة والتضامن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي، أما التي تعمل ولا تجني من عملها إلا الحد الأدنى من المعيشة، فالعمل يكفل لها معيشتها الضرورية، والحاجة تدعو وفقاً لمبادئ الكفالة والتضامن إلى زيادة

¹ محمد انس الزرقا، دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسة المالية، بحث منشور ضمن أبحاث وأعمال مؤتمر الزكاة الأول، الكويت، 1984، ص: 291.

² وليد مصطفى شاوش، مرجع سابق، ص: 259.

³ حسين علي اليوسف بني هاني، مرجع سابق، ص: 91.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي ومؤشرات الاستقرار الاقتصادي

دخل هذه الفئة بأساليب وطرق محددة في الاقتصاد الإسلامي¹، فوفقا لهذا التقسيم لفئات المجتمع، توزع نسبة من الزكاة على شكل وسائل إنتاج على الفئة الثانية التي تعتمد في دخلها على العمل والحاجة، وبالتالي يزيد دخلها حتى تخرج من قائمة مستحقي الزكاة إلى الفئة الأولى التي تعتمد في دخلها على العمل دون الحاجة، ومن هذا المنطلق ومع مرور الزمن يتقلص حجم الفئة الثانية مع اتساع حجم الفئة الأولى، ويكبر معها حجم الزكاة، أما الفئة الثالثة المعدومة الدخل، والتي يعتمد دخلها على الحاجة فقط؛ هي الفئة المتلقية لأموال الزكاة على شكل إنفاق استهلاكي، ولهذا نجد من يرى أنه من الممكن أن تكون فئة ثالثة لا آخذة ولا معطية للزكاة، وإنما يتم تجاهل هذه الفئة لإدخال صور الإنفاق في سبيل الله مع الزكاة، وبذلك فإن الفرد في الغالب حتى ولو لم تجب عليه الزكاة سيؤدي بعض الإنفاق في سبيل الله²، فموقف العديد من كبار الفقهاء أنهم ميزوا بين نوعين من الفقراء³؛ النوع الأول من الفقراء الذين يستطيعون الكسب ولكن تعوزهم الأسباب؛ كأدوات الصنعة أو رأس المال فهؤلاء يعطون من الزكاة ما يسمح لهم بالاعتماد على أنفسهم، وعدم الاحتياج إلى الزكاة مرة أخرى، فيعطى لهم أصولا ثابتة ورأس مال عامل ليعملوا فيه ويستغنوا من دخله، ومن أهم الصور المستخدمة في هذا الشأن؛ تدريب الفقراء على مهارات وخبرات تفسح أمامهم فرص العمل الذي يستغنون به، والنوع الثاني هم العاجزون عن الكسب، وهؤلاء يعطون كفاية نفقاتهم الاستهلاكية، أي تحقيق لهم مستوى الكفاية.

¹ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للنشر، بيروت، الطبعة العشرون، 1987، ص: 336.

² موسى ادم عيسى، التوازن النقدي والحقيقي في الاقتصاد الإسلامي دراسة نظرية مقارنة بالاقتصاد الرأسمالي، بحث مقدم

لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1990، ص: 288.

³ محمد انس الزرقا، دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسة المالية، مرجع سابق، ص: 284.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

ب - دالة الاستهلاك الكلية في الاقتصاد الإسلامي تتشكل من فئتين، وهذا ما ذهب إليه الكثير من الباحثين¹، أن الإنفاق الاستهلاكي النهائي للمجتمع ككل يتألف من الإنفاق الاستهلاكي لفئة دافعي الزكاة والإنفاق الاستهلاكي لفئة متلقي الزكاة، فالفئة الأولى هي التي يبلغ دخلها أو يزيد عن نصاب الزكاة الشرعي، الفئة الثانية هي التي يقل دخلها عن نصاب الزكاة الشرعي، أو أولئك الذين تزيد حاجاتهم على دخولهم، وهذا يعني أن بعض أفراد هذه الفئة قد لا يكون لهم دخول لظروف العجز الكلي أو الجزئي، وبعضهم يكتسبون دخولا غير أنها عاجزة عن الوفاء باحتياجاتهم².

ج - نفترض أن هناك علاقة ايجابية بين الدخل ودالة الاستهلاك إلى غاية حد الإسراف، بعد هذا الحد أي زيادة في الدخل لا توجه للاستهلاك ذلك لأن علاقة الاستهلاك بالدخل قد لا تكون علاقة مستمرة في كل مراحل الدخل، وذلك لأنها محكومة بقواعد الرشد الاقتصادي من تحريم للإسراف والتبذير وغيرها.

د - الاستهلاك التلقائي والذي لا يعتمد على الدخل يمثل حد الكفاف، وهو الحد الذي لا تتوفر فيه وسائل إشباع الحاجات الأساسية لكل فرد، وهي السلع الضرورية التي يتم بها حفظ الحياة وأداء الواجبات، ولا يمكن أن تنتظم أحوال الأمة بدونها، وقد شبه البعض هذا المستوى من الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي بمستوى حد الكفاف في الاقتصاد الوضعي، ولكن يختلف عنه في أن الدولة الإسلامية تلتزم بتوفيره لأي شخص عن طريق التوزيع الأولي وليس التوزيع الثانوي³.

¹ تطرق إلى هذا التقسيم كل من اوصاف احمد (Income Determination in an Islamic Econom 1987)، وكذا احمد فؤاد درويش ومحمود صديق (اثر الزكاة على دالة الاستهلاك الكلي في اقتصاد إسلامي 1980)، فهيم خان ... (Macro Consumption Function in an Islamic Framework 1984)

² موسى ادم عيسى، مرجع سابق، ص: 289.

³ الطيب لحيلج، السياسات النقدية والاستقرار الاقتصادي في ضوء الإسلام، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة أم درمان، السودان، 1997، ص: 133.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

و - نفترض أن العلاقة بين الدخل والاستهلاك خطية، ويعود سبب افتراض العلاقة الخطية إلى اعتبار الكثير من الباحثين؛ أن اغلب الدراسات التجريبية المتعلقة بالاستهلاك والدخل أثبتت أن هناك علاقة خطية، أو أقرب إلى الخطية بين هذين المتغيرين¹.

هـ - مستوى تقوى الله هو الضابط لسلوك المستهلك المسلم في الإنفاق الخاص به، وما يتم تخصيصه للإنفاق التعاوني في سبيل الله، حيث يرى العديد من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي أن تقوى الله ليست المحدد الرئيسي لسلوك المستهلك المسلم و فقط، بل تعتبر الباعث على النشاط الاقتصادي ككل، "فلا المنفعة الشخصية، ولا إتباع الحاجات، ولا الرفاهية وحدها الباعثة على النشاط الاقتصادي، بل تستمد محتواها من باعث التقوى، مما يجعل من التقوى بالإضافة إلى الكسب المادي، القوة الدافعة على السعي، وهي الأداة (أي التقوى) المرشدة إلى ما يصلح من الأعمال، وهي المؤشر الموصل إلى غاية الوجود الإنساني، وهي عبادة الله في جميع الحالات"².

ثانيا: صياغة دالة الاستهلاك

إذا كان دخل الفئة الدافعة للزكاة Y يساوي:

$$Y = E1 + E2 \dots\dots\dots (1)$$

حيث:

Y : الدخل الإجمالي.

$E1$: يمثل دخل فئة دافعي الزكاة .

¹ عمر صخري، مرجع سابق، ص: 55.

² علي يوعلا، النظام الاقتصادي الإسلامي، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، 25 - 29 يونيو 1990، ص: 76.

E2: يمثل دخل فئة متلقي الزكاة .

فإذا رمزنا لاستهلاك الفئة الأولى بـ (C1) فانه يمكن كتابة دالة استهلاك هذه الفئة كالآتي:

$$(2)..... C1=(1-t)[a+b(E1- Z)]$$

حيث :

C1: الإنفاق الاستهلاكي للفئة الأولى.

t: نسبة ما يتصدق به الفرد المسلم خارج الزكاة.

b: الميل الحدي للاستهلاك.

E1: دخل الفئة الأولى.

a: حد الكفاف.

Z: حصيلة الزكاة

حيث (t) تمثل درجة التقوى والالتزام، وكلما كان مستوى (t) اكبر كلما أدى هذا إلى تحقيق درجة عالية من الاعتدال والتوازن في الإنفاق ودرجة عالية من العقلانية والرشاد في اتخاذ القرار فيما يمكن أن ينفقه الفرد المسلم على حاجاته الخاصة وما ينفقه في سبيل الله، هذا الإنفاق في سبيل الله الذي نرمز له بالرمز (C2) حيث يمكن التعبير عنه بالشكل الآتي:

$$(3).....C2=E2$$

$$(4).....C2=\alpha E1z+t E1$$

حيث:

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

C2: تمثل قيمة الزكاة وقيمة الإنفاق في سبيل الله المقدمة من الفئة ذات الدخل المرتفع لصالح الفئة الثانية، وفي الوقت نفسه تمثل دخل الفئة الثانية (E2)، وهذا لافتراضنا أن الفئة المتلقية للزكاة منعدمة الدخل، وبالتالي دخل الفئة الثانية المتلقية للزكاة مساو لـ (C2) التي تمثل الإنفاق في سبيل الله من صدقات وتبرعات إلى غير ذلك من أعمال الخير مضافا لها مبلغ الزكاة الموجه للاستهلاك.

α : نسبة الزكاة الموجهة للاستهلاك.

E1 z: حجم الزكاة المحصلة.

z: نسبة زكاة الأموال وتساوي 2,5 %.

E1 αz : حصة الزكاة الموجهة للاستهلاك.

E1 t: الإنفاق في سبيل الله وتوجه بالكامل للاستهلاك.

إذن الاستهلاك الكلي يساوي :

$$(5) \dots\dots\dots C1+C2= (1-t)[a+b(E1- Z)] + \alpha z E1+ t E1$$

$$(6) \dots\dots\dots C1+C2=(1-t)a+ E1 [b-baz-tb+tbaz+\alpha z+t]$$

تمثل المعادلة رقم (6) دالة الاستهلاك الكلي في اقتصاد إسلامي، حيث يمثل المقدار

$[b-baz-tb+tbaz+\alpha z+t]$ الميل الحدي للاستهلاك للفئتين معا، ويمثل المقدار $(1-t)a$

الاستهلاك التلقائي، ولإجراء عملية المقارنة بين النظامين (النظام الإسلامي والنظام الوضعي)

أيهما يكون فيه حجم الاستهلاك أكبر؟ نفترض المثال الآتي:

إذا افترضنا أن :

$$E1=300 ; b=0,8 ; a=50 ; t=0,05 ; z=0,025 ; \alpha=0,2$$

فيكون حجم الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي يساوي:

$$C=a+by$$

$$C= 290$$

أما الاستهلاك في اقتصاد إسلامي يساوي :

$$C1+C2= 263,74$$

إن نلاحظ أن حجم الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي أقل منه في الاقتصاد الوضعي، وهذا بسبب الميل الحدي المنخفض في الاقتصاد الإسلامي مقارنة بالميل الحدي في الاقتصاد الوضعي .

المطلب الثاني: السلوك الادخاري في الاقتصاد الإسلامي

إن الفرد المسلم يكون أكثر استعدادا للادخار كلما كان معدل التشارك أكبر، هذا ما أثبتته دراسة حول العلاقة بين معدل التشارك وحجم الودائع الادخارية في عينة من البنوك الإسلامية، وكانت النتيجة أن معدل الربح هو الحافز الأكثر تأثيرا لزيادة حجم المدخرات، وأن معدل التشارك لديه علاقة قوية وإيجابية مع ودائع البنوك الإسلامية¹، وفي دراسة أخرى شملت جميع الأموال المودعة في المصارف الإسلامية في كل من ماليزيا، السودان، الأردن، وسنغافورة، وقدمت دليلا عمليا للعلاقة بين كمية الودائع الادخارية في النظام المصرفي ومعدل التشارك المطبق على هذه الودائع، وأكدت النتائج على العلاقة الايجابية بين معدل التشارك وحجم الادخار².

فمن خلال هذه الدراسات والأبحاث وغيرها يمكن التأكيد على العلاقة الايجابية بين معدل التشارك وحجم الودائع الادخارية لدى البنوك الإسلامية، وأن الاعتماد على معدل التشارك كبديل لسعر الفائدة لا يشكل عائقا أمام تعبئة المدخرات، بل العكس؛ قد يكون هناك تشجيع أكثر على الادخار.

¹ Rahmatina.A.Kasri and SolinaHj.kassim,Empirical Determinant of Sharing in The Islamic Banks Evidence From Indonesia,JKAUIslamic Economic,Vol 22 NO 2, 2009.

² SudinHaron, and Nor Afifah Ahmed, The Effects of Conventional Interest Rates of Profit on Funds Deposited With Islamic Banking System in Malaysia, International Journal of Islamic Financial of Islamic Financial Services ,Vol 01 NO 04,2000.

الفرع الأول: المفهوم الإسلامي للادخار

يعرف الادخار في النظام الاقتصادي الإسلامي بأنه "الفرق فيما يحصل عليه الفرد من دخل، وبين ما يلزم إنفاقه على استهلاكه الخاص"¹، ويعرف كذلك على انه " اقتطاع جزء من الدخل بشرط أن يأخذ طريقه للاستثمار"²، وهناك من يعرفه على انه "الجزء الغير المنفق من الدخل الذي له علاقة موجبة بالعائد الحقيقي المتوقع، فكلما زاد هذا العائد زاد التأجيل والاقتصاد في الإنفاق، أي زيادة الادخار"³، إذ أن دعوة الإسلام للاعتدال في الإنفاق دعوة أيضا إلى تنمية الادخار الاستثماري"⁴، ومن ثم لتحديد دالة الادخار ينبغي أن ننطلق من دالة الاستهلاك المقترحة آنفا.

الفرع الثاني: صياغة دالة الادخار في اقتصاد إسلامي

انطلاقا من دالة الاستهلاك، يمكن أن نشق دالة الادخار في ظل الفروض التي تم ذكرها كما يلي :

$$S = - (1-t)a + E1 [1-[b-baz-tb+tbaz+az+t]]$$

حيث:

$$1-[b-baz-tb+tbaz+az+t] = \text{الميل الحدي للادخار} .$$

فإذا افترضنا نفس معطيات المثال السابق لدالة الاستهلاك :

$$E1=300 ; b=0,8 ; a=50 ; t=0,05 ; z=0,025 ; \alpha=0,2$$

حسب هذه المعطيات تكون قيمة الادخار في الاقتصاد الوضعي تساوي :

¹ عبد الهادي احمد محمد الحسن، الادخار في النظام الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، معهد العلوم والبحوث الإسلامية، 2011، ص:3.

² ماهر حامد الحولي، استثمار المدخرات في الإسلام، اليوم الدراسي التامين والمعاشات في فلسطين واقع وأفاق، 13. 14. مارس 2006، ص:2.

³ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، نحو نموذج لمعدل العائد في الاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، م 21 ع2، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008، ص:15.

⁴ إبراهيم عبد اللطيف العبيدي، الادخار مشروعيته وثمراته، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2011، ص:94.

$$S=-a+(1-b)y$$

$$S = 10$$

أما قيمة الادخار في الاقتصاد الإسلامي فهو يساوي:

$$S= - (1-t)a + E1 [1-[b-baz-tb+tbaz+az+t]]$$

$$S=36,26$$

و نلاحظ هنا أن الادخار في الاقتصاد الإسلامي أكبر من حجم الادخار في الاقتصاد الوضعي.

وكخلاصة يمكن القول انه في ظل اقتصاد إسلامي سيكون حجم الطلب الاستهلاكي أقل منه في اقتصاد وضعي، رغم فرض الزكاة التي تؤدي إلى انتقال قدرة شرائية من فئة دافعي الزكاة ذات ميل حدي استهلاكي أقل إلى فئة متلقية للزكاة ذات دخل معدوم من المتوقع أن يكون لديها نزعة استهلاكية كبيرة، إلا أن حجم الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي أقل مقارنة بحجم الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي، ويمكن أن نرجع أسباب هذا الاختلاف إلى: أولاً: الضوابط التي من الواجب أن يتقيد بها كل فرد مسلم كل حسب إيمانه ومدى التزامه، فالمستهلك المسلم مجال محدد لطلبه على السلع والخدمات الشرعية، هذا المجال يمتد من حد التقدير إلى غاية حد الإسراف وان على المستهلك المسلم التوسط والاعتدال داخل هذا المجال، وهذا ما يجعل الميل الحدي للاستهلاك لدى الفرد المسلم اقل منه لدى الفرد الغير المسلم.

ثانياً: ليس من الضرورة أن يكون الميل الحدي لاستهلاك الفقراء أكبر من الميل الحدي لاستهلاك الأغنياء، فلم تصل أي دراسة اقتصادية إلى رأي قاطع حول اثر إعادة توزيع الدخل على حجم الاستهلاك الكلي في المجتمع، فيمكن أن يدخر الفقراء نسبة كبيرة من أي دخل إضافي يحصلون عليه احتياطاً للمستقبل وتجنباً للوقوع في حالات الافتراض¹.

¹ أحمد فؤاد درويش، محمود صديق زين، أثر الزكاة على دالة الاستهلاك الكلي في اقتصاد إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1984، ص:2.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

ثالثاً: إن حجم الزكاة المحصل لا يوجه كله للاستهلاك، فجزء منه يوجه إلى الفئة القادرة على الكسب ويعوزها رأس المال وأدوات الإنتاج، وبالتالي ستوجه نسبة من الزكاة إلى الإنفاق الاستثماري لا إلى الإنفاق الاستهلاكي، بالإضافة إلى أنه يمكن أن تفوق حصيلة الزكاة عدد مستحقيها.

ثالثاً: ثلاثة أصناف من الذين يتلقون أموال الزكاة؛ وهم العاملون عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي سبيل الله لا يشترط فيهم الفقر، وبالتالي لا يتوقع أن يكون ميلهم الحدي للاستهلاك أعلى دوماً من الميل الحدي لدفعي الزكاة، كما أن الزكاة تؤدي إلى زيادة الحافز على الاستثمار، بالإضافة كذلك إلى أن الزيادة في استهلاك الفقراء والرفع بمستوى معيشتهم إلى حد الكفاية يتوقع أن يزيد هذا من مستوى معيشتهم ومستواهم الصحي والغذائي وبذلك يزيد مستوى إنتاجيتهم.

ومما سبق يمكن القول أن انخفاض حجم الاستهلاك بفعل انخفاض الميل الحدي للاستهلاك يزيد من مستوى الادخار، وهنا يبرز تأثير معدل التشارك على السلوك الاستهلاكي للفرد المسلم، ومن ثم على السلوك الادخاري، فنتيجة لسعي الفرد نحو تعظيم منفعته الدينية والدنيوية، يتم توظيف مدخراته كلما كان معدل التشارك اكبر، ودور معدل التشارك هنا هو تعظيم المنفعة للمرحلتين معاً، وهذا ما تم التأكيد عليه من خلال اشتقاق دالة الادخار، حيث كان الميل الحدي الادخار في اقتصاد إسلامي أكبر من الميل الحدي للادخار في اقتصاد وضعي.

المطلب الثالث: علاقة معدل التشارك بالسلوك الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي

إن المفهوم الإسلامي للاستثمار ينطلق من مفهوم تنمية المال وزيادته ولكن وفق ضوابط شرعية محددة، فنجد النظام الاقتصادي الإسلامي يولي أهمية كبيرة لمسألة ترتيب الأولويات لحاجات المجتمع من سلع وخدمات، "فاتباع مفهوم أولويات الاستثمار في ضوء مقاصد الشريعة - الضروريات، الحاجيات، فالتحسينات - سيؤدي إلى توزيع زمني للاستثمار، حيث

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

يؤجل للمستقبل ما هو كمال¹، أي يتوجب على المستثمر أن يتبع نفس الترتيب، ونفس التدرج الذي يتبعه المستهلك في تلبية احتياجاته من الضروريات إلى الحاجيات إلى التحسينات، وهذا ما يجعل السلوك الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي يختلف عن السلوك الاستثماري في الاقتصاد الوضعي.

الفرع الأول: مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

المفهوم الإسلامي للاستثمار يربط السلوك الاستثماري بالجانب العقائدي، ويترتب على هذا أن يبنى القرار الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي على معدل التشارك لا معدل الفائدة، فتحمل المخاطرة أمر هام في استثمار المال وفق التمويل التشاركي، إلا أن "طبيعة السلوك الاستثماري الإسلامي ترفض تقبل درجات المخاطرة العالية والتي تقترب من المقامرة وفي الوقت نفسه تستبعد إمكانية وجود الأرباح غير العادية مثل الأرباح الاحتكارية"².

الفرع الثاني: دالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

إن علاقة الاستثمار بسعر الفائدة في الاقتصاد الوضعي غير واضحة تماماً، فتأثيرها على الاستثمار يقل كلما لجأت المنشآت إلى التمويل الذاتي عن طريق الأرباح المحتجزة، أو التمويل الخارجي عن طريق طرح أسهمها للاكتتاب، ولا تمثل القروض إلا نسبة ضئيلة من إجمالي حجم الاستثمار، فمن غير المتوقع أن يؤثر سعر الفائدة بشكل كبير على النشاط الاقتصادي، وهنا نجد من يرى أن أهم سبب لفشل السياسات النقدية الوضعية في كثير من الأحيان هو اعتماد النظام النقدي على سعر الفائدة وإهماله لتأثير عامل الربح على حجم

¹ حاتم القرينشاي، دور المعاملات الإسلامية في الاستقرار المالي والاقتصادي، ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 25 . 29 يونيو 1990، ص: 169.

² مرجع سابق، ص: 170.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

الاستثمار، أما الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي فهو تابع لمعدل التشارك الذي يعبر عن النسبة الموزعة من الربح المتوقع وفق المعادلة الآتية¹:

$$I_j = f(Y_j, R_j, Pr_j, \mu_j) \dots \dots \dots (1)$$

حيث:

I_j : الطلب الاستثماري.

Y_j : ناتج المنشأة من السلع والخدمات، وهو يعبر عن حجم المنشأة.

Pr_j : حجم الأرباح المحتجزة.

μ_j : معدل التشارك الخاص بالمودعين.

وتتميز هذه الدالة بالخصائص الآتية:

- $\partial I_j / \partial Y_j > 0$: بمعنى أن العلاقة بين حجم نشاط المنشأة والطلب الاستثماري علاقة طردية، فالتغير في حجم الاستثمار الناتج عن التغير في حجم نشاط المنشأة موجب.
- $\partial I_j / \partial Pr_j > 0$: بمعنى أن العلاقة بين الطلب الاستثماري والأرباح المحتجزة هي علاقة عكسية.
- $\partial I_j / \partial \mu_j > 0$: بمعنى العلاقة بين الطلب الاستثماري ومعدل التشارك علاقة عكسية، وهذا لان معدل التشارك يمثل تكلفة بالنسبة للمستثمر.
- $\partial I_j / \partial R_j < 0$: بمعنى أن العلاقة بين معدل العائد والطلب الاستثماري علاقة طردية.

فإذا افترضنا أن كل الأرباح يتم توزيعها، وبالتالي تتعدم في هذه الحالة الأرباح المحتجزة، كما أن معدل العائد هو نفسه لجميع المشاريع الاستثمارية، عندئذ يكون الطلب الاستثماري تابعاً فقط لحجم نشاط المنشأة ومعدل التشارك، وهذا ما توضحه الصيغة الرياضية الآتية:

¹ Ausaf Ahmad, Income determination an Islamic economy, Centre for Research in Islamic Economics King Abdulaziz University Jeddah, Saudi Arabia, 1987, P: 32


$$(2) \dots\dots\dots I = f (Y, \mu)$$

حيث:

$$. 0 > \partial I_j / \partial \mu_j , 0 < \partial I_j / \partial Y_j$$

أما التمثيل البياني لدالة الاستثمار هو كالاتي:

الشكل رقم (16): منحنى دالة الاستثمار



AUSAF AHMAD, INCOME DETERMINATION IN AN ISLAMIC ECONOMY, Centre for Research in Islamic Economics King Abdulaziz University Jeddah, Saudi Arabia, 1987, P: 35

يبين الشكل رقم (16) على العلاقة العكسية بين معدل التشارك وحجم الاستثمار، فكلما ارتفع معدل التشارك أدى هذا إلى انخفاض الطلب على التمويل، وكلما انخفض معدل التشارك انخفضت تكلفة المشروع بالنسبة للمستثمر، مما يزيد نصيب المستثمر من الربح، وهذا حافز لزيادة الطلب على الأموال المتاحة للاستثمار.


المطلب الرابع: نموذج التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي

يعتمد النموذج الإسلامي على معدل التشارك كآلية لتحقيق التوازن الكلي، وذلك من خلال توجيه الموارد المالية المتاحة باتجاه التوازن الكلي بين الاستثمار والادخار، وهذا انطلاقاً من العلاقة العكسية بين معدل التشارك والاستثمار، والعلاقة الطردية بين معدل التشارك والادخار، ويتحقق التوازن الكلي بتحقيق التوازن في القطاع الحقيقي والقطاع النقدي معاً.

الفرع الأول: التوازن في القطاع الحقيقي

يتحقق التوازن في السوق الحقيقي من خلال العلاقة الطردية بين الادخار ومعدل التشارك من جهة، والعلاقة العكسية بين الاستثمار ومعدل التشارك من جهة أخرى، وهذا يعني أن معدل التشارك ظاهرة حقيقية يتحدد في السوق السلعي بين الاستثمار والادخار وفق عوامل حقيقية، ويعتبر معدل التشارك عاملاً جوهرياً في هذه العملية كتكلفة بالنسبة للمستثمر وكعائد بالنسبة للمدخر، فإذا كان سعر الفائدة منفصلاً تماماً عن نتيجة المشروع، فإن معدل التشارك يمثل نسبة من عائد المشروع، ومن هذا تأتي أهمية معدل التشارك وعلاقته بالاستقرار الاقتصادي، حيث يعمل على الجمع بين رؤوس الأموال المعروضة والمطلوبة، وهو يلعب دور القوة التلقائية التي تعمل على تحقيق التوازن عند مستوى التشغيل التام، وهنا يتبين أنه لا يوجد فصل بين الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، ويتحدد المستوى التوازني بتعادل الاستثمار والادخار، إلا أن كلا من الادخار والاستثمار يعتمد على متغير غير الذي يعتمد عليه الآخر، فالادخار دالة في الدخل والاستثمار دالة في معدل التشارك، وهنا يأتي دور منحنى (IS) الذي يبحث في العلاقة بين معدل التشارك والدخل، والشكل الآتي يوضح طريقة التوازن وكيفية اشتقاق منحنى (IS):

الشكل رقم (17): منحنى توازن السوق السلعي في اقتصاد إسلامي



Source : zubair hasan, islamic banks : profit sharing equity and credit control, JKAU: Islamic Econ, 2010, P: 142.

الشكل مقسم إلى أربعة أجزاء؛ (A-B-C-D)، في الجزء A يتم تحليل العلاقة العكسية بين معدل التشارك والنتاج، أما الجزء B فهو يحدد العلاقة العكسية بين معدل التشارك وعائد الربح المتوقع، والجزء C يوضح العلاقة الايجابية بين الربح المتوقع والاستثمار، أما الجزء D فهو يبين كل النقاط التوازنية بين الادخار والاستثمار، والمستطيل الذي هو بالخط المستمر يمثل المستويات التوازنية، أما الخط المتقطع فهو يمثل مختلف التغيرات التي تحدث في السوق السلعي عند تغير مستوى معدل التشارك.

الفرع الثاني: التوازن في السوق النقدي

تبدي النظريات الحديثة اهتمامها بالموضوعات المتعلقة برأس المال بدرجة أكبر من اهتمامها بالموضوعات المتعلقة بعنصر العمل، الأمر الذي انعكس على العلاقة الوظيفية

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

يبين العمل ورأس المال في دالة الإنتاج، فالعمل وفق هذه النظريات هو متغير تابع لرأس المال، أما الاقتصاد الإسلامي فقد اهتم بمشكلة التشغيل بدرجة اكبر من اهتمامه بمشكلة الطاقات الرأسمالية العاطلة، ومن ثم كان رأس المال تابعا للعمل، ويترتب على هذا أن الاستثمار دائما يكون كمية موجبة، ومن ثم سيكون الفرق بين مستوى التشغيل الفعلي ومستوى التشغيل الأمثل دائما كمية موجبة¹، من هذا المنطلق كان القطاع النقدي في الاقتصاد الإسلامي تابعا للقطاع الحقيقي، ويترتب على هذا أيضا أن التدفق النقدي يكون من القطاع الحقيقي إلى القطاع النقدي، وهذا عامل مهم في استقرار القطاع النقدي، فالطلب على النقود في الاقتصاد الإسلامي يتميز بأنه طلب حقيقي، والفكر الإسلامي لا ينكر أن الأفراد والمنشآت تطلب النقود بدافع المعاملات والاحتياط، وأن هذا النوع من الطلب يتأثر بمستوى الدخل²، وإنما الذي ينكره هو الطلب على النقود بدافع المضاربة بمفهوم الاقتصاد الوضعي، أما مفهوم الطلب على النقود بدافع الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي فله علاقة بالقطاع الحقيقي، بمعنى هناك علاقة بين الطلب على النقود بدافع الاستثمار ومعدل التشارك، حيث يعتبر الطلب على النقود للمعاملات والاحتياط أهم أقسام الطلب على النقود في المجتمعات الإسلامية وبالأخص لغرض المعاملات وانه مرتبط بحجم الدخل الوطني، أما القسم الثاني فهو الطلب على النقود بدافع الاستثمار وهو تابع لمعدل التشارك، ومن هذا المنطلق يمكن اشتقاق حالة التوازن الكلي في سوق النقود للنظام الإسلامي وفقا للنموذج الرياضي الآتي³:

$$MS=MD$$

$$MS=L1(Y)+L2(\lambda)$$

¹ حسين غانم، نحو نموذج إسلامي للنمو الاقتصادي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1984، ص: 115.

² عبد الفتاح عبد الرحمان عبد المجيد، اقتصاديات النقود رؤية إسلامية، مكتبة النهضة المصرية، 2000، ص: 309.

³ عمار مجيد كاظم الوادي، آليات تطبيق نظام نقدي إسلامي في دول إسلامية مختارة، أطروحة دكتوراه، قسم الاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العراق، 2009، ص: 141.

$$MS=f(\lambda, Y)$$

حيث:

MS: العرض النقدي

MD: الطلب النقدي


L1: الطلب على النقود بغرض المعاملات والاحتياط.

L2: الطلب على النقود بغرض الاستثمار.

λ : معدل التشارك

ويتطلب التوازن في السوق النقدي المساواة بين عرض النقود والطلب عليها، وهذا ما توضحه الصيغة ($MS=MD$) والتي تمثل شرط التوازن في السوق النقدي، ويكون الطلب على النقود لغرض المعاملات والاحتياط دالة مباشرة لمستوى الدخل وهذا ما توضحه الصيغة ($L1(Y)$)، أما الطلب على النقود للاستثمار فهو دالة عكسية لمعدل التشارك وهو ما تعبر عليه الصيغة ($L2(\lambda)$)، وبافتراض عرض النقود متغيرا خارجيا وثبات مستوى الأسعار، فيمكن إذا اشتقاق العلاقة بين معدل التشارك والدخل الكلي والذي يعبر عنها بمنحنى (LM)، والشكل البياني الآتي يوضح طريقة التوازن وكيفية اشتقاق منحنى (LM):

الشكل رقم (18): منحنى توازن السوق النقدي في اقتصاد إسلامي




المصدر: محمد عبد المنعم عفر، سوق النقود في اقتصاد إسلامي، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1981، ص: 56.

الشكل مقسم إلى أربعة أجزاء؛ (A-B-C-D)، في الجزء A يتم تحليل العلاقة العكسية بين معدل التشارك والنتج، أما الجزء B فهو يحدد العلاقة العكسية بين معدل التشارك وعائد الربح المتوقع، والجزء C يوضح العلاقة الايجابية بين الربح المتوقع والاستثمار، أما الجزء D فهو يبين كل النقاط التوازنية بين الادخار والاستثمار، والشكل الذي هو بالخط المستمر يمثل المستويات التوازنية، أما الخط المنقطع فهو يمثل مختلف التغيرات التي تحدث في السوق السلعي عند تغير مستوى معدل التشارك.

الفرع الثالث: التوازن بين القطاعين الحقيقي والنقدي ISLM

إن التوازن في السوق الحقيقي يحدد القيم التوازنية لكل من الدخل ومعدل التشارك في سوق السلع والخدمات، والتوازن النقدي يحدد القيم التوازنية لكل من الدخل ومعدل التشارك في السوق النقدي، والتوازن العام يحقق التوازنين معاً، أي التوازن في سوق السلع والتوازن في سوق النقد، محققاً بذلك قيمة توازنية واحدة لكل من الدخل ومعدل التشارك عند تقاطع المنحنيين، بينما كل توليفة أخرى غير توليفة التقاطع بين المنحنيين تشير إلى اختلال في التوازن العام، وهذا ما يوضحه الشكل الآتي:

الشكل رقم(19): منحنى التوازن العام في اقتصاد إسلامي



المصدر: خورشيد أحمد، التنمية الاقتصادية في إطار إسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1985، ص: 55.

يوضح هذا الشكل في جزئه الأعلى آلية عمل معدل التشارك في تحقيق التوازن الكلي في سوق النقود وسوق السلع، فمن خلال علاقة معدل التشارك الايجابية بمنحنى LM وعلاقته

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي ومؤشرات الاستقرار الاقتصادي

العكسية بمنحنى IS يمكن اشتقاق منحنى ISLM كما هو موضح في هذا الشكل، أما في جزئه الأسفل يوضح كيفية اشتقاق منحنى الطلب الكلي سالب الميل بسبب تناسبه عكسيا مع مستوى الأسعار، فالمستوى المنخفض للأسعار يتناسب مع مستوى دخل أعلى، ويوضح منحنى الطلب الكلي المستويات التوازنية للدخل الحقيقي في السوقين معا(السوق السلعي والسوق النقدي).

المبحث الثاني: المفهوم الإسلامي لمؤشرات الاستقرار الاقتصادي وعلاقتها بمعدل التشارك

تقسم نماذج النمو الاقتصادي في الفكر الإنمائي الوضعي إلى اتجاهين؛ الاتجاه الأول وركز اهتمام مفكره أساسا على مشكلات الاقتصاد الصناعي المتقدم، فكان ما يشغلهم في المقام الأول مسألة النمو وفقا لهيكل إنتاجي قائم، ومن ثم كان الاهتمام على جانب الطلب الكلي الفعال وعوامل تغييره، أما الاتجاه الثاني فركز اهتمامه حول إحداث تغييرات هيكلية في النشاط الاقتصادي بهدف التأثير في جانب العرض الكلي لضمان معدلات نمو متصاعدة، وكان هناك اتفاق بين الاتجاهين على أن أسباب عدم تحقق النمو تعود بالدرجة الأولى إلى الندرة في الرأس المال المادي¹، والنتيجة أن تطبيق الدول النامية للمناهج التنموية القائمة على خلفية هذين الاتجاهين كانت فاشلة بسبب القصور النظري والتطبيقي في كل منهما، والسبب يرجع إلى اختلاف الظروف والمعتقدات السائدة في البيئة الغربية التي أنتجت هذين الاتجاهان عن الظروف والمعتقدات السائدة في هذه الدول وخاصة منها الدول الإسلامية، وبالتالي فإن تطبيق تلك الخطط دون الالتفات إلى تلك المعادلة وتلك الخصوصية الخاصة بواقع الدول المعنية والاعتقاد بأنه سيحقق النمو يشكل ضربا من الوهم²، فنماذج النمو ذات الاتجاه الخارجي هي التي أسهمت في دعم التخلف الصناعي والتكنولوجي والاجتماعي في

¹ عبد الحميد الغزالي، الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، مركز الاقتصاد الإسلامي للاستثمار، المصرف الإسلامي الدولي، 2009، ص: 32.

² مصطفى عبد اللطيف، بن سانية عبد الرحمان، انطلاق التنمية بين النظريات الوضعية ومنهج الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهنات، 23-24 فيفري 2011، ص: 10.

هذه البلدان، وبوجه عام بقاء مختلف القطاعات في تخلف مما أدى إلى ظهور حالة من عدم التوازن الاقتصادي الدائم¹، ومن هذا المنطلق توجب على البلدان الإسلامية أن تكف عن محاكاة نماذج الدول المتقدمة، وان تمتلك ثقافة متميزة لتكون نقطة انطلاق لصياغة إيديولوجية للتنمية تستند إلى مقومات مجتمعاتها، وفيما يلي سنتطرق إلى المفهوم الإسلامي للنمو الاقتصادي.

المطلب الأول: المفهوم الإسلامي للنمو الاقتصادي وعلاقته بمعدل التشارك

الفرع الأول: المفهوم الإسلامي للنمو الاقتصادي

إن الإسلام ينظر إلى الإنسان كمحور للتنمية وهدفا لها، وبذلك فهو يركز على الإنسان بدلا من التركيز على المادة كما فعلت النظريات والمناهج الوضعية، وتحديدًا يركز على الإنسان الأخلاقي ويعتبره متغيرًا داخليًا في آلية النظام ويعتبر القيم الإسلامية المحرك الأساسي للنظام الاقتصادي الإسلامي، فالتوجه الإنمائي للنظام الإسلامي توجهًا قيمياً أخلاقياً، وهو أصيل في بنائه الفكري ولصيق بواقعه الصحيح²، فكل ما يهدف إليه الإسلام هو إعادة الاعتبار للإنسان كمصدر للحضارة المرتكزة على القيم العليا في حياة الناس ومجتمعاتهم³.

الفرع الثاني: علاقة معدل التشارك بالنمو الاقتصادي

بعد الأزمة المالية لسنة 2008، بدأ الاهتمام أكثر بالتمويل الإسلامي وعلاقته بالنمو الاقتصادي كأحد مؤشرات الاستقرار الاقتصادي، وانقسمت نتائج هذه الدراسات التي تناولت علاقة معدل التشارك بالنمو الاقتصادي إلى اتجاهين؛ يرى الاتجاه الأول بضرورة تطبيق التمويل الإسلامي وخاصة التمويل التشاركي لما له من آثار إيجابية على النمو الاقتصادي

¹ اسماعيل بن قانة، نظريات ونماذج النمو الاقتصادي في ميزان الجرح والتعديل مع التركيز على الحل التتموي الإسلامي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 3، 2015، ص: 37.

² عبد الحميد الغزالي، مرجع سابق، ص: 48.

³ محمد البهي، الاقتصاد والإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة، 1981، ص: 40.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

واستقراره، ومن بين أهم الأبحاث في هذا الاتجاه دراسة حسان ودريدي (2010) التي تؤكد على أن الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وتطبيق معدل التشارك ينقل جزءا من المخاطرة من المستثمر إلى الممول، وهذا يشجع على الاستثمار مما يخلق أثرا إيجابيا على معدلات النمو الاقتصادي، وقد تم تدعيم هذه النتائج بما حققته المصارف الإسلامية من استقرار مالي ونمو في أصولها خلال الأزمة المالية لسنة 2008 ما يعادل مرتين على الأقل النمو الذي حققته البنوك الربوية¹، وكانت دراسة أخرى حول العلاقة السببية للتمويل الإسلامي بالنمو الاقتصادي لدولة الإمارات العربية للباحثان تاباش ودانكار (Tabash-Dhankar 2014)² حيث أكدت نتائج هذه الدراسة على العلاقة القوية بين التمويل التشاركي والنمو الاقتصادي، وأن هذه العلاقة سببية في اتجاه واحد بمعنى أن حجم التمويل التشاركي يؤثر إيجابا في النمو الاقتصادي وليس العكس، وقد أكدت دراسة أخرى لـ كيا ودرات (Kia and Darrat 2002) حول مدى استقرار الودائع الاستثمارية القائمة على معدل التشارك في إيران، وأكدت نتائج هذه الدراسة على استقرار الطلب النقدي القائم على معدل التشارك، وأن النظام المالي القائم على معدل التشارك له تأثيرا إيجابيا على الاستقرار الاقتصادي وعلى تقليص انعكاسات التقلبات المفاجئة للأسواق المالية على النشاط الاقتصادي مقارنة بالنظام المالي القائم على سعر الفائدة³، فمختلف النماذج التجريبية والاختبارات الإحصائية التي أجرتها هذه الدراسة على النظام المالي الإيراني خلال فترة الدراسة تظهر استقرارا في العلاقة بين معدل التشارك والطلب على النقود، وهذا على المديين القصير والطويل، وهذا ما يؤكد دور معدل التشارك في استقرار النظام المالي القائم على التمويل التشاركي، فمن المنطقي إذا القول بأن إلغاء المعاملات المالية القائمة على الفائدة في إيران واستبدالها بالمعاملات المالية القائمة على معدل التشارك لم يعق الاستقرار المالي في البلاد، وزيادة على ذلك، فقد أثبتت الدراسة

¹ Maher Hasan , Jemma Dridi, The effects of the global crisis on islamic and conventional banks: a comparative study, IMF Working paper, 2010, p: 34.

² Tabash mosab, Dhankar Rajs, Islamic Finance and economic growth an empirical evidence from united arab emirates, JEIEFB, 2014.

³ Kia, A. and Darrat, A.F. Modeling money demand under the profit-sharing banking scheme: evidence on policy invariance and long -run stability, Global Finance Journa, 2007, P: 16.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

أن تطبيق معدل التشارك قد عزز الاستقرار المالي الإيراني وزود البنك المركزي بأدوات نقدية ذات كفاءة في سياسته ضد الضغوط التضخمية، وبذلك يكون معدل التشارك أهم شرط للاستقرار الاقتصادي، وهنا نجد أن معظم الأبحاث والدراسات تميل إلى إثبات العلاقة الإيجابية بين التمويل التشاركي والنمو الاقتصادي مستخدمة في ذلك مجموعة من الحجج والتي يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

أ - إن تطبيق معدل التشارك يحقق العدالة في توزيع مخاطر المشروع الاستثماري بين الممول والمستثمر، فمن خلال معدل التشارك يتم نقل جزء من المخاطرة من المستثمر إلى الممول وهذا ما يشجع على الاستثمار.

ب - معدل التشارك يعبر حقيقة عن توقعات المستثمرين وذلك انطلاقاً من أن الربح هو العامل الأكثر أهمية في تحديد قرارات المستثمرين في اختيارهم للمشاريع الاستثمارية.

ج - يساهم التمويل التشاركي في زيادة معدلات تراكم رأس المال، ومن ثم فهو يساهم بشكل كبير في إقامة المشاريع الاستثمارية الجديدة.

د - يساهم معدل التشارك في إنشاء قاعدة اقتصادية حقيقية من سلع وخدمات وذلك لارتباطه بالأنشطة الاقتصادية الحقيقية.

وفي المقابل نجد أن الاتجاه الثاني يؤكد على أن تطبيق التمويل التشاركي يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي، وأهم الدراسات التي قدمت في هذا الاتجاه نجد دراسة (kuran 1995)¹، وحجة هذه الدراسة هي وجود نسبة من المجتمع تمتلك كتلة نقدية لكنها غير قادرة على توظيفها في النشاط الاقتصادي بسبب كراهيتها للمخاطرة وعدم قدرتها على تحمل الخسارة، فهذه النسبة من المجتمع لا يغامرون بأموالهم في تمويل تشاركي يرغمهم على تحمل جزء

¹ Kuran . T, Islamic Economics and the Islamic Subeconomy, Journal of Economic Perspectives, vol.9, no.4, 1995.

من مخاطر المشروع مقابل عائد غير ثابت وغير مضمون، كما تؤكد هذه الدراسة على أن تطبيق التمويل التشاركي يؤدي إلى اختلال في تنوع المخاطر في المحفظة المالية مما يزيد من حالات عدم التأكد ومن ثم المزيد من التخوف اتجاه المستقبل، ولما كانت بعض المنتجات المالية المستخدمة في التقليل من المخاطر مثل التأمين على الودائع هي كذلك غير متاحة في التمويل الإسلامي فهذا يؤدي إلى الزيادة في درجة المخاطرة ومن حالات عدم التأكد، ونتيجة هذه الدراسة تتلخص في أن تطبيق معدل التشارك يعيق النمو الاقتصادي، وفي دراسة مماثلة للباحثان يوسف - ولسون (Yusof, Wilson 2005)¹ حول قياس أثر معدل التشارك على النمو الاقتصادي في ماليزيا مقارنة بأثر سعر الفائدة، كانت النتيجة تؤكد على وجود علاقة ايجابية بين نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي والتمويل القائم على سعر الفائدة، وعلى الدور الايجابي للمصارف القائمة على سعر الفائدة في تعبئة المدخرات وتمويل الاستثمار الذي أسهم بشكل كبير في النمو الاقتصادي، كما أكدت أيضا على حساسية التمويل الإسلامي اتجاه سعر الفائدة، وهذا دليل على تبعية التمويل الإسلامي لسعر الفائدة رغم أن كل أدواته التمويلية منفصلة تماما عن استخدام سعر الفائدة²، وهذا ما توصلت إليه دراسة أخرى حول علاقة التمويل الإسلامي بسعر الفائدة في تركيا، حيث أكدت نتائج هذه الدراسة على أن هناك علاقة بين معدل التشارك وسعر الفائدة، وأن أي تغيير في سعر الفائدة يؤثر في حجم التمويل لدى المصارف الإسلامية، وأن المصارف الإسلامية تأخذ سعر الفائدة كمؤشر لعملياتها التمويلية وهذا عكس ما هو متوقع، ومن هذا المنطلق توجب على المصارف الإسلامية أن تدخل في توقعاتها مخاطر سعر الفائدة ما دامت

¹ Remali yusoff, rodney Wilson, An Econometric Analysis of Conventional and Islamic Bank Deposits in Malaysia, Journal of the International Association for Islamic Economics and the Islamic Foundation, 2005.

² Kassim, S., Majid, M.A. and Yusof, R. M. Impact of monetary policy shocks on conventional and Islamic banks in a dual banking system: evidence from Malaysi, Journal of Economic Cooperation and Development, 2009, P: 42.

عملياتها المالية تتأثر بسعر الفائدة¹، كما تضيف دراسة أخرى أن اعتماد المصارف الإسلامية على عامل الدين وحده كإستراتيجية في استمالة العملاء وجذبهم للتعامل معها أفقدتها القدرة التنافسية في جلب المشاريع الاستثمارية مقارنة بالمصارف القائمة على سعر الفائدة²، وفي دراسة أخرى حول محددات الادخار في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، كانت النتيجة أن سعر الفائدة هو المحدد لحجم الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية وهو المحدد لحجم الودائع في المصارف الربوية، فانخفاض معدل التشارك عن سعر الفائدة أدى إلى انتقال الودائع الاستثمارية من المصارف الإسلامية إلى المصارف الربوية³، وعموماً ومن خلال مختلف الدراسات والأبحاث يمكن تلخيص أهم أسباب هذا التباين إلى:

أ- السبب الأول يرجع إلى طبيعة النظام المصرفي السائد، فإذا كان النظام المطبق نظاماً مزدوجاً تعمل فيه المصارف الإسلامية والمصارف الربوية معاً، ففي مثل هذه الأنظمة يتأثر معدل التشارك بشكل كبير بتغيرات أسعار الفائدة، وينعكس هذا التغير حتى على الودائع الاستثمارية لدى المصارف الإسلامية، وهذا ما يزيد من مخاطر تغير سعر الفائدة على التمويل الإسلامي⁴، ففي النظام المصرفي الماليزي مثلاً الذي يتصف بنظام مصرفي مزدوج يعمل فيه النظام المصرفي الإسلامي بالتوازي مع النظام المصرفي القائم على سعر الفائدة، أكدت العديد من الدراسات على أن أكبر خطر يمكن أن تواجهه المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الماليزي هو انتقال الودائع الاستثمارية من حساباتها إلى حسابات الودائع لدى المصارف القائمة على سعر الفائدة نتيجة لانخفاض معدل التشارك مقارنة بسعر الفائدة، وهذا ما يجبر

¹ Ergec Etem Hakan, Arslan Bengul Gulumse, Impact of Interest Rates on Islamic and Conventional Banks: The Case of Turkey, Munich Personal Repec Archive, 2011, p: 18.

² Haron, S., Ahmad N., Planisek S.L, Bank patronage factors of Muslim and non-Muslim customers, International Journal of Bank Marketing, 1994, P: 39.

³ Kasri, R. A. and Kassim, S.Hj, Empirical determinants of saving in the Islamic banks: evidence from Indonesia, Journal of King Abdulaziz University: Islamic Economics, 2009, p: 198.

⁴ Sukmana. R. Kassim. S.H. Roles of the Islamic banks in the monetary transmission process in Malaysia, International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management, 2010, p: 18.

المصارف الإسلامية على الرفع من معدل التشارك وتخليها على جزء من إرباحها لصالح مودعيها، إلا أن هذا الإجراء المتخذ من طرف المصارف الإسلامية قد يؤدي إلى انعكاسات سلبية على رأس مال المصرف وهذا بدوره يؤدي إلى انعكاسات ومخاطر أخرى¹. فالمصارف الإسلامية أكثر حساسية لتغيرات أسعار الفائدة مقارنة بالبنوك الربوية في النظام المصرفي المزدوج، وقد يرجع السبب إلى أن الصناعة المصرفية الربوية لديها الخبرة ولديها أسواق واسعة وعميقة إذا ما قورنت بالصناعة المصرفية الإسلامية.²

ب - يشتمل السبب الثاني على تنوع الطرق القياسية والكمية المستعملة، فنجد دراسات اعتمدت على السلاسل الزمنية لتحليل الظاهرة، ودراسات أخرى استخدمت البيانات المقطعية، فاختلاف طرق القياس واختلاف الوسائط الإحصائية يؤثر على نتائج الظاهرة محل الدراسة.

ج - السبب الثالث يتمثل في طول وقصر فترة الدراسة الذي له تأثير على نتائج الدراسة، فإذا كانت الفترة طويلة نوعا ما يمكن أن تتخلل هذه الفترة بعض الأزمات أو الدورات التجارية.

المطلب الثاني: علاقة معدل التشارك بالتضخم

إن علاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية في نظام نقدي إسلامي تختلف عن علاقته بالمصارف التجارية في النظام الوضعي، وهذا راجع لاختلاف طبيعة عمل كلا النظامين، وكذا اختلاف طبيعة صيغ التمويل والآليات والوسائل المعتمدة من طرف المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية، بالإضافة كذلك إلى اختلاف الطرق المتبعة في جمع

¹ Zainol.Z, Kassim S. H, An analysis of Islamic banks' exposure to rate of return risk, Journal of Economic Cooperation and Development, 2010, p:61.

² Kassim, S, Majid, M.A, Yusof. R. M, Impact of monetary policy shocks on conventional and Islamic banks in a dual banking system: evidence from Malaysia, Journal of Economic Cooperation and Development, 2009, P: 56.

الموارد المالية وتعبئة المدخرات وطرق توظيفها واستخداماتها، فمن خلال آليات وطبيعة عمل النظام المصرفي وطبيعة العقود المستخدمة وخصائصها يمكن أن نكون صورة عن النظام المصرفي، فطبيعة العقود التي تربط المدخرين بالمصرف الإسلامي في النظام الإسلامي المبنية على التشارك تختلف جذريا عن طبيعة العقود في النظام الوضعي، ولعل أهم اختلاف بين النظامين يكمن في استخدام سعر الفائدة في الحد من التضخم بما يخدم أهداف السياسة النقدية، وإزالة الفائدة تعد ركيزة أساسية في النظام الاقتصادي الإسلامي، ومن ثم كان البديل هو الاعتماد على آلية معدل التشارك في تعبئة الموارد المالية وفي تمويل الاستثمارات، وهنا نتساءل حول علاقة معدل التشارك بالتضخم؟

الفرع الأول: مصادر التوسع النقدي

نظرا لأهمية عملية التوسع النقدي وتأثيراتها على النشاط الاقتصادي وانعكاساتها على مختلف المتغيرات الاقتصادية الأخرى كان لها ضوابط ومحددات في النظام النقدي الإسلامي، فمن بين أهم الضوابط أن يكون الإصدار النقدي مناسبا للمبادلات الاقتصادية، وهنا نتطرق لمصادر التوسع النقدي والتي نجملها في مصدرين أساسيين وهي: التمويل بالعجز واشتقاق نقود الودائع من طرف البنوك التجارية.

أولا: التمويل بالعجز

ليس من شك أن هدف أي سياسة اقتصادية هو إحداث توازن اقتصادي، وفي سبيل تحقيق هذا الهدف تتبع الحكومات سياسات نقدية كثيرا ما تلجأ فيها إلى إتباع سياسة التمويل بالعجز (التمويل التضخمي)، فينصرف مفهوم التمويل بالعجز إلى تمويل عجز الموازنة العامة للدولة عن طريق زيادة وسائل الدفع في الاقتصاد محل الاعتبار إما بالإصدار النقدي أو بالتوسع في الائتمان المصرفي أو بكليهما¹، فتلجأ الحكومة إلى طريقة الإصدار النقدي

¹ نجاح عبد العليم أبو الفتوح، التمويل بالعجز شرعيته وبدائله من منظور إسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، م 15، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية ، 2003، ص:64.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

من اجل تمويل العجز المسجل في الميزانية وهو إجراء تلجأ إليه الحكومة عندما لا تكون هناك موارد مالية كافية لتغطية النفقات العامة، ويترتب عليه إصدار كمية من نقود تفوق قيمة ما هو متوفر من سلع وخدمات، ولهذا فأول اثر للتمويل بالعجز هو ارتفاع أسعار السلع والخدمات، إلا أن هذا الإجراء في نظر الكثير من الباحثين سيزيد من تأزم الوضع ويكون له اثر مضاعف، فينتج عن هذا الإصدار النقدي ارتفاع في معدلات التضخم نتيجة للزيادة في الطلب، وانخفاض في العملة نتيجة لارتفاع فاتورة الاستيراد للبلد، وبالتالي "فالتضخم هو تعبير عن أسوأ إدارة اقتصادية، والتمويل بالعجز افشل أسلوب لمعالجة التنمية الاقتصادية"¹، فالواقع بعد السبعينيات من القرن الماضي فرض على البنوك المركزية أن تتجاوز في سياساتها النقدية هدف الاستقرار النقدي إلى الهدف في المساهمة في دعم النمو الاقتصادي، وهذا من خلال تمويل عجز الموازنات العامة للحكومات، والتأثير على السياسات الائتمانية، وبعد المضي في هذا المنهج ولأكثر من ثلاثة عقود أثبتت التجربة العملية خطأ منهج الاعتماد على التمويل بالعجز وفشله في تحقيق هدف زيادة معدل النمو الاقتصادي، بينما ساهم في زيادة معدلات التضخم وقاد في نهاية المطاف إلى أزمات مالية عميقة في كثير من دول العالم النامية"²، ولهذا هناك من يرى أن طريقة التمويل بالعجز هي "طريقة متعارضة مع أهداف النظام النقدي الإسلامي ومع خصائصه الأساسية، حيث تؤدي إلى التضخم وعدم استقرار النظام النقدي"³.

ثانيا : اشتقاق نقود الودائع

تشير بعض الإحصاءات إلى أن كمية النقد الخطي تشكل أكثر من 90% من حجم النقد المتداول في البلدان الغربية (النظام الرأسمالي)، بينما لا تزيد نسبة النقود القانونية فيها عن

¹ يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص:80.

² أمية طوقان، دور البنوك المركزية في إرساء السياسة النقدية، مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، 2005، ص:4.

³ علي عبد الله شاهين، العوامل المؤثرة في توليد النقود المصرفية من منظور نظام نقدي إسلامي، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، غزة، فلسطين، 2007، ص:11.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

10%¹، فالتوسع النقدي الناتج عن تطبيق احتياطي قانوني جزئي من خلال التوسع في إنشاء نقد الودائع هو تسعة أضعاف ما يصدره البنك المركزي من نقد إلزامي، فمن مصلحة البنوك التجارية مضاعفة إشتقاق الودائع إلى أقصى حد ممكن، حيث كلما زادت القدرة على اشتقاق أموال جديدة زادت أرباحها من جراء هذه العملية، ولهذا نجد من يرى أنه " من مصلحة البنوك التوسع في توليد النقود الائتمانية بشكل مستمر مستغلة فائض الطاقة الإيداعية"²، وبالتالي إذا كان التوسع النقدي الناشئ عن مضاعف الائتمان هو 90 %، معنى هذا أن البنوك التجارية مستفادة من أموال هي في حقيقة الأمر لا تمتلكها وتتصرف فيها، ولهذا نجد من يرى أنه في نظام مصرفي إسلامي يجب أن يطبق احتياطي كامل 100%؛ أي "تسحب الودائع الجارية كما في المصارف التقليدية عند الطلب وتضمن ضمانا كاملا ولا تكسب أي عائد، ذلك أن الشريعة الإسلامية لا تسمح بحصة في الربح دون حصة في المخاطرة"³، وهناك من يرى أنه لا يمكن في إطار اقتصاد إسلامي بالسماح لغير الحاكم بإصدار النقود وهذا لأسباب تتعلق بوظيفة الدولة؛ لأن إصدار النقود شأن من شؤون الحاكم وليس للرعية أو أي مؤسسة خاصة القيام بهذا العمل، وأسباب تتعلق بالناحية التنظيمية للجهاز المصرفي؛ حيث أن مهمة المصارف التجارية في الدولة الإسلامية هي الوساطة المالية بين أصحاب الأموال وأصحاب الأعمال، بالإضافة إلى الخدمات التي تقدم لكلا الطرفين كفتح الحسابات وغيرها دون أن يتعدى ذلك إلى إصدار النقود، وأسباب تتعلق بحساب التكلفة والعائد الاجتماعيين من خلال التضخم الذي يجتاح المجتمع بسبب نقود الودائع التي تضيف قدرة شرائية لا يقابلها إنتاج حقيقي⁴، إلا أنه هناك من الباحثين في

¹ سليمان ناصر، مرجع سابق، ص: 226.

² صالح صالح، أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية، الندوة العلمية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، 20/19/18 / 2010، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص: 13.

³ محمد عمر شابرا، مرجع سابق، ص: 143.

⁴ الطيب لحليح، السياسات النقدية والاستقرار الاقتصادي في ضوء الإسلام، مرجع سابق، ص: 52.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

مجال المصرفية الإسلامية من يرى انه حتى وان تم تطبيق الاحتياطي الجزئي فان حجم الودائع تحت الطلب أو مبلغ الوديعة الأصلية لا يمكن أن يكون بالحجم المسجل عل مستوى البنوك التقليدية بسبب تحريم الاكتناز من جهة، ومن جهة ثانية فان مبالغ الودائع تحت الطلب تتحول إلى ودائع استثمارية بدافع معدل التشارك، ومن بين أهم الحجج المقدمة في هذا الإطار انه لا يمكن للودائع الجارية في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي أن تشكل سبولة نقدية يخشى منها على الاقتصاد لضعفها من جهة ولما فرضه الإسلام عليها من قيود من جهة ثانية، حيث اعتبرها الإسلام كنزاً محرماً¹، وسنأتي على مسالة اشتقاق نقود الودائع ونسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي بأكثر تفصيل في المبحث الثالث.

من خلال هذا العرض حول موضوع التوسع النقدي ومصادره، نخلص إلى أن التمويل بالعجز كمصدر من مصادر التوسع النقدي يزيد من تأزم الأوضاع الاقتصادية أكثر من إصلاحها، خاصة إذا تعلق الأمر بالدول النامية والتي هي في الأصل تعاني من أجهزة إنتاجية هشة غير قادرة على تلبية الطلب الاستهلاكي العادي، فكيف بهذه الأجهزة إذا زاد عليها عبء الطلب الناتج عن التمويل بالعجز، وهنا تكون النتيجة الحتمية هي لجوء هذه الدول إلى الأسواق الخارجية لتلبية احتياجاتها الاستهلاكية الداخلية، وهذا التوجه له عواقب وخيمة على الاقتصاد والعملية والمديونية والتبعية الاقتصادية والسيادة الوطنية إلى آخره من الآثار السلبية لهذا الإجراء، أما فيما يخص المصدر الثاني والمتمثل في اشتقاق النقود من قبل البنوك التجارية؛ فما قيل عن التمويل بالعجز يمكن أن يقال على الودائع المشتقة؛ بحيث أن اشتقاق النقود من بين احد الأسباب التي تؤدي إلى عدم الاستقرار الاقتصادي، والرفع من معدلات التضخم وانخفاض قيمة النقود وهذا ما لا يحقق ولا يتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

¹ حسين علي اليوسف بني هاني، مرجع سابق، ص:161.

وهنا يتضح أن التوسع النقدي في الاقتصاد الإسلامي مرتبط بالإنتاج السلعي الحقيقي، ومرتبب بأسباب اقتصادية حقيقية، وان هناك جهة واحدة محددة لها الحق في الإصدار النقدي، إلا أن منح امتياز إصدار العملة لهذه الجهة لا يعني منحها الحق في العملة ذاتها، وهذا دليل على دقة النظام المصرفي الإسلامي وتضييقه لعملية الإصدار، وهذا التضييق في حقيقة الأمر ما هو إلا تضييق على منابع التضخم وحصر أسباب انخفاض قيمة العملة، وتحقيق أكثر عدالة في توزيع الدخل، وإعطاء فعالية أكثر وكفاءة أكبر للسلطة النقدية الممثلة بالبنك المركزي في تحقيق أهداف السياسة النقدية وفي تنفيذ قراراتها.

الفرع الثاني: السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي

تعد السياسة النقدية من بين أهم فروع السياسة الاقتصادية في الحد من التضخم من خلال التأثير على مستوى النشاط الاقتصادي وحجم الإنتاج ومن ثم تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فهناك العديد من الدراسات التي أكدت مدى أهمية السياسة النقدية في التأثير على مستوى النشاط الاقتصادي وفق ما يخدم أهداف السياسة الاقتصادية، نذكر من بينها دراسة كانت حول قياس درجة تأثير كل من السياسة النقدية والسياسة المالية على الإنفاق الإجمالي والنتائج المحلي، فكانت نتائج الدراسة أن استجابة الإنفاق الإجمالي إلى التغيرات في الإنفاق الحكومي بالاعتماد على التغيير في معدلات الضرائب كان ضعيفا مقارنة بدرجة استجابة الإنفاق الإجمالي للتغيرات في الإجراءات النقدية، وبالتالي يكون من الملائم أن يزيد الاعتماد والتركيز على الإجراءات النقدية للحد من ارتفاع معدلات التضخم¹، وتشير نتائج دراسة أخرى حول فعالية السياسة النقدية في تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي إلى أن الإجراءات النقدية حققت نتائج ايجابية وفعالية أكبر من الاعتماد على الإجراءات المالية في الحد من التضخم وفي تحقيق الاستقرار النقدي².

¹ Leonall C. Andersen, Jerry L. Jordan, Monetary and Fiscal Actions Test of Their Relative Importance In Economic Stabilization, op.cit, p: 22.

² Feridun Mete ,Folawewo Abiodun, OsinubinTokunbo, Monetary Policy and Macroeconomic Instability in Nigeria: A Rational Exoectation Approach, Applied Econometrics and International Development, Vol. 5- 2 – 2005.

أولاً: مفهوم السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي

تعرف السياسة النقدية في الاصطلاح الشرعي بأنها "مجموعة من التنظيمات والإجراءات والتدابير لتنظيم وإدارة شؤون النقد بشرط أن تكون تلك الإجراءات والتدابير متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية"¹، وتعرف أيضاً أنها "مجموعة القواعد والقرارات والإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطات الاقتصادية والنقدية بغرض التأثير والتحكم في حجم الكتلة النقدية بغية تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية بما يتفق مع الأحكام والمبادئ الواردة في القرآن وسنة النبي صلى الله عليه وسلم وإجماع علماء المسلمين"²، وهناك من يعرفها على أساس الأهداف الكلية والمقاصد الشرعية حيث تعتبر السياسة النقدية في الدولة الإسلامية إحدى السياسات الاقتصادية العامة التي تتخذ ليتحقق من خلالها مقاصد الشريعة الكلية؛ وهي حفظ الدين والمال والعقل والنسل والنفوس، وكل ما يمكن أن يحقق حفظ هذه الأشياء وساعد على نمائها فهو يحقق المصلحة العامة"³، وبالتالي يعتبر شرط مطابقة الأداة النقدية للشريعة الإسلامية وحده غير كاف، وإن كان شرطاً لازماً، بل يجب أن تحقق هذه الأداة الهدف الأساسي من تطبيقها وهو تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، أي يجب أن يكون هناك ربط بين الإجراء وقدرته على تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، وهذا ما اعتبره البعض من بين الشروط اللازمة للتحقق للحكم على مدى نجاح السياسة النقدية في تحقيق هدفها، بمعنى أن نجاح السياسة المتبعة مرتبط بمدى تكامل مكوناتها مذهبياً، وبدرجة موضوعيتها عملياً، وبهذا المعنى لا تحدث تأثيراً إيجابياً إلا إذا ارتكزت إلى الواقع الموضوعي نفسه"⁴، وما يمكن استنتاجه وملاحظته من هذه التعاريف هو تأكيدها على أن تكون الإجراءات والتدابير

¹ حسين علي اليوسف بني هاني، مرجع سابق، ص:13.

² يوسف الفكي عبد الكريم حسين، السياسة النقدية في الإطار الإسلامي التجربة السودانية، المؤتمر الدولي الرابع حول الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور إسلامي، جامعة الكويت، الكويت، 2010، ص:2.

³ حسين علي اليوسف بني هاني، مرجع سابق، ص:17.

⁴ صالح صالح، أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية، مرجع سابق، ص:9.

وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة، وان تكون هذه الإجراءات محققة لمقاصد الشريعة الإسلامية، وهذا ما يجعل البنك المركزي الممثل للسلطة النقدية في الاقتصاد الإسلامي لا ينحصر دوره فقط في الإصدار النقدي أو أن يكون الملاذ الأخير للبنوك في توفير السيولة؛ وإنما يمتد دوره إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وفقا لآليات تتوافق و معالم الشريعة الإسلامية المستمدة من الكتاب والسنة.

ثانيا: أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي

لكل سياسة نقدية آلياتها وأدواتها الخاصة في تسيير ومراقبة الائتمان، فإذا كانت السياسة النقدية في الأنظمة النقدية الوضعية تعتمد على آلية سعر الفائدة في تحقيق أهدافها، فإن ما يميز السياسة النقدية الإسلامية هو تخليها عن كافة الأدوات المتضمنة لسعر الفائدة، واعتمادها على معدل التشارك كبديل في تسيير ومراقبة الكتلة النقدية المتداولة في السوق، ومن ثم اعتماده كآلية نقدية في تحقيق الاستقرار النقدي، ومن بين أهم الأدوات النقدية الإسلامية نذكر:

أ: نسبة الاحتياطي الإلزامي

تعتبر الأداة النقدية المتمثلة في نسبة الاحتياطي القانوني من بين أهم الأدوات المعتمدة في التأثير على حجم الائتمان، هذا بالنسبة للسياسة النقدية في الاقتصاد الوضعي، أما فيما يخص السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي فيختلف الأمر باختلاف الرؤى بين الاقتصاديين في مسألة الودائع تحت الطلب، هل يطبق عليها الاحتياطي الجزئي أم الاحتياط الكلي؟ الكثير من الباحثين أكدوا على أن يكون الاحتياطي الإلزامي مائة بالمائة في مجال الخدمات المصرفية، فهذا يسمح للبنك المركزي بالسيطرة المباشرة على الكتلة النقدية المتداولة في الاقتصاد¹، أي أن هذه النسبة (مائة بالمائة) تثبط وتحجم قدرة المصارف الإسلامية على توليد الائتمان" حيث أن المصارف في ظل اقتصاد إسلامي لها موقف

¹ Kabir Hassan, Adnan .Q. Aldayel, Stability of Money Demand Under Interest Free Versus Interest Based Banking System, Emerald Backfills, Vo 4 and Vo 5,N01,2007,P :175.

خاص فيما يتعلق بإنشاء الودائع يختلف اختلافا جذريا عما هو مطبق في النظام الربوي، فالبنوك الإسلامية توظف نقود حقيقية كائنة تحت يدها وفي حوزتها، ويكون مآذون لها بالتصرف فيها"¹، وفي هذه الحالة تصبح المصارف الإسلامية مطالبة بالاحتفاظ بنسبة احتياطي إلزامي نسبته مائة بالمائة مقابل الودائع الجارية، وقد بني ذلك على أساس أن الودائع الجارية هي "أمانات يجب أن تغطي بنسبة كاملة فهي أموال تخص المودعين وليس هناك ما يعطي المصرف الحق في استغلالها لاشتقاق ودائع معتمدة على الاحتياطي الجزئي"²، كما أن تطبيق الاحتياطي الكامل في نظر بعض الاقتصاديين يحقق مبدأ العدالة والذي يعتبر نقطة في غاية الأهمية بالنسبة للاقتصاد الإسلامي ككل والسياسة النقدية بشكل خاص، حيث انه "إذا تم الأخذ بعين الاعتبار مبدأ العدالة فان الاحتياطي الكامل يعتبر أكثر عدالة من النظام الاحتياطي الجزئي على أساس أن النقود مؤسسة اجتماعية يشترك في إصدارها مجموع الأفراد في المجتمع عندما اتفقوا على منحها صفة القبول العام"³، وهناك من الباحثين من يربط كفاءة الأدوات النقدية المستخدمة بمسألة التوسع النقدي، فهم يرون انه كلما قلت مصادر التوسع النقدي كلما أمكن هذا الوضع من قيام السلطة النقدية بالتحكم في المعروض النقدي على أكمل وجه، ومن ثم من الأحسن في نظرهم أن يكون احتياطي كامل، وهذا للحد من توليد نقود الودائع ومن ثم تجفيف مصدر من مصادر التوسع النقدي، وهناك من الباحثين من ربط فعالية السياسة النقدية وأدواتها بسرعة تداول النقود، واعتبر أن استقرار سرعة تداول النقود لها علاقة بمسألة التوسع النقدي، وبالتالي كلما قلصت البنوك من اشتقاقها لنقود الودائع كلما أدى هذا إلى أن يكون العرض النقدي اقل وهذا يؤدي إلى استقرار سرعة تداولها حيث كلما " كانت سرعة تداول النقود مستقرة كانت للسلطة النقدية

¹ عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997، ص: 200.

² محسن خان و عباس ميرا خور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص: 20.

³ عمار مجيد كاظم الوادي، مرجع سابق، ص: 141.

القدرة على التحكم بشكل فعال في العرض النقدي، وعندئذ يمكنها من التحكم في متغيرات النشاط الاقتصادي وفي معدلات نمو الناتج المحلي¹، إذ أن التوسع النقدي يزيد من الطلب الاستهلاكي مما يرفع من مستوى الأسعار وهذا ما يؤدي إلى ارتفاع معدل التضخم، بالإضافة إلى أن " عدم استقرار معدل نمو عرض النقود يتسبب في عدم تأكد المستثمرين ورجال الأعمال حول مستقبل الوضع الاقتصادي، مما يجعل قرارات الاستثمار غير سليمة، وتزداد تكاليف الفرصة البديلة للاستثمار"².

وفي المقابل نجد من الباحثين من يرى غير هذا ويعتبر " أن الأخذ بمبدأ الاحتياطات الجزئية تبقى المصارف التجارية قادرة على التوسع الائتماني وخلق نقود جديدة، غير أن هذه النقود الجديدة لن تظهر بعد ذلك في صورة قروض تحمل فائدة بل ستظهر غالباً في صورة مصرفية تشترط حصة من الأرباح الفعلية"³، أما فيما يخص الودائع تحت الطلب فهناك من الباحثين من ينظر إليها على أنها قروض لدى البنوك التجارية حيث "يقوم المصرف بقبول الودائع مع التزامه بردها إلى أصحابها عند الطلب، وتقوم العلاقة بينهما على أساس القرض، حيث يستطيع المصرف استخدام هذه الأموال والتصرف فيها على أنها أموال مملوكة له وتحت مسؤوليته وضمانته، فهو ضامن للقرض إذا تلف أو هلك أو ضاع"⁴، وهذا لان البعض يرى أن الوديعة تحت الطلب يمكن التعامل معها وفق طريقتين، إما استخدام الوديعة بإذن صاحبها مع ضمانها وردها عند الطلب، أو يأخذها المصرف على أنها قرض يدفع عند الطلب"⁵، وهناك من يرى أن مطالبة البنك المركزي للبنوك التجارية بإيداع قيمة معينة من أرصدة الحسابات الجارية والاستثمارية لديه بدون مقابل، تعتبر في صورتها المجردة كحالة من حالات وضع اليد على أموال مملوكة للغير، لان أرصدة هذه الحسابات

¹ Kabir Hassan, Adnan, op cit, P :173.

² رشا سعيد عبد العزيز حامد، مرجع سابق، ص: 86.

³ يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص: 38.

⁴ علي عبد الله شاهين، مرجع سابق، ص: 6.

⁵ يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص: 117.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

هي كقرض من العميل (المودع) إلى المصرف تنتقل ملكيتها إلى البنك، وكذا الأمر بالنسبة لاحتجاز أي جزء من حسابات الاستثمار بدون مقابل وبصفة مستمرة يعتبر تعسفا من جانب السلطات النقدية¹، وبعد طرح رؤى كلا الفريقين، يمكن القول بأن عدم السماح للبنوك في توليد الائتمان هذا يجعل النظام المصرفي الإسلامي أكثر استقرارا، وهذا لعدة عوامل يمكن ذكرها في النقاط الآتية:

- إن حصر الإصدار في جهة مركزية واحدة يسمح بالتحكم الجيد في الكتلة النقدية المتداولة في السوق، فتحقيق الاستقرار النقدي يجب أن تكون دالة الطلب على النقود مستقرة لعدد صغير نسبيا من المتغيرات الاقتصادية مما يتيح للبنك المركزي السيطرة والتحكم في النمو النقدي، وبالتالي التحكم في سرعة تداول النقود شرط مسبق لفاعلية السياسة النقدية وعدم استقرارها يؤدي إلى عدم استقرار الاقتصاد الكلي²، وهنا الاحتياطي الجزئي يؤدي إلى المزيد من التوسع النقدي وهذا ما يؤثر سلبا على استقرار سرعة تداول النقود.

- في حالة اعتماد احتياط نقدي جزئي فمن الممكن أن يؤثر على فعالية تغيير معدل التشارك المطبق من طرف البنك المركزي للتأثير على حجم المعروض النقدي، ففي حالة زيادة معدل التشارك في حالات التضخم (سيتم التطرق لهذه العملية بالتفصيل في المبحث القادم) قد تلجأ المصارف إلى استخدام الودائع تحت الطلب في التمويل التشاركي وهذا نتيجة لارتفاع تكلفة التمويل.

بالإضافة كذلك انه حتى في الاقتصاديات الرأسمالية لم تثبت أداة نسبة الاحتياطي الجزئي فعاليتها، وهي التي تمتلك بنوكا مركزية ذات وزن كبير لها من الخبرة في المجال النقدي

¹حسين كامل فهمي، مرجع سابق، ص:41.

² kabir Hassan and M imtyiaz ahmed mazumber, Islamic finance and economic stability an econometric analysis, the fourth Harvard university forum on Islamic finance the task ahead Cambridge Massachusetts centre for middle eastern studies Harvard university ,2000,P :03.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

والمالي، حيث تبين لجنة النقود والائتمان في الولايات المتحدة ملاحظاتها على هذه الأداة على مدى ثلاثة عقود "أن هذه الأداة سببت مشكلات مختلفة عند التصحيح بالنسبة لكثير من البنوك الصغيرة والمتوسطة، ووصفتها بأنها محبطة ومتعبة بالمقارنة بسياسة السوق المفتوحة، وأنها تفتقد للمرونة ولا يمكن مراجعتها بسهولة عند الضرورة، وهذا ما يقلل من فاعلية هذه الأداة"¹، ولهذا نجد من بين اقتراحات ارفنج فيشر بالإضافة إلى إنشاء بنك استثماري متخصص، هو رفع نسبة الاحتياطي الجزئي إلى 100% لمنع البنوك من اشتقاق الائتمان وتقييد قدرتهم على الإقراض، كما أكد على ذلك هنري سيمونز سنة 1948 على أن نظام الائتمان القائم على الاحتياطي الجزئي يؤدي إلى عدم استقرار موروث في النظام"²، فمخاوف خطر السيولة في أعقاب الأزمة المالية للرهن العقاري لسنة 2008 دفعت البنوك المركزية لبعض الدول الصناعية الكبرى في العالم إلى تبني احتياطي كامل للإيداعات بنسبة 100%، وتم حظر البيع على المكشوف في أسهم القطاع المالي في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة"³، وما يضعف فعالية أداة الاحتياطي القانوني الجزئي هو اتخاذ البنوك التجارية إجراءات قد تكون نتائجها سلبية أو عكسية لما يصبو إليه البنك المركزي، كأن تكون لها مصادر تمويلية أخرى غير البنك المركزي، تتمثل هذه المصادر خاصة في المتدخلين في السوق النقدي، كما قد يكون هناك عددا لا بأس به من البنوك التي تمتاز بملاءة مالية جيدة وبالتالي لها من السيولة ما يمكنها من معالجة الخلل وامتصاص الأثر الذي يحدثه التغيير في نسبة الاحتياطي النقدي، ففي هذه الحالة إذا ما قام البنك المركزي بالرفع من نسبة الاحتياطي النقدي فهذا لا يؤثر بالدرجة المرغوب فيها على البنوك التجارية، بالإضافة إلى انه يمكن أن تتخذ البنوك التجارية إجراءات من شأنها الحد من فعالية سياسة الرصيد النقدي وخاصة "إذا كانت تحوز كميات من السندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي مما يمكنها من

¹يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص:23.

²مرجع سابق، ص:99.

³Abdullah Mohammad Seidu , opcit , P :27.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

زيادة أرصدها النقدية، وبالتالي عدم خفض الائتمان وهذا ما يحد من فعالية هذه الأداة¹، ومن بين الأسباب التي تنقص من فعالية هذه الأداة هو وجود مؤسسات مالية غير مصرفية لا تخضع لنسب الاحتياطي الإلزامي، بالإضافة كذلك إلى وجود أسواق نقدية ومالية نشطة تؤدي إلى إنقاص من فعاليتها بشكل كبير وذلك خاصة في حالات التضخم أين يرفع البنك المركزي من نسبة الاحتياطي فتلجأ البنوك إلى طرح سندات للبيع في سوق الأوراق المالية وبالتالي ينتفي اثر هذه الأداة، ولذا نجد أن الكثير من الاقتصاديين يرون بان فعالية هذه السياسة متوقفة على احتياطات البنوك، بحيث كلما قلت هذه الاحتياطات كلما كانت درجة التأثير عند تغيير الاحتياطي اكبر².

ب: سياسة السقوف الائتمانية

هناك الكثير من الاقتصاديين الذين يصفون هذه الأداة بأنها أداة عملية، خاصة إذا استخدمت في إطار التخفيض من الائتمان الممنوح للاعتماد المستندي الذي يهدف إلى التخفيض من فاتورة الواردات، بالإضافة إلى إمكانية استخدامها في الحد من القرض الاستهلاكي وهذا بوضع سقف محدد من قبل البنك المركزي لا تتعداه البنوك التجارية في منح مثل هذه القروض، والاهم من هذا كله هو إمكانية استخدام هذه الأداة من اجل الحد من استخدام صيغة تمويلية معينة وتوجيه التمويل لصيغة أخرى تكون أكثر منفعة وأكثر فائدة للاقتصاد و للمجتمع ككل، كأن يضع البنك المركزي حدا معيناً على صيغة المرابحة، وبالتالي هنا يتجه التمويل نحو التمويل التشاركي، أو حتى التمويلات الأخرى التي لها علاقة بالإنتاج الحقيقي، واستخدام هذه الأداة له تأثيراً مباشراً على حركة واتجاهات ونوعية التمويل المصرفي المتاح دون أن يؤثر على حجمه أو كميته، والهدف من استخدام هذه

¹ إبراهيم عبد الحليم عبادة، السياسة النقدية ضوابطها وموجهاتها في اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص:13.

² سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مرجع سابق، ص:88.

الأداة هو تشجيع القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية¹، وهناك من يؤكد ويدعم هذا الاتجاه ويعتبر أن هذه الأداة من الأدوات التي أثبتت فعاليتها مثل تنظيم الائتمان الاستهلاكي ووضع سقف ائتمانية معينة على بعض الواردات والسقوف الائتمانية على النشاط في بعض القطاعات².

ج: سياسة السوق المفتوحة

السوق المفتوحة تتمثل اصطلاحاً في عمليات البيع والشراء المباشرة التي يقوم بها البنك المركزي للأسهم والأوراق المالية بصفة عامة في السوق المالية والسندات والأوراق التجارية والاذونات الحكومية في السوق النقدية³، ويرى الكثير من الباحثين الاقتصاديين⁴ في هذا المجال أن هذه السياسة تتطلب وجود أسواق نقدية ومالية ذات درجة كفاءة عالية من التنظيم والتقدم وهذا ما تفتقده الكثير من البلدان النامية، ناهيك عن سعر الفائدة، الأمر الذي يعني في حالة استعمالها في اقتصاد إسلامي ضرورة إيجاد بدائل للأسهم والسندات والأوراق الربوية حتى يمكن القيام بعمليات السوق المفتوحة، فعمليات السوق المفتوحة عند البعض "ليست لها الفعالية المرجوة منها في الاقتصاد الإسلامي، فهي لا تلعب ذلك الدور الكبير في حال اقتصاديات السوق الحرة غير الإسلامية أين نجد سعر الفائدة جزء لا يتجزأ من الحياة الاقتصادية"⁵، حتى أن هذه السياسة قد تتعرض لبعض الإجراءات المعاكسة لها من قبل الأفراد والبنوك التجارية، فقد يكون سلوك المصرف التجاري عكس ما كان ينتظر منه، فمثلاً إذا كان الاقتصاد يعاني من حالة التضخم، فإن حسب مبدأ عمل أداة السوق المفتوحة هو أن يتدخل البنك المركزي بائعاً للأوراق المالية، ففي هذه الحالة يمكن أن يتجه المصرف إلى

¹ يوسف الفكي عبد الكريم حسين ، مرجع سابق، ص:5.

² Hamid Zangeneh and Ahmad Salam, op cit, P : 7.

³ صالح صالح، مرجع سابق، ص:14.

⁴ مرجع سابق، ص:14.

⁵Ziauddin Ahmed, Munwar Iqbal, Fahim Khan, Fiscal Policy and Resource Allocation in Islam ,International Centre for Research in Islamic Economics King Abdul-Aziz University, Jeddah, And Institute of Policy Studies, Islamabad, 1983.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

تمويل مشروعات أخرى، وهذا لأن العرض الاستثماري المقترح على المصرف أكبر ربحية من العرض المقدم من قبل البنك المركزي، بالإضافة إلى أنه هناك من يرى أن "فعالية هذه السياسة تتوقف على قدرة البنك المركزي على تحمل الخسائر نتيجة بيعه للأوراق المالية بسعر منخفض في حالات التضخم ولشراؤه لها بالسعر المرتفع في حالات الانكماش، كما ينبغي لنجاح هذه السياسة أن يتوفر للبنك المركزي كميات كبيرة تكفي وتمكنه من القيام بالدور المطلوب في الوقت المناسب"¹، وهنا يكون البنك المركزي هو الخاسر الأكبر في هذه السياسة لاسيما على المدى البعيد لسبب واحد هو "أن مصلحة الدولة كمصدر للأوراق المالية تتعارض مع اتجاه السياسة النقدية للعبء الذي يقع على الدولة بانخفاض ثمنها عند البيع وارتفاعه وقت الشراء"².

وهناك مجموعة من الملاحظات على سياسة السوق المفتوحة من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي التي يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

- الملاحظة الأولى: وتتمثل في ضرورة وجود سوق مالي ثانوي منظم نشط يسمح بتداول مثل هذه الشهادات وبالكميات المراد بيعها أو شراؤها من طرف البنك المركزي.
- الملاحظة الثانية: وهي أن يكون لدى البنك المركزي الحجم الكافي من هذه الشهادات من حيث الكمية ومن حيث النوع ومن حيث تعدد أجال هذه الشهادات، وبالتالي يجب أن يكون هناك العدد الكافي من هذه الشهادات إلى الحد الذي يمكن أن تؤثر على العرض النقدي.
- الملاحظة الثالثة: وتتمثل في قدرة البنك المركزي على تحمل عبء الخسارة الرأسمالية الناتجة عن كل مرة يتدخل فيها مشتريا أو بائعا لهذه الشهادات، فعندما يتدخل بائعا

¹ إبراهيم عبد الحليم عبادة، مرجع سابق، ص:12.

² يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية، مرجع سابق، ص:23.

يجب أن تكون أسعار هذه الشهادات اقل من أسعار نفس الأوراق المالية التي لها على الأقل نفس عائد الربح، وفي حالة تدخله مشتريا يجب تحديد كذلك سعر اكبر من سعر نفس الأوراق المالية التي لها على الأقل نفس عائد الربح كذلك.

الفرع الثالث: دور معدل التشارك في الحد من التضخم

يعتبر البنك المركزي بمثابة السلطة النقدية والجهة المكلفة بإصدار النقود القانونية، وبالتالي يجب أن يكون المصرف المركزي محور النظام المصرفي الإسلامي، فإذا كان دور البنك المركزي في النظام الوضعي هو التحكم في عرض النقود بهدف تجنب التقلبات الكبيرة في مستويات الأسعار ومستويات البطالة والمحافظة عليها عند معدلاتها الطبيعية¹، فإن دوره في ظل نظام إسلامي يكون أكثر أهمية، لأن هدفه ليس تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية والنقدية فقط، وإنما دوره يتعدى إلى تحقيق مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية وهو حفظ المال، إذن فهو "مؤسسة حكومية مستقلة، مسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في مجال النقود والمصارف، وعليه أن يقوم بدور مصرف الحكومة ومصرف المصارف التجارية"²، فالبنك المركزي في ظل نظام إسلامي هو مؤسسة موكل إليها إدارة العرض النقدي من خلال التحكم في القاعدة النقدية ومراقبة المؤسسات المصرفية بالكيفية الشرعية التي تحقق أهداف السياسة النقدية وفق مقاصد الشريعة الإسلامية.

إن الصفات والميزات التي يتسم بها الجهاز المصرفي الإسلامي عن غيره من الأنظمة المصرفية الوضعية كما أوردناه في سياق الحديث على مبدأ التشارك تجعله أكثر استقرارا وأكثر موضوعية في التعامل مع مختلف المشاكل الاقتصادية، وخاصة منها المتعلقة بالتكاليف الإنتاجية، حيث أن النظام المصرفي الوضعي المعتمد على معدل الفائدة من

¹ Hamid ZANGENEH and Ahmad Salam, op cit, P :2.

² محمد عمر شابرا، مرجع سابق، ص: 23.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

المنطقي أن يضيف تكلفة التمويل بجانب تكلفة الإنتاج بالإضافة إلى هامش الربح، على العكس بالنسبة لنظام المشاركة والذي يعتمد على معدل التشارك، فإن سعر السلعة يتضمن تكلفة الإنتاج ومعدل التشارك لأنه يمثل تكلفة بالنسبة للمنظم، وبالتالي فالسعر بالنسبة لنظام المشاركة يكون أقل منه بالنسبة للنظام الوضعي، وهذا يعطي استقرارا أكبر في المستوى العام للأسعار ويحد من الاتجاه التضخمي بحيث إذا افترضنا أن¹:

$$\text{سعر السلعة} = \text{تكلفة الإنتاج} + \text{معدل الفائدة} + \text{معدل الربح.}$$

هذا بالنسبة للنظام المصرفي الوضعي، أما بالنسبة للنظام المصرفي الإسلامي:

$$\text{سعر السلعة} = \text{تكلفة الإنتاج} + \text{معدل الربح.}$$

وعلى هذا الأساس فإنه في إطار التمويل في نظام المشاركة المعتمد على معدل التشارك يصبح كل من الممول وطالب التمويل أكثر حرصا على إنجاز المشروع، لأن عائدتهما مرتبط بعائد المشروع، وعلى هذا فإن الموارد المالية لن يستفاد منها بفعالية أعظم فحسب بل سيتم توزيعها أيضا توزيعًا عادلاً، وبإدخال المشاركة وتوسيع نطاق استخدام الموارد المصرفية، نستطيع إعادة توزيع الأرباح من المنشآت الكبيرة إلى المودعين والمشروعات الصغيرة².

وما يمكن أن نستخلصه هو أن مبدأ التشارك يسهم في توسيع قاعدة الملكية للمشروعات وإشراك أكثر الأفراد في هذه المشاريع، وبالتالي يكونون أكثر صرامة في إنجازها لأن عائدتهم مرتبط بهذه المشاريع.

¹ صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية، مرجع سابق، ص:

16.

² محمد عمر شابرا، مرجع سابق، ص: 103.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

أما آلية عمل معدل التشارك فهي تتضح من خلال استخدامه من طرف البنك المركزي كأداة للتأثير على تكلفة التمويل، فرفع معدل التشارك أو تخفيضه في عقود المشاركة والمضاربة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية ينتج عنه تخفيض حجم التمويل أو زيادته، ومن ثم كان أداة للتحكم في حجم العرض النقدي، ويمكن تتبع التغيرات التي قد يجريها البنك المركزي على معدل التشارك كالاتي:

إذا افترضنا أن البنك المركزي قرر الدخول في تمويل تشاركي مع مصارف إسلامية بحجم رأس مال (Kc) بمعدل تشارك (λ) ، ومعدل التشارك الخاص بالمصارف سيكون $(1 - \lambda)$ ، وإذا افترضنا أيضا أن المصارف ستدخل مع عملائها في تمويل تشاركي بحجم رأس مال (Kb) وبمعدل تشارك (β) ، إذا فمعدل التشارك الخاص بالمستثمرين يساوي $(1 - \beta)$ ، ومن ثم إذا كان (p) يمثل الربح المحقق فإن العائد على رأس المال المستخدم في المشاريع كلها (حجم المشاريع بين البنك المركزي والمصارف، وبين المصارف و عملائها) يساوي:

$$\text{العائد على رأس المال} = \frac{P}{Kc+Kb}$$

وهنا يكون معدل العائد الداخلي الخاص بالمصرف كالاتي:

$$r_b = \frac{\beta P}{Kc+Kb}$$

أما معدل العائد الداخلي الخاص بالمستثمر فيكون وفق الصيغة الآتية:

$$r_b = \frac{(1-\beta)P}{Kc+Kb}$$

ومن ناحية أخرى فإنه يتم توزيع العائد (p) بين المصرف والبنك المركزي، ومن ثم يكون العائد الداخلي للبنك المركزي كالاتي:

$$r_b = \frac{\lambda P}{Kc+Kb}$$

فإذا كان الاقتصاد في حالة تضخم فالسياسة النقدية تقتضي سحب كتلة نقدية من النشاط الاقتصادي من أجل تثبيط الطلب، وذلك من خلال رفع معدل التشارك الخاص بعقود

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

التمويل التشاركي الجديدة بين البنك المركزي والمصرف، فإذا افترضنا أن نسبة الزيادة في معدل التشارك تساوي (μ) ، هذا الإجراء يؤدي إلى رفع معدل العائد الداخلي للبنك المركزي نتيجة لزيادة ربحه بمقدار $(\lambda + \mu)P$ ، بالتالي سينخفض معدل عائد المصارف $(\beta \cdot \mu)$ ، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض معدل العائد الداخلي، وهذا ما يعني أنه إذا نتج عن الأنشطة الاستثمارية للبنك أرباحاً أقل، وكلما كانت زيادة من البنك المركزي في معدل التشارك هذا يعني زيادة معدل عائدته الداخلي، كلما أدى هذا إلى خفض عائد المصارف مما يثبط التمويل المقدم، وهذا ما يسهم في اتخاذ قرارات انكماشية سواء تعلق الأمر بالمصارف أو بالمستثمرين، والعكس صحيح في حالة ما إذا قرر البنك المركزي خفض معدل التشارك، فهذا الإجراء يعني تحقيق أرباحاً إضافية مما يشجع المصارف على رفع معدل التشارك الخاص بالمستثمرين، وهذا ما يساعد على اتخاذ قرارات توسعية في منح التمويل التشاركي.

وهكذا يمكن الخروج بنتيجة من هذا التحليل تتمثل في أن استخدام تغيير معدل التشارك في التأثير على العرض النقدي له فعالية أكبر من سعر الفائدة، وهذا بسبب الارتباط المباشر لمعدل التشارك بالربح المتوقع، إلا أن فعالية معدل التشارك ترتبط بحجم الاحتياطات الفائضة لدى المصارف والمستثمرين، بالإضافة كذلك إلى مستويات معدل التشارك الخاصة بالمنتجات المالية المتداولة في السوق المالي، أو التي تقترحها المؤسسات غير المصرفية والتي قد تضعف من فعالية معدل التشارك في التأثير على المتغيرات النقدية وخاصة منها التضخم.

المطلب الثالث: علاقة معدل التشارك بالبطالة

تعاني معظم اقتصاديات الأقطار الإسلامية من تشوهات بنيوية كبيرة، فأى نموذج للتنمية غير نابع من واقع هذه الدول فهو يؤدي حتماً إلى زيادة حدة هذه التشوهات، ويؤدي إلى التفاوت الكبير في توزيع الدخل والثروة، وإلى الاختلال في التوازن بين مختلف المناطق

الجغرافية وبين القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، فقد أخفقت معظم الأقطار الإسلامية في سياساتها التشغيلية والحد من البطالة، ويعود السبب في رأي الكثير من الباحثين إلى افتقاد هذه الأقطار إلى نماذج نمو ذاتية نابعة من داخلها، والغالب أن الجهد التنموي في القضاء على البطالة وتوفير مناصب الشغل في أغلب هذه الأقطار يقتفي نماذج تم جلبها من خارج هذه الأقطار¹، فمعظم النماذج التي تم تطبيقها على البلدان الإسلامية أولت اهتماما كبيرا لمعامل رأس المال دون أن تبرز أهمية معامل التشغيل، وجعل معدل نمو القوة العاملة أحد المتغيرات التي تتحدد خارج النموذج ومستقلة عنه، ورغم تحرر بعض النماذج الحديثة من قيد ثبات معامل رأس المال وإدخالها لمعدل النمو الطبيعي للسكان (القوة العاملة) كأحد المتغيرات الداخلية التي تتحدد داخل النموذج، إلا أنها ركزت مرة أخرى على الدور الطبيعي والفعال لعملية تراكم رأس المال على حساب عنصر العمل، وعلى النقيض من هذا، نجد أن الاقتصاد الإسلامي أهتم بمشكلة التشغيل بدرجة أكبر من اهتمامه بمشكلة الطاقات الرأسمالية العاطلة، وأعتبر رأس المال متغيرا تابعا لعنصر العمل²، وهنا تأتي أهمية معدل التشارك وعلاقته بالتشغيل. وقبل التطرق إلى تحليل هذه العلاقة، نتطرق أولا إلى مفهوم البطالة في الاقتصاد الإسلامي.

الفرع الأول: المفهوم الإسلامي للبطالة

من بين تعاريف البطالة أنها تعبر عن العجز في الكسب سواء كان هذا العجز ذاتيا كالصغر أو العته أو الشيخوخة أو المرض الذي يقعد عن العمل، أو غير ذاتيا كالاشتغال في تحصيل العلم مثلا³، وتعني أيضا عدم وجود فرص كافية لطالبي العمل⁴.

¹ خورشيد أحمد، التنمية الاقتصادية في إطار إسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1985، ص:55.

² حسين غانم، مرجع سابق، ص:111.

³ الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة الكويت، الجزء الثامن، ص:86.

⁴ مدني عبد القادر، تنمية القوة البشرية، دار الشعب، القاهرة، 1976، ص:86.

إن مفهوم البطالة في الشريعة الإسلامية أضيق من مفهومه في الاقتصاد الوضعي، فالشريعة الإسلامية تحصر مفهوم البطال في الإنسان العاجز عن الكسب، فإذا كان هذا الإنسان له القدرة على العمل ولا يعمل فيعتبر متكاسلا ولا يصنف حسب تعريف الشريعة الإسلامية ضمن من هم من البطالة، وهنا نجد أن الشريعة الإسلامية لم تضع شرط الرغبة لدى القادر على العمل، فالبطال في الشريعة الإسلامية هو من لا يستطيع العمل إما لأمر خارج عن إرادته كالعجز أو المرض المزمن أو العته، أو لأمر تحت سيطرته كطلب العلم¹.

الفرع الثاني: تكاليف البطالة

للبطالة تكاليف لا يمكن تجاهلها، فهي تتمثل كميا بأعداد العاطلين عن العمل ونوعا بالقدرات والكفاءات الفنية المعطلة، وكذلك هدر الوقت لدى تلك الموارد لكونها طاقات غير مستغلة، وتقسم إلى تكاليف ظاهرة وأخرى ضمنية، فالتكاليف الظاهرة تتمثل أساسا في تكلفة العناصر المعطلة من الموارد البشرية وفي تكلفة الإنفاق العام على الخدمات العامة التي تستفيد منها تلك العناصر، أما التكاليف الضمنية فتتمثل أساسا في التكلفة الاجتماعية من انحراف وأمراض نفسية وغيرها من الآفات الناجمة عن انعدام العمل²، فالبطالة تؤدي إلى ترك بعض الإمكانات المتاحة للمجتمع دون استغلال، وهذا يعني إهدار للموارد، وتجدر الإشارة هنا إلى أن عنصر العمل يختلف عن بقية العناصر الأخرى في أنه غير قابل للتخزين، فالعمل إذا لم يستخدم في حينه فإنه لن يستخدم أبدا، وهذا بدوره يؤثر سلبا على الإنتاج، كما للبطالة أيضا أثارا سلبية على مكونات الطلب الكلي³، وعلى النشاط الاقتصادي، فالبطالة من بين أهم أسباب التضخم الذي يؤدي إلى ضعف كتلة الأجور النقدية ويجعل الأجور الحقيقية متآكلة مما يؤدي إلى تفاقم مشكلة الفقر وبالتالي يزيد من

¹ خلود عطية الفليت، تحديات البطالة في المجتمع الفلسطيني والية علاجها من منظور إسلامي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، 2007، ص: 1209.

² سامر قنطججي، مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005، ص: 14.

³ خلود عطية الفليت، مرجع سابق، ص: 1214.

نسبة العاطلين، كما أن التسعير الإجباري يؤدي إلى ظهور الأسواق الموازية ويزيد من هجرة الكفاءات¹، فالبطالة تعتبر أهم سبب لتأخر الدول التي أصبحت تسير ببطء خلف الدول التي أحرزت السبق في مجال العلم والإنتاج، ولا شك أن الذي دفع ببعض الدول في مقدمة الركب في مجال الحياة العلمية لتصبح رائدة في هذا المجال هو اعتمادها بتنمية العقل البشري واستثمارها في الموارد البشرية.

الفرع الثالث: علاج البطالة من منظور إسلامي

عالجت النظرية الاقتصادية الوضعية مشكلة البطالة بطرق عديدة، لكنها مازالت قائمة دون حل جذري، ومازال أعداد العاطلين عن العمل في تزايد مستمر، رغم اقتراح العديد من الحلول مثل قبول معدلات تضخم عالية من أجل التخفيض من حدة ارتفاع عرض العمل، ومن بين الحلول المقدمة كذلك السيطرة على النمو السكاني، وتوسيع قاعدة التعليم الحرفي إلى آخره من هذه الحلول التي باءت جميعها بالفشل وذلك لأنها لم تكن سوى معالجات سطحية آنية².

أما حلول الاقتصاد الإسلامي لعلاج البطالة فهي حلول عملية، فالإسلام لم يقدم تصورات نظرية فقط لمشكل البطالة، بل قدم حلولاً تطبيقية عملية ميدانية تعالج القضية من جذورها سعياً لحماية الفرد المسلم وصيانة كرامته، فقد اعتمد وسائل عديدة من أهمها الزكاة والقرض الحسن بهدف العمل وكذا الدعوة إلى الاحتراف والتدريب، حيث دعا إلى تعلم الحرفة والمهنة، والشواهد كثيرة في التاريخ الإسلامي وفي السيرة النبوية، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء من يشكوه الفقر والحاجة يأمره بالعمل حتى وإن كان بسيطاً، وهذا لأن المشروع الصغير هو نواة المشروع الكبير وهذا ما أثبتته البحوث والدراسات، فالمشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر تلقى اهتماماً كبيراً من قبل الحكومات والدول، واعتبروها من بين

¹ سامر قنطقجي، مرجع سابق، ص:15.

² سامر قنطقجي، مرجع سابق، ص:15.

الفصل الثالث : علاقة معدل التشارك بالتوازن الكلي وبمؤشرات الاستقرار الاقتصادي

أهم الأدوات والوسائل لعلاج مشكل البطالة¹، ومن بين الوسائل العملية كذلك الزكاة، ويتمثل دورها أساسا في دفع مستويات الطلب على العمل في كل مرة، والطلب عندئذ يكون تابعا للعرض ولا يمكن أن يتعادلا إلا إذا تم توظيف جميع عناصر الإنتاج، بمعنى لا توجد مستويات توازن قبل أن يصل الاقتصاد إلى مرحلة التوظيف الكامل، فالزكاة من بين أهم المکانیزمات التي يتضمنها الاقتصاد الإسلامي في تحقيق مستوى التشغيل التام²، ويكمن دور الزكاة في معالجة البطالة من خلال منح العاطل عن العمل والقادر عليه ما يمكنه من العمل في حرفته من أدوات أو رأس مال أو يدرب على عمل مهني يحترفه، وكذا إقامة مشاريع جماعية كالمصانع أو المتاجر أو المزارع ونحوها بغرض إتاحة فرص عمل للعاطلين، وهذا ما تقوم به صناديق الزكاة، حيث تقوم بتأسيس مشاريع تخدم المجتمع، وخاصة الفئات الباحثة عن العمل، فالهدف من وراء الزكاة أن يتمكن الفقير من اغناء نفسه بنفسه، حيث يكون له مصدرا ثابتا يغنيه عن طلب المساعدة.

¹ هايل عبد المولى طشوش، البطالة المسببات والآثار رؤيا اقتصادية إسلامي للعلاج، الملتقى الدولي - استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 2011، ص: 13،

² الطيب لحليح، البطالة والتوازن الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي، أوراق ندوة حول البطالة أسبابها معالجتها وأثارها على المجتمع، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2006، ص: 136.

خلاصة الفصل الثالث:

أن أهم عامل جعل من النظام النقدي الإسلامي أكثر استقراراً هو تقيده بمبدأ التشارك، ولذلك فإن نسبة الديون إلى الناتج الحقيقي تكون محدودة؛ لأن التمويل التشاركي يضمن النمو المتوازن بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي والنقدي، بالإضافة كذلك إلى عامل آخر لا يقل أهمية عن العامل الأول وهو الإصدار النقدي الذي ينحصر فقط في البنك المركزي الإسلامي، هذا ما يجعل النظام النقدي الإسلامي أكثر استقراراً ذلك أن أي زيادة في المعروض النقدي المتداول يجب أن يقابلها نمواً حقيقياً في الناتج، أما العامل الثالث والذي يستمد فعاليته وكفاءته من العاملين السابقين وهو اعتماد النظام النقدي الإسلامي على معدل التشارك، حيث أن استخدام البنك المركزي لمعدل التشارك كآلية للسياسة النقدية من خلال قنوات المضاربة والمشاركة، يجعله أكثر تحكماً في العرض النقدي من خلال التأثير على تكلفة التمويل المقدم للمستثمر، ولقد تم تبيان كيفية انتقال الزيادة في معدل التشارك المفروضة من طرف البنك المركزي من المستثمر إلى المدخر، وكيف أثرت هذه الزيادة على العرض النقدي من خلال الزيادة في المدخرات عن طريق تغيير التكلفة التي تتمثل في معدل التشارك، وبالتالي نكون قد أثبتنا علاقة معدل التشارك بالاستقرار النقدي الذي هو شرط أساسي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

خاتمة

.....
إِن إلغاء سعر الفائدة من الاقتصاد لا يعني أن يمنح التمويل بالمجان وبدون أي تكلفة، فالانتقال من اقتصاد يعتمد على العائد المضمون والثابت إلى اقتصاد خال من سعر الفائدة من شأنه أن يربط الاقتصاد الحقيقي بالاقتصاد المالي وأن يقلص الفجوة بين الدائرة الحقيقية والدائرة النقدية، والآلية التي يمكن المراهنة عليها في عملية الانتقال وتحقيق الاستقرار الاقتصادي المنشود تكمن في معدل التشارك، وعلى ضوء ما تم التطرق إليه، توصل البحث إلى النتائج الآتية:

1. إن الاقتصاد الإسلامي يتضمن عوامل ذاتية تعمل على دفع المجاميع النقدية والحقيقية الكلية نحو الاستقرار الاقتصادي عند مستوى التوظيف التام، ومن بين أهم هذه العوامل الزكاة، ففرض الزكاة على الأموال غير المستثمرة وإلغاء الاكتناز يخفض من حجم الكتلة النقدية المحتفظ بها ويدفعها نحو الاستثمار، وهذا ما يزيد ويوسع قاعدة الطلب والعرض.

2. إن تفضيل السيولة سينخفض بفعل معدل التشارك، فتزيد تكلفة الاحتفاظ بالسيولة بزيادة معدل التشارك، وهذا يضمن أفضل تخصيص للموارد وأكثر عدالة في توزيع الدخل والثروة، بالإضافة إلى تضيق الفجوة بين الادخار والاستثمار، وهذا ما يجعل التوازن في الاقتصاد الإسلامي يقع عند مستوى التشغيل التام.

3. إن ارتباط معدل التشارك بالقطاع الحقيقي يجعله مرتبطاً بتدفق سلعي حقيقي لا يسمح بإنشاء التزامات وديون دون تحقيق ثروة عينية، حيث لا يوجد في الاقتصاد الإسلامي أسلوباً ربحياً بمعزل عن تبادل سلعي وخدمي، لهذه الأسباب كان للاقتصاد الإسلامي قاعدة اقتصادية حقيقية مبنية على أساس توزيع نتيجة المشاريع الاقتصادية وفق قاعدة المشاركة في الربح والخسارة، وهذا ما جعل من معدل التشارك أكثر صيغ التوظيف وأفضلها تعبيراً عن روح الفقه الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية.

4. إن الصفات والميزات التي يتسم بها الجهاز المصرفي الإسلامي عن غيره من الأنظمة المصرفية الوضعية وفي مقدمتها التعامل بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة تجعله أكثر الأنظمة النقدية استقراراً، وما يدعم هذا الاستقرار أكثر هو فرض نسبة احتياطي نقدي إلزامي 100%، وهذا ما يسمح للسلطة النقدية بالتحكم الفعال في المتغيرات النقدية،

اختبار صحة الفرضيات:

○ نؤكد على صحة العلاقة الايجابية بين معدل التشارك وحجم الادخار لدى البنوك الإسلامية، وأن الاعتماد على معدل التشارك كبديل لسعر الفائدة لا يشكل عائقاً أمام تعبئة المدخرات بل العكس يشجع أكثر على الادخار، ففي إطار الاعتماد على معدل التشارك يصبح كل من الممول وطالب التمويل أكثر حرصاً على إنجاز المشروع، لأن عائدهما مرتبط بعائد المشروع، وعلى هذا فإن الموارد المالية لن يستفاد منها بفعالية أكبر فحسب بل سيتم توزيعها أيضاً توزيعاً عادلاً.

○ نؤكد على امتلاك الاقتصاد الإسلامي عوامل ذاتية تضمن الاستقرار الاقتصادي وتوازنه عند مستوى التوظيف التام، وهذا نتيجة للدور الفعال للزكاة، وللارتباط العكسي لمعدل التشارك بالنواتج الكلي في السوق السلعي من جهة، وارتباطه الايجابي بالنواتج في السوق النقدي من جهة أخرى.

○ تفضيل السيولة في الاقتصاد الإسلامي سوف ينخفض في الاقتصاد الإسلامي بسبب ارتفاع تكاليف الاحتفاظ بالسيولة المتمثلة في معدل التشارك ومعدل الزكاة، وهذا له انعكاسات ايجابية على مؤشرات الاستقرار الاقتصادي.

مقترحات البحث:

من خلال النتائج المتوصل إليها يمكن اقتراح التوجيهات الآتية:

1. إعطاء أهمية أكبر للدراسات والبحوث التي تعالج القضايا المعاصرة الخاصة بالاقتصاد الإسلامي، والاتجاه نحو إجراء دراسات وبحوث تطبيقية بدلا من التركيز على التحليل الوصفي والتحليل المقارن على الرغم من أهميتهما.
2. لا تزال المصارف الإسلامية توجه النسبة الأكبر من تمويلاتها نحو تمويل المربحة على حساب التمويل الاستثماري القائم على التمويل التشاركي، وهنا نقترح أن تكون بحوث جادة في معرفة الأسباب الحقيقية وراء عزوف المصارف الإسلامية على التمويل التشاركي.
3. حتى نتوقع أن يكون معدل التشارك أفضل بديل لسعر الفائدة وأكثر فعالية في تحقيق التوازنات النقدية والحقيقية يجب تطوير جهاز مصرفي يستجيب لتطلعات الممولين والمنظمين وذلك بعدم التركيز على تمويل واحد فقط، بل من الأهمية بمكان الاهتمام أكثر بالتمويل التشاركي إلى جانب التمويلات الأخرى وذلك بهدف تمكين الجهاز المصرفي من تلبية احتياجات العملاء المختلفة.

أفاق الدراسة:

ما يمكن اقتراحه كأفاق لهذه الدراسة هو ما يلي:

قياس اثر معدل التشارك على مؤشرات الاستقرار الاقتصادي من خلال تبيان هذا الاثر على معدلات نمو الناتج المحلي الاجمالي ومعدلات التضخم ومعدلات البطالة؛

دراسة كفاءة نظام المشاركة المعتمد على التمويل التشاركي، ومدى قدرته على تحقيق التوازن الاقتصادي في اقتصاد مفتوح.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1. أشرف محمد العدلي، الاقتصاد الكلي، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2006.
2. السيد محمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2008 .
3. ايمان عطية ناصف، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، 2008.
4. أحمد نياض شويديح، ضوابط الربح في الشريعة الإسلامية، الجامعة الإسلامية، غزة، 2006 .
5. الطاهر قانة، الدور التوزيعي للملكية في الاقتصاد الإسلامي، دار الخليج للصحافة والنشر، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 2017.
6. أحمد محمد محمود نصار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، دار الكتاب العلمية، بيروت، لبنان، 2010.
7. احمد محي الدين احمد، فتاوى المضاربة، مراجعة: عبد الستار ابو غده، برنامج الفتاوى الاقتصادية، إدارة وتطوير البحوث، مجموعة دلة البركة، 1996.
8. أحمد مندور، إيمان محب زكي، إيمان عطية ناصف، مقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، 2004.
9. إبراهيم عبد اللطيف العبيدي، الادخار مشروعيته وثمراته، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2011.
10. بنك البلاد، المرابحة بربح متغير، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 2009.
11. تومي صالح، مبادئ التحليل الاقتصادي الكلي، دار الشهامة للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون سنة النشر.
12. محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للنشر، بيروت، الطبعة العشرون، 1987 .
13. حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2007.

14. حازم الوادي، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الكتاب الثقافي للطباعة والنشر والتوزيع، اريد، الأردن، 2009.
15. حسين حسين شحاتة، نحو مؤشر إسلامي للمعاملات المالية الآجلة، مع التطبيق على المصارف المالية، كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، 2002.
16. حسام الدين موسى عفانة، بيع المرابحة للأمر بالشراء، دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي، مطبعة نور الحديثة، 1996.
17. رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 2010.
18. مروان عطون، النظريات النقدية، دار البعث للطباعة والنشر، الجزائر، 1989.
19. محمد الشريف المان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات برتي، دالي إبراهيم، الجزائر، 1994.
20. فاروق بن صالح الخطيب، عبد العزيز بن أحمد نياض، دراسات متقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية، جدة، المملكة العربية السعودية، 2014.
21. يوجين ديوليو، النظرية الاقتصادية الكلية، دار ماكجروهيل للنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1948.
22. مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي النظرية والتطبيق، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1988.
23. وليد مصطفى شاويش، السياسة النقدية بين الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، 2011.
24. عبد الحليم عمار غربي، قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية على ضوء ممارستها المصرفية ومعاييرها المحاسبية، مجموعة دار ابو الفدا العالمية للنشر والتوزيع، سوريا، 2013.
25. كوثر عبد الفتاح محمود الابجي، قياس وتوزيع الربح في الصرف الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1996.
26. نصر بن محمد شخار، قاعدة الربح بالضمان دراسة تأصيلية تطبيقية، معهد العلوم الشرعية، مسقط، سلطنة عمان، 2008.

27. سامي بن إبراهيم السويلم، مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي، مركز نماء للبحوث والدراسات، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2013.
28. شوقي أحمد دنيا، الاقتصاد الإسلامي أصول ومبادئ، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2013.
29. محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1970.
30. عبد الحليم أبو سليمان، موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية، المجلد رقم 13، دار السلام للطباعة والنشر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2013.
31. محمود حسن صوان، أساليب العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، عمان، الأردن، 2008.
32. محمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 1 عمان، الأردن، 2008.
33. وائل محمد عربيات، المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية: النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
34. عدنان عبد الله محمد عويضة، نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي في العصر الراهن، دراسة تأصيلية تطبيقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هرندين، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، 2010 .
35. سامي حسن أحمد حمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، الطبعة الثانية، القاهرة، 1982.
36. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، الجزء الرابع النظريات الفقهية والعقود، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سورية، 1984.
37. عبد الحميد الغزالي، الأرباح والفوائد المصرفية بين التحليل الاقتصادي والحكم الشرعي، من مطبوعات المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1994.
38. عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001.

39. يسرى محمد أبو العلا، المعاملات الاقتصادية للأسواق في النظام الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007.
40. عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997.
41. سلام سميسم، التوازن الاقتصادي العام في النظام الاقتصادي الوضعي والنظام الاقتصادي الإسلامي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
42. عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، بن عكنون، الجزائر، 2008.
43. يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية: السياسة النقدية، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، المنصورة، مصر، 1996.
44. محمد عمر شابرا، نحوى نظام نقدي عادل، دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1989.
45. حسين محمد سمحان، أساليب خلط مال المضاربة وأثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الرابع، العدد الرابع، 2008.
46. عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، بن عكنون، الجزائر، 2008.
47. جون ماينارد كينز، النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود، ترجمة الهام عبدالروس، دار العين للنشر، 2010.
48. جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمان، السعودية، 1999.
49. ريتشارد موسجريف، المالية العامة بين النظرية والتطبيق، ترجمة حمدي الصباحي، دار المريخ، السعودية، 1992.
50. مصطفى عراقي، البطالة نظرة واقعية وحلول علمية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2009.
51. عبد الغفار حنفي، رسمية تريباكس، أساسيات الاستثمار والتمويل، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000.

52. سامر مظهر قنطقجي، معيار قياس أداء المعاملات المالية الإسلامية بديلا عن مؤشر الفائدة، مؤسسة الرسالة ناشرون، 2003.
53. حسين حسين شحاتة، الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، دار النشر للجامعات، مصر، 2008.
54. علي محيي الدين القره داغي، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، ج1، دار البشائر الإسلامية، لبنان، 2010.
55. عبد الفتاح عبد الرحمان عبد المجيد، اقتصاديات النقود رؤية إسلامية، مكتبة النهضة المصرية، 2000.
56. محمد البهي، الاقتصاد والإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة، 1981.
57. مدني عبد القادر، تنمية القوة البشرية، دار الشعب، القاهرة، 1976.
58. سامر قنطقجي، مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005.

المجلات:

1. أحمد ابراهيم ملاوي، دور العمل الخيري في تعزيز الاستقرار الاقتصادي، المركز الدولي للأبحاث والدراسات، مداد، ديسمبر 2009.
2. أحمد الراشد، السياسات المالية من منظور اقتصاد إسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الرابع بالكويت حول الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، 15-16 ديسمبر 2010.
3. فريد جواد كاظم الدليمي، باسم خميس عبيد، تحليل الأثر الارتدادي والتفاعلي بين السياسة المالية والنقدية على التوازن الاقتصادي العام (IS-LM)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة بغداد، العراق، 2014.
4. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة الكويت، الجزء الثامن.
5. عبد الله الصعيدي، دور السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية في تحقيق منظومة الاستقرار الاقتصادي، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العربي الخامس حول المدخل المنظومي في التدريس والتعليم، جامعة عين الشمس، مصر، 2008.
6. أحمد الراشد، السياسات المالية من منظور اقتصاد إسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الرابع بالكويت حول الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، 15-16 ديسمبر 2010.

7. محمد بن بوزيان، عبد الحميد لخديمي، تغيرات سعر النفط والاستقرار النقدي في الجزائر (دراسة تحليلية وقياسية)، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة ورقلة، العدد 02، 2012.
8. أمية طوقان، دور البنوك المركزية في إرساء السياسة النقدية، مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، سورية، 2005.
9. إبراهيم عبد الحليم عبادة، السياسة النقدية ضوابطها وموجهاتها في اقتصاد إسلامي، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، الجزائر، 2011.
10. مطاي عبد القادر، بن شنيعة كريمة، فعالية السياسة النقدية في مواجهة التضخم دراسة تجارب دولية، مجلة الاقتصاد والمالية، 2016.
11. سامر مظهر قنطقجي، فقه الربح، سلسلة فقه المعاملات، مؤسسة الرسالة، ناشرون، رقم 09، 2003.
12. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي تحليل فقهي اقتصادي، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2004.
13. صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2009.
14. المرسي سيد الحجاج، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، 2006.
15. لخضر مرغاد، كمال منصور، التمويل بالوقف بدائل غير تقليدية مقترحة لتمويل التنمية المحلية، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول التنمية الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006.
16. معهد الدراسات المصرفية، السلم أداة تمويلية إسلامية، مجلة اضاءات، العدد السادس، الكويت، 2013.
17. محمد علي يوسف، الجانب الشرعي للسلم، ملتقى الخرطوم للصناعة المالية، النسخة السادسة، جامعة الخرطوم، السودان، 11 نوفمبر 2014.
18. علي محي الدين القرة داغي، عقد الاستصناع بين الإتياع والاستقلال وبين اللزوم والجواز، حولية كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، 1993.
19. ياسر عبد طه الشرفا، أهمية دور لبنوك الإسلامية في إنماء قطاع الصناعة بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، ورقة بحثية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2012.

20. حسن عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2002.
21. البلتاجي محمد، نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية، ندوة ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2005 .
22. سامي بن إبراهيم السويلم، موقف الشريعة الإسلامية من الدين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز جدة، المملكة العربية السعودية، 1997.
23. محسن خان، عباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008.
24. محمد نجاه الله صديقي، النظام المصرفي اللاربوي، ترجمة عابدين احمد سلامة، المجلس العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى، 1985.
25. موسى آدم عيسى، سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات المالية الإسلامية ، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 2010.
26. رضا سعد الله، المضاربة والمشاركة، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1990.
27. حسن محمد الرفاعي، بدائل معدل الفائدة في الاقتصاد الإسلامي ودورها في إدارة الأزمة الاقتصادية العالمية، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الرابع الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور إسلامي، كلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت، 2008.
28. حسين حسين شحاتة، القيم التربوية و الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي، بحث مقدم إلى ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام، جامعة الأزهر، مركز صالح عبد الله للاقتصاد الإسلامي، 2002.
29. محمد الحبيب التجكاني، الأسس الشرعية للنشاط الاقتصادي في الإسلام، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1990.
30. مختار محمد متولي، أحكام الشريعة الإسلامية ودالة الاستهلاك في الدول الإسلامية المعاصرة دراسة قياسية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، م1، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية ، 1989.
31. عبد الحميد عبد اللطيف محبوب، نحو نظرية في سلوك المستهلك المسلم والرفاهية الاقتصادية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1991.
32. محمد انس الزرقا، دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسة المالية، بحث منشور ضمن أبحاث وأعمال مؤتمر الزكاة الأول، الكويت، 1984.

33. حسين علي اليوسف بني هاني، السياسة النقدية في الإسلام، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، مركز الدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك ، الأردن، 1989.
34. موسى ادم عيسى، التوازن النقدي والحقيقي في الاقتصاد الإسلامي دراسة نظرية مقارنة بالاقتصاد الرأسمالي، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1990.
35. علي يوعلا، النظام الاقتصادي الإسلامي، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، 1990.
36. عبد الهادي احمد محمد الحسن، الادخار في النظام الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، معهد العلوم والبحوث الإسلامية، 2011.
37. ماهر حامد الحولي، استثمار المدخرات في الإسلام، اليوم الدراسي التامين والمعاشات في فلسطين واقع وأفاق، 2006.
38. حاتم القرنشاوي، دور المعاملات الإسلامية في الاستقرار المالي والاقتصادي، ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، 1990.
39. سامي بن إبراهيم السويلم، التحوط في التمويل الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2007.
40. نجاح عبد العليم أبو الفتوح، التمويل بالعجز شرعيته وبدائله من منظور إسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، م 15، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية ، 2003.
41. علي عبد الله شاهين، العوامل المؤثرة في توليد النقود المصرفية من منظور نظام نقدي إسلامي، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، غزة، فلسطين، 2007.
42. الفكي عبد الكريم حسين، السياسة النقدية في الإطار الإسلامي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع، جامعة الكويت، 2010.
43. يوسف المؤتمر الدولي الرابع حول الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور إسلامي، جامعة الكويت، الكويت، 2010.
44. صالح، عبد الحليم غربي ، كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية ، ورقة بحثية مقدّمة لفعاليات الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبدائل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2009.
45. عمر بن فبجان المرزوقي، ضوابط تنظيم الاستهلاك في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، 2008.

46. عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، نحو نموذج لمعدل العائد في الاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2008.
47. صالح صالح، أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية، الندوة العلمية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010.
48. توفيق عباس المسعودي، دراسة في معدلات النمو اللازمة لصالح الفقراء، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد 26، جامعة كربلاء، العراق، 2010.
49. مناضل عباس حسين الجواري، تقييم نقدي لمادة الاقتصاد الرياضي، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد، 2011.
50. الوافي الطيب، بهلول لطيفة، البطالة في الوطن العربي؛ أسباب وتحديات، بحوث وأوراق عمل ندوة البطالة؛ أسبابها وآثارها على المجتمع، جامعة سعد دحلب، البلدة، 2006.
51. الطيب لحيلح، البطالة في العالم العربي، بحوث وأوراق عمل ندوة البطالة، جامعة سعد دحلب، البلدة، 2006.
52. محمد عبيد الله، تمويل الشركات من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2006.
53. حسين محمد سمحان، نحو استخدام مؤشرات إسلامية في تقييم المشروعات الاقتصادية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، 2009.
54. أحمد فؤاد درويش، محمود صديق زين، أثر الزكاة على دالة الاستهلاك الكلي في اقتصاد إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1984.
55. حسين غانم، نحو نموذج إسلامي للنمو الاقتصادي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1984.
56. عبد الحميد الغزالي، الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، مركز الاقتصاد الإسلامي للاستثمار، المصرف الإسلامي الدولي، 2009.
57. مصطفى عبد اللطيف، بن سانية عبد الرحمان، انطلاق التنمية بين النظريات الوضعية ومنهج الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهنات، جامعة غرداية، 2011.

58. اسماعيل بن قانة، نظريات ونماذج النمو الاقتصادي في ميزان الجرح والتعديل مع التركيز على الحل التنموي الإسلامي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، 2015.
59. خورشيد أحمد، التنمية الاقتصادية في إطار إسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1985.
60. خلود عطية الفليت، تحديات البطالة في المجتمع الفلسطيني والية علاجها من منظور إسلامي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.
61. هايل عبد المولى طشطوش، البطالة المسببات والآثار رؤيا اقتصادية إسلامي للعلاج، الملتقى الدولي - استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 2011.
62. الطيب لحليح، البطالة والتوازن الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي، أوراق ندوة حول البطالة أسبابها معالجتها وأثارها على المجتمع، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2006.

الرسائل الجامعية:

1. رشا سعيد عبد العزيز حامد، السياسة النقدية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة دكتوراه، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، مصر، 2011.
2. فداد العياشي، مفهوم الربح وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، قسم الاقتصاد، أم القرى، مكة المكرمة، 1987.
3. لطف محمد عبد الله السرحي، مشكلات احتساب الإرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، 1994.
4. ادم إسحاق حامد العالم، أرباح المصارف الإسلامية ووسائل تحقيقها وكيفية توزيعها، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2003.
5. ضياء الدين مصبح سكيك، أثر التمويل بالمرابحة لأمر بالشراء على نمو رأس المال العامل دراسة تطبيقية على المشاريع الصغيرة الممولة من الإغاثة الإسلامية في فلسطين، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015.
6. مكرم محمد صلاح الدين مبيض، الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية، رسالة قدمت لنيل درجة ماجستير في المحاسبة، 2010.

7. علوش أحمد، محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الاقتصاد، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خدة ، الجزائر، 2006.
8. موسى عمر مبارك أبو محييد،مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008.
9. الياس عبد الله أبو الهجاء، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامي، دراسة حالة الأردن، أطروحة دكتوراه اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 2007.
10. عمار مجيد كاظم الوادي، آليات تطبيق نظام نقدي إسلامي في دول إسلامية مختارة، أطروحة دكتوراه، قسم الاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العراق، 2009.
11. وعيل ميلود، المحددات الحديثة للنمو الاقتصادي في الدول العربية وسبل تفعيلها حالة (الجزائر، مصر، السعودية)، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.
12. أيمن مصطفى حسين الدباغ، نظرية توزيع العوائد على عوامل الإنتاج في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، 2003.
13. فداد العياشي، مفهوم الربح وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، قسم الاقتصاد، أم القرى، مكة المكرمة، 1987.
14. لطف محمد عبد الله السرحي، مشكلات احتساب الإرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، 1994.
15. ضياء الدين مصبح سكيك، أثر التمويل بالمرابحة لآمر بالشراء على نمو رأس المال العامل دراسة تطبيقية على المشاريع الصغيرة الممولة من الإغاثة الإسلامية في فلسطين، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015.
16. بنك الغرب الإسلامي، صيغ الاستثمار، فتاوى هيئة الرقابة الشرعية
17. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004.2005
18. الطيب لحيلح، السياسات النقدية والاستقرار الاقتصادي في ضوء الإسلام، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة أم درمان، السودان، 1997.

المراجع باللغات الأجنبية:

1. Leonall C. Andersen, Jerry L, Monetary and Fiscal Action Test Of Their Relative Importance In Economic Stabilization, Federal Reserve Bank, Louis Review, November 2006.
2. International Monetary Fund ,How The IMF Promotes Global Economic Stability, Factsheet, March 2013.
3. PeterMontiel, LuisServen , Macroeconomic Stability In Developing Countries: How Much Is Enough?, World Bank Policy Research Working Paper 3456, November 2004.
4. Luis Serven, Uncertainty and Private Investment: Analytical Issue and Some Lessons For Africa, The World Bank, December 1996.
5. R.A Rathanasiri, Economic Stability and Private Investment In Developing Countries: The Case Of Srilanka, Ranasinghe 04, November 2009.
6. J- I. Bailly, G. Caire, C. Laviail, J. J Quilés, Macroéconomie, 2 Edition, Bréal, 2006, Paris
7. Isabelle Waquet, Marc Montoussé,Macroéconomie, Bréal, France, 2006
8. D.N.Dwivedi, Macroeconomics Theory and Policy, TataMcGrawHill, New Delhi, India, 2010
9. Pierre- alainmoet , introduction a l'analyse macroéconomique, edition de lecole polytechnique, 2005, PARIS
10. Louis Eeckhoudt, Michael Falise, L'équilibre Macroéconomique, Edition Cujas, 1976
11. JoelJalladeau, Introduction a la Macroéconomie, 2 Edition, De Boeck, 1998, paris
12. BankimChadha Paul Masson,Guy Meredith, Models of Inflation and the Costs of Disinflation, I M FWORKING PAPER, WP/91/97, October 1991

13. Prakash Loungani, Phillip Swagel, Sources of Inflation in Developing Countries, IMF Working Paper, International Monetary Fund, WP/01/198, 2001
14. Thomas J. Sargent, Neil Wallace, Some Unpleasant Monetarist Arithmetic, Federal Reserve Bank of Minneapolis Quarterly Review, Vol. 05, N 03, 1989.
15. William R. Easterly, Paolo Mauro, Klaus Schmidt-Hebbel, Money Demand and Seigniorage-Maximizing Inflation, Journal of Money, Credit and Banking, Vol. 27, No. 2, May 1995
16. David T. Coe, C. John. McDermott, Does the Gap Model Work in Asia?, IMF Staff Papers, JEL E31, 053, Vol. 44 No. 1, March 1997
17. Lars E. O. Svensson, Monetary Policy and Real Stabilization, National Bureau of Economic Research, Working Paper 9486, Cambridge, February 2003
18. Central bank independence, Prepared for the New Palgrave Dictionary, JEL classification: E52, E58 December 2005
19. Gabriel Mangano, MEASURING CENTRAL BANK INDEPENDENCE: A Tale of Subjectivity and of Its Consequences, Centre Walras-Pareto, Lausanne University BFSH 1, 1015 Lausanne (CH), and London School of Economics Houghton St., London WC2A 2AE (UK), 1989
20. Christopher Crowe, Ellen E. Meade, Central Bank Independence and Transparency: Evolution and Effectiveness, IMF Working Paper, WP/08/119, International Monetary Fund, May 2008
21. Marta Campillo, Jeffrey A. Miron, Why Does Inflation Differ across Countries?, Reducing Inflation: Motivation and Strategy, University of Chicago Press, January 11-13, 1996
22. Jeroen Klomp, Jakob de Haan, Central bank independence and inflation revisited, Public Choice, 2010.

23. Nejatullah Siddiqi, Economics of profit Sharing, Edited by : Ziauddin Ahmed, Munwar Iqbal , Fahim Khan, International Centre for Research in Islamic Economics King Abdul-Aziz Jeddah and Institute of Policy Studies Islamabad ,part 1,1983
24. Abdullah Mohammad Seidu, Current Global Financial Crisis :Cause and Solution, ISSUES in The international Financial Crisis From an Islamic Perspective, Prepared by Group of Researchers Islamic economic Research Centre king Abdul-Aziz, Jeddah, 2009
25. Monzer Kahef, Triqullah Khan, principles of Islamic financing, research paper 16 Islamic research and training institute jaddah, Saudi Arabia, 1992
26. Ghada Ben Zeineb, Sami Mensi, Does the PLS Paradigm Spur the Islamic Banks Vs Conventional Banks Soundness: Case of the Global Financial Crisis, Journal of Economics and Development Studies, Published by American Research Institute for Policy Development, September 2014
27. Rahmatina.A.Kasri and Solina Hj.kassim, Empirical Determinant of Sharing in The Islamic Banks Evidence From Indonesia, JKAU Islamic Economic, Vol 22 NO 2, 2009.
28. Sudin Haron, and Nor Afifah Ahmed, The Effects of Conventional Interest Rates of Profit on Funds Deposited With Islamic Banking System in Malaysia, International Journal of Islamic Financial of Islamic Financial Services , Vol 01 NO 04, 2000.
29. Rahmatina A. Kasri, The Determinant of Islamic Banking Growth in Indonesia, Journal of Islamic Economics Banking and Finance, Vol 06 ,November, 2010.
30. Feridun Mete , Folawewo Abiodun, Osinubin Tokunbo, Monetary Policy and Macroeconomic Instability in Nigeria: A Rational Expectation Approach, Applied Econometrics and International Development, Vol. 5- 2 – 2005

31. Kabir Hassan,Adnan .Q. Aldayel,Stability of Money Demand Under Interest Free Versus Interest Based Banking System,Emerald Backfills,Vo 4 and Vo 5,N01,2007
32. M. kabir Hassan and M imtyiazahmedmazumber, Islamic finance and economic stability an econometric analysis, the fourth Harvard university forum on Islamic finance the task ahead Cambridge Massachusetts centre for middle eastern studies Harvard university ,2000
33. Ziauddin Ahmed, MunwarIqbal,Fahim Khan,Fiscal Policy and Resource Allocation in Islam ,International Centre for Research in Islamic Economics King Abdul-Aziz University, Jeddah, And Institute of Policy Studies, Islamabad, 1983.
34. Hamid Zangenen and Ahmed Salam, Centre Banking in an Interest Free Banking System, JKAU Islamic Econ ,Vo 05,1993
35. IqbalZaidi,Abbas Mirakhor,Stabilization an Growth in an Open Islamic Economy,Review of Islamic Economics,Vo 01,NO 02,1991
36. Rodney Wilson, Comment, Hamid ZANGENEH and Ahmad Salam, Central Banking in an Interest Free banking System, JKAU Islamic Econom, Vol 09, 1997
37. MohsinKhan and Abbas Mirakhor,The Financial System and Monetary , Journal of King Abdulaziz University: Islamic Economics, Vol. 1, No. 1, 1989
38. Ahmed Ziauddin, Islamic Banking: State of The Art, Policy in an Islamic Economy, Islamic Economic Studies, The Islamic Research and Training Institute (IRTI), vol. 2, 1994
39. Ghada Ben Zeineb, Sami Mens, Does the PLS Paradigm Spur the Islamic Banks Vs Conventional Banks Soundness: Case of the Global Financial Crisis, Journal of Economics and Development Studies, 2014, P: 181.
40. Johnson Gharry, on Economic and society, the university of Chicago press, 1975

41. Zied Ftiti, stabilité – croissance et performance économique: quelle relation selon une revue de la littérature ?, GATE Groupe D'analyse France,2010
42. Ramey G, Ramey V, Cross Country Evidence on the link between volatility and growth, The American Economic Review, 1995
43. Hnatkovska V, Loayza N, Volatility and growth, Cambridge University press, new York, 2003
44. Hnatkovska V, Loayza N, Volatility and growth, Cambridge University press, new York, 2003
45. José Antonio Ocampo, A Broad View Of Macroéconomie Stability, Working Paper No1, United Nations Department Of Economic and social Affairs, October 2005
46. Peter Montiel, Luis Servén , Macroeconomic Stability In Developing Countries: How Much Is Enough?, World Bank Policy Research Working Paper 3456, November 2004
47. Mohsin Khan, Abbas Mirakhor, The financial system and monetary policy in a Islamic economy, JKAU Islamic ECO,1989
48. Nathalie Mourgues, Le choix des investissements dans l'entreprise, Edition economica, 1994
49. Iqbal Zaidi, Abbas Mirakhor, Stabilization and Growth in an Open Islamic Economy, Review of Islamic Economics, Vo 01, NO 02,1991
50. Ausaf Ahmad, Income determination in an Islamic economy, Centre for Research in Islamic Economics King Abdulaziz University Jeddah, Saudi Arabia, 1987
51. Maher Hasan , Jemma Dridi, The effects of the global crisis on Islamic and conventional banks: a comparative study, IMF Working paper, 2010
52. Tabash Mosab, Dhankar Rajs, Islamic Finance and economic growth: an empirical evidence from United Arab Emirates, JEIEFB, 2014.

53. Kia, A. and Darrat, A.F. Modeling money demand under the profit-sharing banking scheme: evidence on policy invariance and long -run stability, *Global Finance Journal*, 2007
54. ¹ Kuran . T, Islamic Economics and the Islamic Subeconomy, *Journal of Economic Perspectives*, vol.9, no.4, 1995.
55. Remali yusoff, rodney Wilson, An Econometric Analysis of Conventional and Islamic Bank Deposits in Malaysia, *Journal of the International Association for Islamic Economics and the Islamic Foundation*, 2005.
56. Kassim, S., Majid, M.A. and Yusof, R. M. Impact of monetary policy shocks on conventional and Islamic banks in a dual banking system: evidence from Malaysi, *Journal of Economic Cooperation and Development*, 2009
57. Ergec Etem Hakan, Arslan Bengul Gulumse, mpaact of Interest Rates on Islamic and Conventional Banks: The Case of Turkey, *Munich Personal Repec Archive*, 2011
58. Haron, S.,Ahmad N., Planisek S.L, Bank patronage factors of Muslim and non-Muslim custmers, *International Journal of Bank Marketing*, 1994
59. Kasri, R. A. and Kassim, S.Hj, Empirical determinants of saving in the Islamic banks: evidence from Indonesia, *Journal of King Abdulaziz University: Islamic Economics* , 2009
60. Sukmana. R, Kassim. S.H, Roles of the Islamic banks in the monetary transmission process in Malaysia, *International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management*, 2010
61. Zainol.Z, Kassim S. H, An analysis of Islamic banks' exposure to rate of return risk, *Journal of Economic Cooperation and Development*, 2010

62. Kassim, S, Majid, M.A, Yusof. R. M, Impact of monetary policy shocks on conventional and Islamic banks in a dual banking system: evidence from Malaysia, *Journal of Economic Cooperation and Development*, 2009.

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى طرح معدل التشارك كبديل لسعر الفائدة ليس فقط في تحقيق الاستقرار الاقتصادي أو الحد من تداعيات الأزمات وإيجاد الحلول الكفيلة لمعالجتها، ولكن كضامن يقي مسبقاً من الوقوع في حالات عدم الاستقرار الاقتصادي، فمن خلال التطرق إلى مفهوم معدل التشارك وكيفية تحديده وأهم صيغته وشروط تطبيقه في الاقتصاد الإسلامي، ومن خلال إثبات علاقة معدل التشارك بالنمو الاقتصادي وبالتضخم والبطالة، تم التوصل إلى نتائج تؤكد الدور الإيجابي لمعدل التشارك في تحقيق التوازن العام، ودفع مختلف المتغيرات الاقتصادية نحو مستوى التشغيل التام، وذلك من خلال علاقته الطردية بالادخار وعلاقته العكسية بالاستثمار، وأن الاعتماد على معدل التشارك في عملية الانتقال من الاقتصاد الوضعي إلى الاقتصاد الإسلامي سيعدم أكثر الاستقرار الاقتصادي.

الكلمات المفتاحية:

معدل التشارك، الاقتصاد الإسلامي، مؤشرات الاستقرار الاقتصادي، السياسة النقدية.

Abstract :

This study aims to raise the participation rate as an alternative to the interest rate not only in achieving economic stability or limiting the ramifications of crises and finding solutions to address them, but as a guarantee to prevent the falling into situations of economic instability. Going into the subject of participation rate, how it is determined, its most important formulas and its application conditions in the Islamic economy, and based on the proof of relationship among the participation rate and economic growth, inflation and unemployment, the results of the study showed the positive role of the participation rate in achieving the general equilibrium of the economy And pushing the various economic variables towards the level of full operation, and that is through its direct relationship with savings and its Inverse relationship with investment , relying on the participation rate when moving from the positive economy to the Islamic economy will support the economic stability more.

Key words:

Participation rate, Islamic economy, indicators of economic stability, monetary policy.

Résumé :

Le but de notre étude est de présenter le taux de participation comme un substitut au taux d'intérêt et cela non seulement pour atteindre la stabilité économique ou réduire les répercussions des crises et trouver des solutions pour y remédier, mais en tant que garant qui prévient au préalable de ne pas tomber dans des situations de l'instabilité économique.

En abordant le concept du taux de participation, la manière de le déterminer, ses formules les plus importantes et les conditions d'applications dans l'économie islamique. Et en démontrant la relation entre le taux de participation, la croissance économique, l'inflation et le chômage. Nous avons constaté des résultats qui affirment le rôle positif du taux de participation dans la réalisation de l'équilibre général de l'économie, ainsi que pousser les différentes variables économiques vers le plein fonctionnement, et ce ; à travers sa relation en corrélation directe et positive avec l'épargne, et négative avec l'investissement. Ainsi notre étude a confirmé que l'accréditation du taux de participation au processus de transition de l'économie traditionnel vers l'économie islamique soutiendra la plus grande stabilité économique.

Mots clés :

Le taux de participation, l'économie islamique, les indicateurs de stabilité économique, la politique monétaire.